توجيه القاري

إلى القواعد والفوائد الأصولية والحديثية والإسنادية

في

فتح الباري

جمعه ورتّبه وقدّم له

حافظ ثناء الله الزّاهدي

دار ابن حزم

تَوجِيهُ القَارِي

إلى القواعد والفوائد الأصولية والحديثية والإسنادية

في

فَتحِ البَارِي

٢٩/ ١١/ ١٤٢٩هـ
٢٧/ ١١/ ٢٠٠٨م

بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى
١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع
بيروت - لبنان - ص.ب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

كلمة لا بد منها

لفضيلة الشيخ عبدالقادر حبيب اللَّه السندي

الأستاذ المحاضر بكليتي الحديث واللغة العربيّة بالجامعة الإسلامية، بالمدينة المنوّرة

الحمد لله وحده، والصَّلاة والسَّلام على من لا نبيَّ بعده أَما بعد:
فمن نعم الله تعالى المتعددة، وتسديداته المتكررة للعبد المسلم بعد الإِسلام نعمةٌ كبرى، ومنَّةٌ عظمى أَكرم الله تعالى بها العبد المسلم هي نعمة العلم النبويِّ الشَّريف كتاباً وسنَّة، وبها ينال العبد منزلةً ساميةً، ومرتبةً عاليةً في المجتمع الإِنساني، وبها يتميَّز عن غيره ممن حُرِم عن العلم الصَّحيح من علم الكتاب والسنَّة النبوية المطهَّرة - على صاحبها الصَّلاة والسَّلام - في جميع الأَعصار الغابرة والحاضرة.

ولقد استقام العالم استقامةً مثاليةً لأَوَّل مرة في التاريخ الإِنساني الطويل من طريق هذا العلم الشريف. وكانت الأُمة الإِسلامية برهة من الزَّمن على هذا الخط الواضح، والبرهان المنوَّر في عصور ذهبيَّة متقدمة للإِسلام. ثم حلت عليها النكبة الكبرى، والمصيبة العظمى في جميع ميادين حياتها على يد العدوِّ المتربِّص بمبادىء هذه الأُمَّة الرفيعة؛ فتزعزعت ثقتها بما جاءها عن طريق هذا الوحي السَّماوي الأَخير من أَكبر نظام عادل رفيع يوافق الطبائع البشريَّة في جميع الأَزمنة والأَمكنة.

ومن هنا كان لزاماً على علماء هذه الأُمة المجيدة بأَن يوحِّدوا

صفوفهم، ويجمعوا قواهم المادية والمعنوية على كلمة واحدة، ومنهج واحد تركهم عليه رسول الله ﷺ وعلى كل فرد مسلم أَن يعملٍ ما في وسعه وقدرته نحو ما فرض الله تعالى عليه من العمل الجاد المثمر.

ولا يمكن أَن تصل الأُمَّة الإِسلامية إِلى هذه الغاية النَّبيلة والمقصد الأَسمى إِلا إِذ وَضعت مناهج التعليم والتربية والثقافة وفق ما كان عليه الأُمَّة المسلمة في العصور الذهبيَّة القريبة من عهد رسول الله ﷺ.

وبناءً على هذا المبدأ الأَساسي كان إِنشاء جامعة العلوم الأَثريَّة بمدينة جهلم بباكستان، تلك الجامعة التي لا تزال مدرسةً صغيرةً، ومؤسَّسةً متواضعةً تسعى غاية السعي بمنهجها التعليمي حسب قدراتها وإِمكانياتها إِلى هذا الوجود المثالي والكيان الروحاني الذي فقدته الأُمَّة بقبول الفلسفة المادِّية الطغيانية التي فرَّقت الأُمَّة، وأَخذت مكانتها السَّامية.

أُنشئت الجامعة في هذه المدينة على أَن يعود شبابها عودةً حميدةً إِلى الإِسلام الصافي النقيِّ عن شوائب الشرك، والنفاق، وسوءِ الأَخلاق في القول والعمل والمعتقد وغير ذلك من الأُمور الحسَّاسة التي أَمرنا الله تعالى بها في كل وقت.

ولقد بدأَ العمل البدائي في جامعة العلوم الأَثريَّة برئاسة رئيسها العام فضيلة الأَخ الحافظ عبدالغفور بنشاط مبارك يرجى منه الخير العظيم والنفع العميم للعلم وأَهله.

ومن الأَعمال الطيِّبة المثمرة إنشاء «مجلس التحقيق الأَثري» في الجامعة برئاسة الأَخ الشيخ حافظ ثناء الله الزاهدي الذي شاهدت نشاطه بأُم عيني فأَثلج صدري كثيراً.

وقد تولّى الأَخ الزاهدي العمل في هذا المجلس العلمي واستخرج بجدٍّ ونشاطٍ في مدَّةٍ قليلةٍ الفوائد العلمية المتنوِّعة من بطن «فتح الباري» التي ذكرها الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ أَثناء شرحه للجامع الصحيح لشيخ الإِسلام البخاري رحمه الله. وتحتوي رسالته العلميَّة التي سمَّاها «**توجيه**

القاري إلى القواعد والفوائد الأُصولية والحديثية والإسنادية في فتح الباري» على أَربعة أَقسام:

(١) منهج البخاري وعاداته في الصَّحيح.

(٢) الأُصول والقواعد الفهقيَّة.

(٣) اصطلاحات المحدِّثين.

(٤) تراجم الرُّواه والأَعلام.

فالقسم الأَوَّل جاءَ فيه شيء كثير من الفوائد التي تساعد على تحليل المواضع المعضلة والأُمور المستعصية في التراجم والأَبواب من كتاب «الصَّحيح» لإمام المحدِّثين البخاري إِذ هو من أَحرى مصادر السنَّة أَخذاً، وأَوثقها اعتماداً، وأَصحها بعد كتاب الله العزيز باتفاق علماء الأُمة الإِسلاميَّة وهذا القسم ذو أَهميةٍ كبيرةٍ جداً نسبةً للدارسين لهذا الكتاب. وعلى وجه الخصوص لعلماء بلاد الهِنْد وباكستان لكونه من مقتضيات مناهجهم الدِّراسية في المدارس والجامعات، مع ما هو معروف من شأْنهم الاعتناء بكتب الحديث متمشِّياً على خطِّ اختطَّ به الجهابذة من المحدِّثين.

ويحتوي القسم الثاني والثالث من الكتاب على مادَّة الأُصول والمصطلح فتجلَّت من بينها شخصيَّة الحافظ ابن حجر كأُصوليٍّ نظَّار، ومحدِّث نقَّاد.

كما اشتمل هذان القسمان على كمِّيةٍ وافرةٍ من الآراء الأُصولية والحديثية المعزوَّة إِلى الفحول من العلماء الذين لم يؤَلِّفوا شيئاً في هذين المجالين، أَو كتبوا ولكن لم يبق آثارهم في العالم وكان حظهم الاندارس والفناء.

أَما القسم الرابع فلا يقل فائدةً من الأَقسام الباقية لكونه مشتملاً على شيءٍ كثير من الفوائد الإسنادية لا يستغني عنها أَيّ باحثٍ يشتغل بأَعمال التخريج والتحقيق.

ثم إِنَّ الأَخ الزاهدي قد أَجاد وأَفاد في ترتيب هذا الكتاب، وعمله

هذا لاتصافه بنوع من الجدَّة والابتكار يستحق التقدير والاعتراف. وسيكون كتابه ثروةً طيِّبةً للمكتبة الإِسلامية إن شاء الله، ويرجى منه الخير الكثير في هذا المجال العلمي الميمون ولاحظت ذلك من أَعماله التي هي لا تزال تحت البحث حينما زرته في بيته. وفَّقه الله تعالى بمزيد من التَّوفيق.

هذا وأَدعو الله ـ سبحانه وتعالى ـ أن يوفِّقنا جميعاً لخدمة الإِسلام والمسلمين وصلى الله وسلَّم على نبيِّنا المختار وعلى أَصحابه الأَبرار وهو قريب سميع مجيب.

عبدالقادر حبيب الله السندي
١٤٠٥/١١/١٣هـ جهلم



بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

مقدمة الكتاب

الحمد لله العليِّ الكبير الذي أحسن كل شيءٍ خلقه وبدأ خلق الإنسان من طين، الرَّحيم الذي ما برح ملاذاً، وموئِلاً لعباده المؤمنين، الكريم الذي أَنزل على عبده الكتاب هدايةً للمتَّقين، وأَشهد أَنْ لا إله إلا الله وحده لا شريك له إِلهاً واحداً منعِماً، وأَشهد أَنَّ محمداً عبده ورسوله أَفضل من جاءَ عن ربِّه مرسلاً، وصلى الله وسلَّم عليه وعلى آله وأَصحابه أَجمعين.

أَمَّا بعد: فإِنَّ كتاب «الصحيح» لإمام المحدِّثين والفقهاء، وقدوة السالكين ورأْس النُّبلاء أَبي عبدالله محمَّد بن إِسماعيل البُخَارِيِّ - رحمه الله - من أَصحِّ الكتب بعد كتاب الله العزيز، وأَكثرها فائدةً، وأَغْزَرها علماً، وأَحلاها تفنُّناً، وأَبدعها منهجاً، وأَدقِّها استنباطاً واستدلالاً، حتى أَنَّ خاطري على كل اعتماد واعتقاد، وقريحتي على تمام انعقاد إِذ أَقول: لم يؤَلِّف أَحد مثل كتابه في تاريخ العلوم من حيث المنهج التأليفي المعقَّد الدَّقيق.

وقد شهد التاريخ على أَنَّه لم يرزق كتاب بعد كتاب الله مثلما رزق هو بالقبول؛ حتى أَنَّ كثيراً ممن جاءَ بعده من الفضلاءِ تناولوه شرحاً لمسائله، وتوضيحاً لغوامضه، وكشفاً عن حقائقه الملتوية في طيَّات عباراته، وتنبيهاً على عاداته في تراجم الكتاب وأَبوابه، وتنويهاً إلى ما يراد به الخصوص من إطلاقاته، معترفين بنبوغه، وفضائله وكمالاته.

ثم إِنَّ أَبرز من كشف عن حقائِق هذا الكتاب هو الحافظ، الإمام، أَحمد بن عليّ بن حجر العَسْقَلاَنِيُّ، الشَّافِعِيُّ، المتوفَّى سنة **(٨٥٢)** من الهجرة النبويَّة الذي أَفنى حياته، وكرَّس جهودَه لخدمة هذا السِّفر الجليل، وكتابه «فتح الباري» معروف متداول، يستفيد منه العلماء الأفاضل، ولم يأْت بعده له من مناضل.

ثم إِنَّ الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ عندما نتدارس مؤَلَّفاته تتجلّى لنا شخصيَّته كفقيه ماهر، ومحدِّث بارع، ومتكلِّم في الرِّجال، وصاحب آراءٍ وترجيحات في المصطلح. ومع هذا كله كلامه في كل ذلك معتمَد، وكل من جاءَ بعده من العلماء من علومه مقتبِس.

فهذا يعطينا مزيداً من الثِّقة والاعتماد، ونوعاً من الاهتمام والاعتناء بكتابه «فتح الباري» مع مقدّمته «هدي السَّاري» فكان جديراً بأَن يعتنى كتابه بنوع من الخدمة العلمية تسهيلاً للباحثين، الذين لا يزالون من مناهله مغترفين.

وأهم الجوانب التي تختلج في قلبي، وأَراها تحتاج لخدمة وعناية علمية هي كالآتي:

أَولاً: أَن يجمع كل ما يتعلَّق بمنهج البخاري الذي اختاره في صحيحه من المواد، ويرتَّب بترتيب متقرَّب إِلى الفهم، وذلك لأَنَّ الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ أَشهر من جال في هذا المجال، وأَفرغ تمام مؤَهَّلاته، وجميع إِمكانيَّاتِه للكشف عن ذلك، مستفيداً ممَّن تكلَّم من المتقدِّمين في ذلك.

وأَيضاً إِنَّ صحيح البخاري كتاب فقهٍ وحديث، وفقهه في تراجمه، وأَساس الاستفادة من صحيح البخاري معرفة منهجه.

ثانياً: أَن يجمع ما صدر من الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ أَو ما نقله هو عن غيره من العلماء من القواعد الأُصولية ويرتَّب حسب الترتيب الموضوعي المعروف في كتب الأُصول.

ثالثاً: أَن يجمع ما صدر من الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ أَو ما نقله هو عن غيره من العلماءِ من الاصطلاحات الحديثيَّة ـ بأَيٍّ نوع كانت تتعلق من أَنواع علوم الحديث ـ ويرتَّب برعاية الترتيب الموضوعي المعتاد في كتب المصطلح، مع عزوِ كلِّ رأي إِلى قائله؛ وذلك لأَنَّ الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ صاحب رأْي مقبول، وتوجيهٍ معتدٍّ به في هذا الفنِّ.

رابعاً: أَن يُجْمَعَ ما تكلَّم به الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ أَو ما نقله عن غيره من العلماء المحدِّثين من الكلام في حقٍّ بعض الرُّواة جرحاً وتعديلاً، أَو غير ذلك ممَّا فيه من الفوائِد الإِسنادية ويرتَّب حسب الترتيب المتعارف في كتب التراجم؛ وذلك لأَنَّ الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ من علماءِ الجرح والتعديل، ورأيه في ذلك معتبر ومعتدٌّ به.

فنظراً إِلى أَهمِّية هذه النَّواحي العلميَّة لهذا الكتاب من جهةٍ، وإِلى شخصيَّة المؤَلِّف المعتمدة عند العلماء في تلك الفنون من جهةٍ أُخرى عزمت على تحقيق هذه الغاية المَيْمُونَة، مع أَنَّ ضعف قصدي، وقصر باعي، وقلَّة بضاعتي كانت تمنعني عن الانتصاب في هذا المقام، وتعوق عن إِنجاز ذاك المرام.

ولكن الله ـ سبحانه وتعالى ـ سهَّل لي أَمري، وحقَّق لي قصدي، إِلى أَنْ تيسَّر لي جَمْعُ ما أَشرت إِليه آنفاً في كتاب سمَّيته بـ «**توجيه القاري إِلى القواعد والفوائد الأُصولية والحديثية والإسنادية في فتح الباري**».

المنهج الذي اخترته لترتيب هذا الكتاب:

قد سبقت الإشارة إِلى أَنَّ الكتاب يحتوي لأَربعة أَقسام وهي:

(١) منهج البخاري وعاداته في الصحيح.

(٢) الأُصول والقواعد الفقهيَّة.

(٣) اصطلاحات المحدِّثين.

(٤) تراجم الرُّواة والأَعلام.

فالآن أُوضِّح المنهج الذي سلكته لترتيب هذه الأَقسام الأَربعة، وأَكشف عمَّا يحتويه هذا الكتاب من المادة العلمية المتنوعة.

القسم الأَول: منهج البخاري وعاداته في الصحيح:

هذا القسم يحتوي على أَربع وتسعين فائدةً تكشف عن عادات البخاري ومنهجه في صحيحه، وهذه الفوائد كلها انتخبتها من «فتح الباري» و«هدي السَّاري» كليهما مع أَنَّني كنت في أَوَّل الأَمر أَرَى أَن لا أَقتبس من «هدي السَّاري» شيئاً يتعلق بمنهجه؛ لأَنَّ الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ فصَّل منهج البخاري في «المقدّمة» خير تفصيل فلا حاجة لتكرير ذلك في كتابي هذا. وهو الذي وجَّهه بعض من شاورته من المشائخ الذين لهم خِبْرَة واسعة، ومعرفة جيِّدة عن هذا الفنِّ، ولكنني مع كل هذا حبَّذت في آخر الأَمْر أَنْ أُلحق كل ما هو موجود في «المقدّمة» ممَّا يكشف عن منهجه بما جمعته من «فتح الباري» وذلك لأَمرين:

أولاً: الموجود في «الفتح» أغلب المادَّة ـ كما يلاحظ القارىء من الإحالات ـ وذلك يقتضي إِلحاق الأَقلِّ معه.

ثانياً: غرضنا جمع المواد منظَّماً بغيةَ تقريبه إلى الذِّهن، وتسهيله للفهم، وهذا يقتضي جمعَ كلِّ المواد في مكانٍ واحدٍ.

فبناءً على هذين السَّببين جعلت «هدي السَّاري» مصدراً أَصيلاً لهذا القسم.

ثم إِنَّني اكتفيت بنقل ما وجدتُ من كلام الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ بنصِّه حين يقول: عادة البخاري كذا وكذا. ولم أَزد عليه شيئاً لتوضيح عادته إذا كانت عبارته غير واضحة الدَّلالة على مضمنها في الظاهر، كقوله في كثير من المواضع في كتابه: عادة البخاري إِيثار الأَخفى على

الأَجلى. وقوله: عادته الإشارة إلى ما ورد في بعض طرق الحديث. وقوله: عادته إيراد ما يدل بالإِشارة وحذف ما يدل بالصَّراحة. وغير ذلك. لأَنَّ القارىء إذا تأَمَّل في المواضع المحوَّل إِليها لمثل هذا الكلام من كتابه تمكَّن من الاطِّلاع على الحقائق المضمنة في هذه العبارات.

ثم إِنَّ المادَّة العلميَّة المتعلِّقة بمنهج البخاري في صحيحه وزَّعتها على ثمانية عناوين رئيسيَّةٍ وهي:

(١) أَصل موضوع الكتاب.

(٢) شروط البخاري في صحيحه.

(٣) إيراد البخاري للأَحاديث المعلَّقة.

(٤) إيراده للأَحاديث مكرَّرةً.

(٥) تقطيعه للحديث واختصاره وإِيراده بالمعنى.

(٦) عاداته في إِقامة التراجم.

(٧) عاداته فيما يورده في الأَبواب.

(٨) إطلاقاته في أَسماء الرُّواة.

والتزمت مع كل ذلك التصريح برقم الصَّفحة والجزءِ من الكتاب بعد ذكر كل فائِدةٍ أوردها في هذا القسم. وإِن كانت تلك الفائِدة موجودةً في أَكثر من موضع من كتابه أَحلت إلى جميع المواضع.

القسم الثاني: الأُصول والقواعد الفقهية:

لا شك في أَنَّ الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ ليس من أَصل موضوعه التصدِّي لتعريف القواعد الفقهيَّة، وتحقيق الآراءِ الأُصولية، واستيعابها في كتابه «فتح الباري»، وإِنَّما هي جزئيات أُصولية توجد متناثرةً في صفحات كتابه، وطيَّات عباراته، تعرَّض لذكرها عند احتياجه إِليها للمناقشة في الفقهيَّات. فعملي في هذا القسم كالآتي:

أولاً: رتَّبت المادَّة المتعلِّقة بالأُصول حسب الترتيب الموضوعي المعتاد في كتب الأُصول.

ثانياً: عزوت كل رأْيٍ إِلى قائله إِن كان هو غير صاحب الكتاب «فتح الباري» وإِن كان صاحب الكتاب عزاه إِلى قائله.

ثالثاً: حرصت كل الحرص على تَجْزِئَةِ كل مبحثٍ على أَجزاءَ فنِّيةٍ كالتفصيل بالتعاريف اللُّغويَّة، والاصطلاحيَّة، وبيان الشُّروط، ودلائِلِ الحجِّية وغير ذلك، ولكنَّه متوقِّف على وجود هذه الأُمور في «الفتح» لأَنَّني لا أَكتب من عندي شيئاً.

وإِن لم أَجد في مبحث من المادَّة المقتضية للتَّجْزِئَة، أَكتفي بذكر تلك الجزئيَّات بدون تنظيم وتجزِئَةٍ فنِّيةٍ.

رابعاً: إِنَّ الأُمور التي جعلتها كالشُّروط، أَو أَدرجتها في دلائل الحجِّية لَيس بضروريٍّ أَنْ يكون صاحب الكتاب قد نصَّ على شرطيتها أَو حجِّيتها، بل أَدرجت بعضها تحت هذه العناوين اعتماداً على كونها معروفة في الأُصول من حيث الشَّرط أَو الدَّليل. فمثلاً قوله: «إِنَّ الحوادث في المعاملات لا تنقضي، وبالناس حاجة إِلى معرفة الحكم». **(٣٥٢/١٣)**. ذكرته في أَدلة من قال بحجِّية القياس مع أَنَّ صاحب الكتاب لم ينصّ على أَنَّ أَدِلَّة حجِّية القياس كذا وكذا.

وقوله: «لا يشترط في المتواتر العدد المعيَّن، بل ما أَفاد العلم كفى». **(٢٠٣/١)** ذكرته في شروط المتواتر بأَنْ يفيد العلمَ اليقينيَّ مع أَنَّ صاحب الكتاب لم يصرِّح بكون إِفادة العلم من شروط المتواتر. أقول: صرح بذلك في شرح النخبة (٩-١٠-١١) طبعة مكتبة الغزالي دمشق

ولكن كون القول الأَول معروفاً كالدليل لحجِّية القياس عند الأُصوليين، والثاني كالشرط عندهم يستدعي إِدراجهما في محلِّهما المناسب بلفظٍ صريح.

خامساً: التزمت التصريح برقم الصَّفحة والجزء من الكتاب بعد ذكر كل

جزئية أُصولية. وليس بضروريٍّ في ذلك أَن تكون العبارة المحوَّل إلى موضعها موجودةً بنفس الأَلفاظ في جميع المواضع، إِن كان لها أَكثر من موضع في الكتاب، بل ذكرت ما هو أَتمُّ فائدةً، وأَحلت إِلى ما يفيد ذلك.

سادساً: قسَّمت هذا القسم على ستَّة عشر مبحثاً وهي:

المبحث الأَوَّل: أَقسام الكلام.

المبحث الثاني: الحكم الشَّرعي وأَقسامه.

المبحث الثالث: العام والخاص.

المبحث الرابع: المطلق والمقيَّد.

المبحث الخامس: أَقوال الرَّسول ﷺ، وأَفعاله، وتقريراته، وخصائصه.

المبحث السادس: النَّسخ.

المبحث السابع: الإجماع.

المبحث الثامن: القياس.

المبحث التاسع: رأْي الصَّحابة والتابعين.

المبحث العاشر: شرع من قبلنا.

المبحث الحادي عشر: العرف.

المبحث الثاني عشر: الإلهام.

المبحث الثالث عشر: التعارض والترجيح.

المبحث الرابع عشر: الاجتهاد.

المبحث الخامس عشر: التقليد.

المبحث السادس عشر: قواعد الفقه الكلِّية.

وهذا القسم يحتوي على (٤٧٠) فائدة أُصولية، ومن بينها (١٥) من قواعد الفقه الكلِّية.

القسم الثالث: اصطلاحات المحدِّثين:

هذا القسم يشتمل على معظم أَنواع علوم الحديث، وفيها (٢٣٤) فائدة حديثية، فعملي في هذا القسم كالآتي:

أَوَّلاً: رتَّبت مادة هذا القسم مراعياً الترتيب المعتاد في كتاب «شرح النُّخبة» للحافظ ابن حجر رحمه الله.

ثانياً: عزوت كلَّ رأيٍ إِلى قائِله إِن كان صاحب الكتاب قد عزاه إِلى غير نفسه.

ثالثاً: التزمت التصريح برقم الصَّفحات والأَجزاء من الكتاب بعد بيان كل جزئيةٍ، أَو جملةٍ تحتوي اصطلاحاً.

رابعاً: قسَّمت هذا القسم على تسعة مباحث وهي:

المبحث الأوَّل: تقسيم الخبر باعتبار وصوله إِلينا.

المبحث الثاني: أَقسام الخبر المقبول.

المبحث الثالث: أَقسام الخبر المردود.

المبحث الرابع: الخبر المشترك بين المقبول والمردود.

المبحث الخامس: حكم الرِّواية بالمعنى، واختصار الحديث وتقطيعه.

المبحث السادس: الجرح والتعديل.

المبحث السابع: طرق تحمُّل الرِّواية وصِيَغ أَدائِها.

المبحث الثامن: رواية الأَكابر عن الأَصاغر.

المبحث التاسع: معرفة الصَّحابة.

القسم الرابع: تراجم الرُّواة والأَعلام:

هذا القسم يحتوي على (٩٣١) ترجمة وعلى (١١٥٦) فائدة إِسنادية، ولم أَكتفِ في هذا القسم بإدخال تراجم رواة الحديث فقط، بل ذكرت فيه من هم غيرهم من الأعلام.

أما الرُّواة فلم أَستوعب كل ما قيل في حقِّ كل واحد منهم، بل اكتفيت بذكر ما له فائدة إِسنادية، وعلاقة قويَّة بهذا الفن من تجريح الرُّواة وتوثيقهم، أَو إِثبات سماع بعضهم من بعض، أَو التَّنصيص على انقطاع بين بعضهم، أَو ما يتعلق بعادات بعض الرُّواة في الرِّواية يتمكَّن بمعرفتها المحدِّث من الوصول إِلى إِدراك مبهمات الرُّواة في الإِسناد. كما أَنَّ الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ فرَّق بين إِسحاق بن رَاهَوَيه وإِسحاق بن منصور بناءً على أَنَّ ابن رَاهَوَيه لا يقول فيما يرويه عن شيوخه من «حَدَّثَنَا» وإِنَّما يقول «أَخْبَرَنَا» خلاف ابن منصور، وذلك إِذا لم يكونا منسوبين إِلى أَبَويهما، وغير ذلك من الأُمور التي تدخل في فنِّ الرِّواية، ومعرفتها تفيد فائدةً.

أَما الأَعلام من المحدِّثين والفقهاء وغيرهم فغالب ما وقع في تراجمهم هو ما يتعلَّق بمناهجهم في الرِّواية والدِّراية، ككون أَحد من المحدِّثين متعنِّتاً في الجرح، أَو متساهلاً في التوثيق، على العموم، أَو في حقِّ بعض الرُّواة، أَو في حقِّ بعض أَهل البلدان، بناءً على غالب عادته، أَو لمخالفته لهم فيما يعتقده، أَو نفرةٍ حدثت بينه وبين من يجرِّحه كما يقع ذلك بين الأَقران.

أَو أَن يكون لبعض المحدِّثين من الأَوهام في بعض مؤلَّفاتِهم، أَو ما يتعلَّق بمناهجهم في ما أَلَّفوا فيه من الكتب، أَو ما يتعلق بقيمة رأْيِهم في فنٍّ، ومدى اعتبارهم في ذلك، وغير ذلك من الأُمور التي تساعد على السَّلامة من الخطأ في هذا الفنِّ.

والتراجم غالبها مستمَدَّة من «فتح الباري» أما «هدي السَّاري» فلم أَقتبس منه شيئاً من رواة البخاري الذين ترجم لهم الحافظ ابن حجر دفعاً لما وقع في حقِّهم من الجرح من قبل بعض المحدِّثين احترازاً عن تكرار غير طائل.

وأَما من عداهم من الرُّواة الذين نصَّ الحافظ ـ رحمه الله ـ على ضعفهم، أَو وثَّقهم، أَو نقل ذلك عن غيره من المحدِّثين. ووقع ذكرهم ضمناً، فذكرتهم في هذا القسم إتماماً للفائدة.

وعملي في ترتيب هذا القسم كالآتي:

أولاً: رتبت أَسماءَ الرُّواة والأَعلام مراعياً ترتيب الأَحرف الهجائية والاعتبار بالحرف الأَوَّل من كل اسم.

ثانياً: إِنَّ التراجم من حيث اشتمالها على الفوائد على صورتين:

(١) تراجم تحتوي على فائدةٍ واحدةٍ بلفظٍ واحدٍ كقوله «ضعيف»، أو بأَلفاظٍ متعددةٍ متقاربة المراتب كأَن يكون قد قيل في حقِّ أَحدٍ في مكان: «ضعيف»، وفي آخر: «فيه ضَعْف»، وفي آخر: «فيه مَقَال» فاخترت كلمةً واحدةً منها ورقَّمت لها رقماً مسلسلاً، وأَحلت في الهامش إِلى مظانِّ هذه الكلمات.

أَما إذا كان بين كلمات الجرح أَو التعديل أو غيرها تفاوت واضح الاعتبار كأَنْ يقال في مكان: «ضعيف»، وفي آخر: «لا يحتجُّ به» فغالباً أرقِّم في مثل هذه الصُّورة لكل فائدةٍ رقماً مستقلاً.

ثالثاً: وقعت عِدَّة من الأَسماء في هذا القسم مرَّةً منسوبةً ومرَّةً بدونه مع كونها متقاربة الوصف، محتملة الاتحاد. فمثلاً: «شريك» ثلاثة في هذا القسم:

(١) شريك. غير منسوب.

(٢) شريك بن عبدالله بن أَبي نَمِر.

(٣) شريك القاضي.

وكل واحد من هؤلاء متَّصف بأَوصاف متقاربة، مجتمعة على الإِفادة بالضَّعف في حفظهم. ففي هذه الصُّورة وإِن أَمكن التمييز

بين الثاني والثالث بما نسبا إِليه، ولكن الأَول بقي بين احتمال أن يكون مستقلاً بنفسه، وبين أَن يكون أَحداً من الآخَرَين.

وكذا «عاصم» أَربعة:

(١) عاصم. غير منسوب.

(٢) عاصم بن عبيدالله.

(٣) عاصم بن عمر بن قتادة.

(٤) عاصم بن هلال.

فالثالث تميَّز عن الآخرين بنسبه، وبصفة كونه ثقةً، لأَنَّ الباقين ضعفاء. مع أَنَّ الأَوَّل بقي متردِّداً بين أَنْ يكون هذا، أَو ذاك، أَو آخر. فعملي في مثل هذه الصُورة ذكر كل واحد استقلالاً وإِن كانت القرائن تثير احتمال الوحدة بينها، وتركت قضية تعيين الاتحاد والتفريق على أَصحاب الفن؛ لأَنَّ مجرَّد الاشتراك في وصف من الأَوصاف لا يفيد اليقين، ولا رجحان الظن.

فترجَّح عندي جعل الواحد اثنين على جعل الاثنين واحداً لكونه متضمِّناً لاحتمال التنبيه ومجال التحقيق.

والأَسماء التي وقع فيها الاشتباه على النمط السَّالف الذِّكر هي:

أُسامة بن زيد وأسامة بن زيد اللَّيثيُّ، ثابت وثابت البُنَانِيُّ، عبدالرحمن بن إِسحاق وعبدالرحمن بن إِسحاق الواسطيُّ، عَطِيَّة وعَطِيَّة العَوفِيُّ، قاسم وقاسم بن أَبي بَزَّة.

رابعاً: جعلت ترقيم هذا القسم باعتبارين:

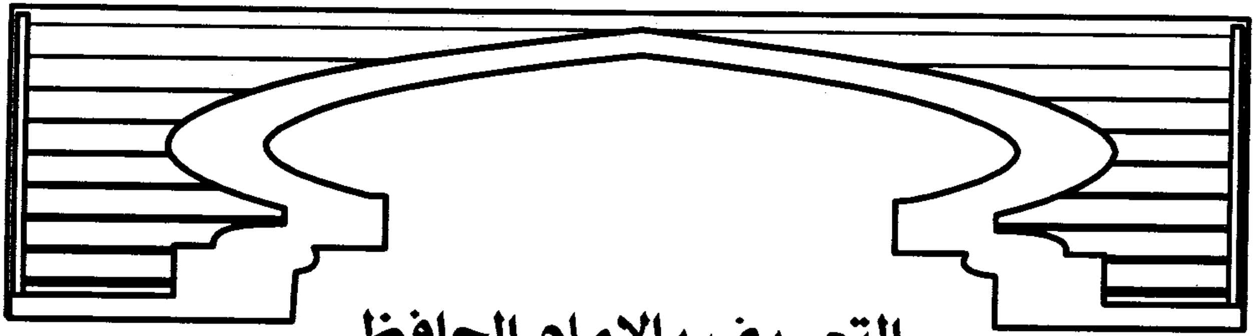
(١) ترقيم لأَسماء الرُّواة والأَعلام. فبلغ عددها إلى **(٩٣١)** ترجمة.

(٢) ترقيم للفوائد الواردة في هذا القسم فبلغ عددها إلى **(١١٥٦)** فائدة.

ثم إنَّ النسخة التي اعتمدت عليها في الإِحالات هي النُسخة التي أَشرف على تحقيقها وطبعها فضيلة الشَّيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز الرئيس العام لإِدارات البحوث العلميَّة والإفتاء والدعوة والإرشاد حفظه الله تعالى، وبارك في جهوده لخدمة الإسلام والمسلمين.

وبعد أَن انتهيت من بيان المنهج الذي اخترته لترتيب هذا الكتاب أُقدِّم ترجمةً موجزةً للحافظ ابن حجر رحمه الله.





التعريف بالإِمام الحافظ ابن حجر العسقلاني

(١) نسبه:

هو شهاب الدين أَبو الفضل أَحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أَحمد بن حجر الكنَانِيُّ، العَسْقَلاَنِيُّ، المصري المولد والمَنْشَأ والدار والوفاة.

كان يلقَّب «شهاب الدين» ويكنَّى «أَبا الفضل». وكنَّاه شيخه العراقي، والعلاء بن المحلِّي «أَبا العبَّاس». كما كنِّي «أَبا جعفر». غير أَنَّ كنيته الأُولى أَبا الفضل هي التي ثبتت وصار معروفاً بها، وهي التي كنَّاه بها والده[1].

(٢) مولده:

كان مولده في شَعْبَان سنة ثلاث وسبعين وسبع مائة على شاطىء النِّيل بمصر العتيقة.

(٣) نشأَته:

نشأَ الحافظ ابن حجر يتيماً كما عبَّر هو عن نفسه قائلاً: تركني ـ أي والدي ـ ولم أَكمل أَربع سنين، وأَنا الآن أَعقله كالذي يتخيَّل الشيءَ ولا

(١) «إِنباء الغمر» (١٧٥/١)، «ابن حجر ودراسة مصنَّفاته» (ص: ٦٨، ٦٩).

يتحقَّقه وأَحفظ عنه أَنَّه قال: كنية ولدي أَحمد أَبو الفضل[1].

وماتت أُمُّه قبل ذلك وهو طفل. فأَصبح في وصاية زكي الدِّين أَبي بكر بن نور الدِّين عليّ الخَرُّوبي. وكان تاجراً كبيراً بمصر، ولم يأل جهداً في رعايته والعناية بتعليمه، فكان يستصحبه معه عند مجاورته في مَكَّة، وظلَّ يرعاه إِلى أَن مات سنة (**٧٨٧هـ**)[2].

(٤) أُسرته:

إِنَّ أُسرة الحافظ ابن حجر جمعت بين الاشتغال بالتِّجارة والاهتمام بالعلم فكان والده نور الدِّين عليّ مع اشتغاله بالتجارة عكف على الدَّرس وتحصيل العلوم، فتفقَّه على مذهب الإِمام الشافعي وحفظ «الحاوي الصَّغير»، وأَخذ الفقه عن محمد بن عقيل وأَجازه، وسمع من أَبي الفَتْح بن سيِّد الناس وطبقته. قال الحافظ ابن حجر عن أَبيه: لم يكن له بالحديث إِلمام، ونظمه كثير سائر[3].

أَما والدته فهي تجار ابنة الفخر أَبي بكر بن شمس محمد بن إبراهيم الزفتاوي أُخت صلاح الدين أَحمد الزفتاوي الكارمي[4].

وكانت له أُخت وهي ست الركب بنت عليّ بن محمد بن محمد بن حجر، كانت قارِئَةً، كاتبةً، أعجوبةً في الذكاء. قال الحافظ ابن حجر: هي أُمي بعد أُمي أُصِبت بها في جمادى الآخرة سنة (**٧٩٨هـ**)[5].

وجدُّه قطب الدين محمد بن محمد بن علي، كان بارعاً رئيساً تاجراً، حصل الإِجازات من العلماء. توفي سنة (**٧٤١هـ**)[6].

---

(١) «إِنباء الغمر» (١/١٧٥).

(٢) «إِنباء الغمر» (٢/١٩٦، ١٩٧).

(٣) «الحافظ ابن حجر ودراسة مصنَّفاته» (ص: ٩٢ ـ ٩٤).

(٤) المصدر السابق (ص: ٩٦).

(٥) «إِنباء الغمر» (٣/٣٠٢).

(٦) «الحافظ ابن حجر ودراسة مصنَّفاته» (ص: ٩٣).

وكان عم والده فخر الدِّين عثمان بن محمد بن محمد بن علي الذي عرف بابن البزَّاز، وبابن حجر، قد سكن ثغر الإسْكَنْدَرِيَّة وانتهت إليه رئاسة الإفتاء هناك على مذهب الإمام الشَّافِعِيِّ، وتفقَّه به جماعة، منهم الدَّمَنْهَورِيُّ، وابن الكويك. وكان له ولدان هما:

ناصر الدِّين أَحمد المتوفى سنة (٧١٤هـ)، وزَين الدِّين محمد المتوفى سنة (٧٥٢هـ) وكانا من الفقهاء[١].

تزوّج الحافظ ابن حجر عندما بلغ عمره خمساً وعشرين سنةً في سنة (٧٩٨هـ) من أَنس ابنة القاضي كريم الدِّين عبدالكريم بن عبدالعزيز ناظر الجيش. وتنتمي أَنس إلى أُسرة معروفة بالرئاسة، والحشمة، والعلم.

فأَسمع الحافظ زوجتَه من شيخه الحافظ عبدالرَّحيم العراقي الحديث المسلسل بالأولية، وكذا أَسمعها إياها من لفظ العلامة الشرف ابن الكويك، وأجاز لها باستدعاءٍ عددٌ من الحفَّاظ منهم: أبو الخير ابن الحافظ العَلائِيِّ، وأَبو هريرة عبدالرحمن ابن الحافظ الذهبي. وحدَّثت بعد ذلك بحضور زوجها، وقرأَ عليها الفضلاءُ[٢].

(٥) حياته العلمية:

لم يدخل الحافظ المكتب حتى أَكمل خمسَ سنين، فأَكمل حفظ القرآن الكريم وله تسع سنين. ومن الذين قرأَ عليهم في المكتب شمس الدِّين ابن العَلاَّف، وأكمل حفظه للقرآن على صدر الدِّين محمد بن محمد بن عبدالرزّاق السِّفْطِيِّ.

وفي سنة (٧٨٥هـ) أَكمل الحافظ اثنتي عشرة سنةً من عمره وسافر مع وصيِّه الخَرُّوبي في تلك السَّنة إلى مكَّة فصلى التراويح هناك.

وبعد رجوعه مع الخَرُّوبيِّ إلى مصر سنة (٧٨٦هـ) حفظ «عُمْدَة

---

(١) المصدر السابق (ص: ٩٢، ٩٣).

(٢) المصدر السابق (ص: ٩٨ ـ ١٠٠).

الأَحْكام» للمَقْدِسِيِّ، و «الحاوي الصغير» للقَزْوِينيِّ، ومختصر ابن حاجب في الأُصول و «ملحة الأعراب» للهَرَوِيِّ، و «منهاج الوصول» للبَيضَاوِيِّ، و «أَلفية الحديث» للعراقي، و «أَلفية» لابن مالك في النحو، و «التنبيه» في فروع الشَّافِعِيَّة للشِّيرازِيِّ، وغيرها.

وكان قد حُبِّب إليه أَوَّلاً النظر في التواريخ وهو بعد في المكتب؛ فعلق بذهنه شيءٌ كثير من أَحوال الرُّواة. ثم نظر في فنون الأدب من سنة (٧٩٢هـ) وتولع بالنظم، وقال الشِّعر الكثير المليح إلى الغاية، ونظم مقاطيع ومدائح نبويَّة ثم حبَّب الله إليه طلبَ الحديث فابتدأَ بذلك منذ سنة (٧٩٣هـ) غير أَنَّه لم يكثر إلا في سنة (٧٩٦هـ) حيث أَقبل بكلِّيته على الحديث، وعكف على حافظ ذلك العصر زين الدِّين أَبي الفضل العراقي فلازمه عشرة أَعوام، فتخرَّج به، وقرأَ عليه أَلفيته، وشرحَها، ونُكتَه على ابن الصَّلاح درايةً وتحقيقاً، والكثير من الكتب الكبار، والأَجزاء الصِّغار، وحمل منه من أَماليه جملةً نافعةً من علم الحديث سنداً، ومتناً، وعللاً، واصطلاحاً كما استملى عليه بعضها.

(٦) رحلاته:

ما كان الحافظ ابن حجر ليقتنع بثقافة موطنه، وكان فهمه العِلْمِيُّ لا يقف عند حدٍّ، ثم إنَّ انصرافه إلى الحديث بكليته كان يلزمه الإكثار من الشيوخ والسَّماع والتجوال، للحصول على الإجازات والإسناد العالي؛ فشدَّ الرحال وتنقَّل في البلدان، ورحل في سنة (٧٩٣هـ) إلى «قوص» وغيرها من بلاد الصعيد.

وفي سنة (٧٩٧هـ) خرج لالتقاء بالبُرْهان الشَّامِيِّ المتوفى سنة (٨٠٠هـ)، وفي أَواخر السَّنة المذكورة رحل إلى الإسْكَنْدَرِيَّة فاجتمع بالعلامة شمس الدِّين ابن الجَزَرِيِّ، وأَخذ عن مُسْنَدِها التاج أَبي عبدالله محمد بن أَحمد بن عبدالرزَّاق الشَّافِعِيِّ وهو آخر من كان يروي عن السِّلَفِيِّ بالسماع المتصل، وكان ممن سمع عليه الحافظ العراقي وغيره من شيوخ ابن حجر. كما سمع من التاج أَحمد بن محمد ابن الخراط المتوفى سنة (٨٠٣هـ) وآخرين.

وجمع الحافظ ابن حجر ما استفاده من هذه الرِّحْلة في جزءٍ سمَّاه «الدرر المضيئَة من فوائد الإِسْكَنْدَرِيَّة».

وبعد أَن رجع من الإِسْكَنْدَرِيَّة أَقام بمصر إِلى شوال سنة (**٧٩٩هـ**) فتوجَّه قاصداً أَرض الحِجاز واليمن عن طريق البحر، فوصل إِلى «الطُّور» في ذي القعدة ولقي جماعةً من الفُضَلاءِ الذين كانوا يقصدون «اليمن» منهم العلاَّمة نجم الدِّين محمد بن أَبي بكر المصري المعروف بالمَرْجَانِي سنة (**٨٢٧هـ**) فقرأَ عليه حديثاً، ورافقه في هذه الرِّحلة الحافظ صلاح الدِّين خليل بن محمد الأَقْفَهْسِيُّ المتوفى سنة (**٨٢٠هـ**)، والرضيّ أَبو بكر بن أَبي المَعالِي الرَّشيد، وغيرهم.

وبعد أَن وصل إِلى «اليمن» سنة (**٨٠٠هـ**) لقي بأَبي بكر محمد بن صالح بن الخَيَّاط، والشِّهاب أَحمد بن أَبي بكر بن علي الكاسِرِيِّ، والعلاَّمة الشَّرف ابن المُقْرِيِّ، والوَجيه عبدالرَّحمٰن بن محمد العَلَوِيِّ، والفقيه عبداللَّطيف الشَّرْجِيِّ، والموفَّق علي بن الحسن الخَزْرَجِيِّ المؤَرِّخ، والموفَّق علي بن إِسماعيل النَّاشِرِيِّ، والرضيِّ أَبي بكرابن المستأْذِن، وأَبي المَعالِي عبدالرَّحمٰن الشِّيرَازِيِّ، وأَحمد بن إِبراهيم القوصِي، والقاضي عفيف الدِّين بن عبدالله بن محمد النَّاشِرِيِّ، والعلاَّمة شيخ اللُّغويِّين الفيروز آبادِيِّ صاحب «القاموس» وقرأَ عليه أَشياء وتناول منه النِّصف الثاني من «القاموس المحيط». هذه هي الرِّحلة الأُولى إِلى «اليمن» أَما الرِّحلة الثَّانية فكانت سنة (**٨٠٥هـ**) فلقي هناك بعض من التقى بهم في المرَّة الأُولى، وغيرهم.

وفي سنة (**٨٠٢هـ**) رحل إِلى الشَّام بعد أَنْ حثَّه عليها شيخه محمد بن محمد بن محمد المتوفى سنة (**٨٣٣هـ**) فسمع بسرياقوس، وغَزَّة، ونابُلْس، والرَّملة، وبيت المَقْدِس، والخليل، والصالحية، ودمشق، وغيرها من البلاد والقرى، والتقى بعددٍ كبيرٍ من المُسْنَدِين والعلماء.

أَقام في دمشق مائة يوم ومسموعه في تلك المدَّة نحو أَلف جزءٍ حديثيَّةٍ منها الكتب الكبار كـ «المُعْجَم الأَوْسَط» للطَّبرانِيِّ، و «معرفة الصَّحابة» لابن مَنْدَة، و «السُّنن» للدَّارَقُطْنِيِّ، وأَكثر مسند أَبي يَعْلى،

و «المُوَطَّأ» رواية أَبي مصعب، ومن صحيح ابن خُزَيمَة، وابن حِبَّان، و «الاستيعاب» لابن عبدالبر، و «المختارة» للضِّياء المَقْدِسِيِّ، وغيرها[1].

كما أَنَّه كان حريصاً ـ وهو في دمشق ـ على التوجُّه إِلى «حَلَب» ليأْخذ عن مُسْنَدها عمر بن أيدغمش فبلغته وفاته فتخلَّف عن التوجُّه إِليها.

ثم في سنة (٨٣٦هـ) جاءته الفرصة المواتية لزيارتها فزارها، والتقى بالعلاَّمة التقيّ محبِّ الدِّين بن شحنة وسأله عن محدِّث البلاد الحَلَبِيَّة سِبْط ابن العَجَمي واجتمع به.

(٧) شيوخه:

أَودع الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ معلومات قيِّمةً ومفصَّلةً عن شيوخه في كثير من مصنَّفاته، ولكنه أَفردهم في كتاب جليل القدر وهو «المَجْمَع المؤَسَّس للمُعْجَم المُفَهْرَس» وجملة من فيه ممَّن أَخذ عنهم الحديث سماعاً، أَو إِجازةً، أَو مذاكرةً ست مائةٍ وزيادة أَربعين نفساً. ومع ذلك يجدر بنا أَنْ نذكر أَبرز شيوخه في مختلف العلوم التي تلقاها.

(١) شيوخ الحديث:

(١) عبدالله بن محمد بن محمد بن سليمان النِّيْسابُورِيُّ المعروف بالنَّشَاوَرِيِّ المولود في سنة (٧٠٥هـ) والمتوفى سنة (٧٩٠هـ) وهو أَول شيخ سمع عليه الحديث عام (٧٨٥هـ) بالمسجد الحرام.

(٢) محمد بن عبدالله بن ظَهِيرَة المَخْزُومِيُّ، المَكِّي، جلال الدِّين (م٧٥١ ـ ت٨١٧هـ). وهو أَول من بحث عليه في فقه الحديث، وذلك في مجاورته مع الخَرُّوبِيِّ بمكة سنة (٧٨٥هـ) حيث قرأَ عليه بحثاً في «عُمْدَة الأَحْكام» للحافظ عبدالغني المَقْدِسِيِّ. ثم كان أَول من سمع بقراءته الحديث بمصر سنة (٧٨٦هـ) وسمع عليه كتباً أُخرى.

(٣) الحافظ الكبير أَبو الفضل زين الدِّين عبدالرَّحيم بن الحسين

---

(١) «ابن حجر ودراسة مصنَّفاته» (ص: ١١٥ ـ ١٣٢).

العِراقِيُّ (٧٢٥ ـ ٨٠٦هـ) وهو أَول من أَذن له بالتدريس في علوم الحديث في سنة (٧٩٧هـ)، وحمل عنه جملةً مستكثرةً كما سبق ذكره.

(٤) عليّ بن أَبي بكر بن سليمان أَبو الحَسَن الهَيثَمِيُّ (٧٣٥ ـ ٨٠٧هـ). قال ابن حجر: كان يودُّني كثيراً، وبلغه أَنني تتبَّعت أُوهامه في «مَجْمَع الزَّوائد» فعاتبني فتركت ذلك. قرأ عليه قريناً لشيخه العراقي ومنفرداً.

(٢) شيوخ الفقه:

(١) إبراهيم بن موسى بن أَيوب بُرْهان الدِّين الأَبْنَاسِيُّ، الشَّافِعيُّ، الوَرِع الزَّاهد (٧٢٥ ـ ٨٠٢هـ).

(٢) عمر بن علي بن أَحمد ابن المُلَقِّن الشَّافِعيُّ (٧٢٣ ـ ٨٠٤هـ).

(٣) أبو حفص، شيخ الإسلام عمر بن رسلان بن نصير بن صالح البلقيني (٧٢٤ ـ ٨٠٥هـ). لازمه الحافظ ابن حجر مدة، وقرأَ عليه الكثير من «الرَّوْضَة»، وسمع عليه بقراءة البَرْماوِيِّ «مختصر المُزنِيِّ». وهو أَول من أَذن له في التدريس والإِفتاء.

(٤) محمد بن علي بن عبدالله القَطَّان، الفَقِيه الشَّافِعيُّ (٧٣٧ ـ ٨١٣هـ).

(٥) علي بن أَحمد بن أَبي الأَدَمِيّ، الشَّيخ نور الدِّين (ت٨١٣هـ).

(٣) شيوخ العربية:

(١) محمد بن محمد بن علي بن عبدالرزَّاق الغمارِيُّ، المصري المالكي (٧٢٠ ـ ٨٠٢هـ).

(٢) بدر الدِّين محمد بن إِبراهيم بن محمد الدِّمَشْقِيُّ، البَشْتَكِيُّ، الأَديب الفاضل المشهور (٧٤٧ ـ ٨٣٠هـ).

(٣) مجد الدِّين أَبو طاهر محمد بن يعقوب بن محمد بن إِبراهيم بن عمر الشِّيرازِيُّ الفَيروزآبادِيُّ (٧٢٩ ـ ٨١٧هـ).

(٤) شيوخ القراءات:

(١) إِبراهيم بن أَحمد بن عبدالواحد بن عبدالمؤمن التَّنُوخِيُّ، الشَّامِيُّ (٧٠٩ ـ ٨٠٠هـ).

(٢) محمد بن محمد بن محمد الدِّمَشقِيُّ، الجَزَرِيُّ، شيخ القراءات (٧٥١ ـ ٨٣٣هـ)[١].

أَما شيخه في أَغلب العلوم فهو الشيخ عزالدِّين محمد بن أَبي بكر بن عبدالعزيز بن جَماعَة الحَمَوِيُّ، المصري (٧٥٩ ـ ٨١٩هـ). لازمه الحافظ ابن حجر في غالب العلوم التي كان يقرأها من سنة (٧٩٠هـ) إلى أَنْ مات. قال الحافظ ابن حجر: لم يخلف مثله بعده[٢].

(٨) تلامذته:

أَخذ الناس عنه طبقةً بعد طبقةٍ، وتخرَّج على يديه كثير من الشيوخ والأَقران إِلى أَن كان رؤَساء العلماء من كل مذهب وفي كل قطر من تلامذته.

لقد سرد السَّخاوِيُّ في «الجواهر والدُّرَر» أَسماء جماعة من الذين أَخذوا عنه رواية ودراية وأَوصل عددهم إلى خمس مائة شخص، وأَورد ابن الخليل الدِّمَشْقِيُّ ما يقرب من (٣٥٠) نفساً من تلامذته، والآخذين عنه[٣].

ومن أَبرزهم إِبراهيم بن عمر بن حسن البِقاعيّ (ت٨٨٥هـ)، وزكريا بن محمد الأَنصاريُّ الأَزْهَرِيُّ (ت٩٢٦هـ)، وإِسماعيل بن محمد بن أَبي بكر بن المُقْرِيُّ اليَمَنِيُّ (ت٨٣٧هـ)، وابن تغري بردي (ت٨٧٤هـ) صاحب «النُّجوم الزَّاهرة»، و «المَنْهل الصَّافي»، وابن فَهْد المكِّي (ت٨٧١هـ) صاحب «لحظ الأَلحاظ»، وابن قاضي شهبة الدِّمَشْقِيُّ (ت٨٧٤)، ومحمد بن سليمان الكافِيجِيُّ الحنفي (ت٨٧٩هـ)، وشمس الدِّين محمد بن عبدالرَّحمٰن

---

(١) «ابن حجر ودراسة مصنَّفاته» (ص: ١٤١ ـ ١٦٠).

(٢) «إِنباء الغمر» (٧/٢٤٣).

(٣) «ابن حجر ودراسة مصنَّفاته» (ص: ١٦٧).

السَّخاويُّ صاحب «فتح المغيث» و «الضَّوء اللامع». وقد لازمه أَشدَّ ملازمة، وحمل عنه ما لم يشاركه فيه أَحد[1].

ووصفه السَّخاوِيُّ بقوله: قرأت عليه الكثير جداً من تصانيفه ومروياته بحيثُ لا أَعلم من شاركني في مجموعها، وكان ـ رحمه الله ـ يؤذُني كثيراً، وينوِّه بذكري في غيبتي مع صغر سنِّي حتى قال: ليس في جماعتي مثله[2].

(٩) جهوده العلمية:

(١) التدريس ومجالس الإِملاء:

درَّس الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ العلوم الدينية في مدارس عديدةٍ، والأَماكن المختلفة كالتفسير بالحسينية والمنصورية، والحديث بالبَيْبَرْسِيَّة والجمالية المستجدة، والحسينية، والزينية، والشيوخية، وجامع طولون، والقبة المنصورية، والإسماع بالمحمودية، والفقه بالخَرُّوبِيَّة البدرية بمصر، والشريفية الفخرية، والشيخونية، والصالحية النجمية، وَالصلاحية المجاورة للشافعي، والمؤيدة، وولي مشيخة البيبرسية[3].

ومن الجدير بالذكر أَنَّ التدريس وقتئذٍ كان له شأن عظيم، وقد وصفت وظيفة التدريس بأَنَّها وظيفة سنيَّة، وما كانت مهمَّة التدريس تعطى إلا إلى العلماء[4].

هذا وقد افتتح الحافظ ـ رحمه الله ـ مجالس الإِملاء بعد أَن كانت درست بعد ابن الصَّلاح إلى أَواخر أَيام الحافظ أَبي الفضل العِراقِيِّ سنة (٨٠٨هـ) واستمرَّ بالإِملاء إِلى أَن مات سنة (٨٥٢هـ) فأَملى ما يزيد على أَلف مجلس[5].

---

(١) المصدر السابق (ص: ١٦٩ ـ ١٧٠).

(٢) «الضوء اللامع» (٢/٤٠).

(٣) «الضوء اللامع» (٢/٣٩).

(٤) «نظم العِقْيان» (ص: ٤٦).

(٥) «ابن حجر ودراسة مصنَّفاته» (ص: ٢١٤).

(٢) تولِّيه القضاءَ:

كان الحافظ ـ رحمه الله ـ يعزم عدم الدخول في القضاء، فرفض النيابة عن الشيخ المُناوِيِّ لما عرضها عليه مراراً، ثم اضطرَّ إلى قبولها تحت إلحاح صديقه وأُستاذه جمال الدِّين البلقيني، فلما كان عام (٨٢٧هـ) عيِّن قاضياً للقُضَاة، وظل في هذا المنصب نيابةً واستقلالاً أكثر من إحدى وعشرين سنةً كان خلالها من أَروَع أَمثلة القضاة عدلاً ونزاهةً، واحتياطاً وتقى، وبعداً عن الشُّبهات. غير أَنَّه لم يلبث إلى أَن ندم على قبول المنصب لعدم محافظة رجال الدَّولة على استقلال القضاء، ومبالغتهم في لوم من لا يقبل رجاءَهم ولو لم يكن وفق الحق والعدل[1].

(٣) الخطابة والإفتاء:

تولى الحافظ ـ رحمه الله ـ الخطابة بجامع الأَزهر عوضاً عن خطيبه تاج الدِّين محمد بن رَزِين (م٨١٩هـ)، ثم تولى الخطابة بجامع عمرو بن العاص. وكان بخطبه وقع في القلوب تأثير بعيد المدى.

ونهض بمهمَّة الإِفتاء بدار العدل سنة (٨١٥هـ) وامتازت فتاويه بالإِيجاز مع حصول الغرض منها، واعتنى العلماء بإخراجها محرَّرةً مسنَدةً إلى الأَدلة ذات الاعتبار. وصنَّف الحافظ ابن حجر في الفتاوى كتاباً سماه «عجب الدهر في فتاوى الشهر»[2].

(١٠) مؤَلَّفاته:

كان الحافظ ـ رحمه الله ـ عالماً مجتهداً بارعاً، ذكي الفؤاد، جميل السمت، رفيع المقام، غزير المادة، واسع الاطلاع، أَديباً مبدعاً، أَبدى في التأليف همةً نادرةً، وكانت مصنَّفاته مع كثرتها تمتاز بدقة البحث، وعمق الفكر، وسعة الأُفق، والنزوع إلى التسامح المذهبي. وهي على جانب عظيم

(١) «مبتكرات اللآلى والدرر» (ص: ١٤، ١٥).

(٢) «ابن حجر ودراسة مصنَّفاته» (ص: ٢٤٨، ٢٤٩).

من الأَهمِّية والفائِدة في دراسة العلوم الإِسلامية[1].

فقد بلغت مؤَلَّفاته أكثر من مائة وخمسين كتاباً، عدَّ منها ابن فهد **٢٥** مصنَّفاً[2]، وابن تغري بردي ما يزيد على سبعين، والبِقاعِيُّ **(١٢٤)** مصنَّفاً، والسَّخاوِيُّ ما يزيد على **٢٧٠** كتاباً[3]، والسيوطِيُّ **٢٠٠** كتاباً[4]، وابن العَمَّاد **٧٥** مصنَّفاً[5]، وأَوصلها الدكتور شاكر محمود عبدالمنعم إلى **٢٨٢** كتاباً[6].

أشهرها والمتداولة بين العلماءِ هي كالآتي:

(١) نُخبة الفكر في مصطلح أَهل الأَثَر.

(٢) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر.

(٣) النُّكَت على أَلفية العِراقِيِّ.

(٤) الإِفصاح بتكميل النكت على ابن الصَّلاح.

(٥) تهذيب التهذيب.

(٦) لسان الميزان.

(٧) الإِصابة في تمييز الصَّحابة.

(٨) إِنباء الغمر بأَبناءِ العمر.

(٩) تقريب التهذيب.

(١٠) المجْمَع المؤَسَّس للمُعْجَم المُفَهْرَس.

---

(١) «مبتكرات اللآلى والدرر» (ص: ١١).

(٢) «لحظ الألَحاظ» (ص: ٣٣٢ ـ ٣٣٧).

(٣) «ابن حجر ودراسة مصنَّفاته» (ص: ٢٧٣ ـ ٢٧٤).

(٤) «نظم العِقْيَان» (ص: ٤٦ ـ ٥٠).

(٥) «شذرات الذهب» (٧/٢٧٢ ـ ٢٧٣).

(٦) «ابن حجر ودراسة مصنَّفاته» (ص: ٦٦٦).

(١١) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس.

(١٢) تعجيل المنفعة برجال الأئِمة الأربعة.

(١٣) الإِيثار بمعرفة رواة الآثار.

(١٤) تبصير المنتبه بتحرير المشتبه.

(١٥) الدرر الكامنة في أَعيان المائة الثامنة.

(١٦) رفع الإِصر عن قضاة مصر.

(١٧) تغليق التعليق[١].

(١٨) هدي الساري.

(١٩) توالي التأسيس بمناقب إِدريس.

(٢٠) فتح الباري بشرح صحيح البخاري.

(١١) وفاته:

توفي الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ في ذي الحجَّة سنة (٨٥٢هـ) وكان له مشهد لم ير مثله من حضره من الشيوخ فضلاً عمن دونهم، وشهده أَمير المؤمنين، والسلطان فمن دونهم وقدم الخليفة للصلاة عليه، ودفن تجاه تربة الدَّيلَمِيِّ بالقَرافَة، وتزاحم الأُمراء والكبراء على حمل نعشه.

قال السيُوطي: حدَّثني الشِّهاب المَنْصورِيُّ شاعر العصر أَنَّه حضر جنازته فأمطرت السَّماء على نعشه وقد قرِّب إلى المصلّى ولم يكن زمان مطر.

---

(١) وقع في «نظم العِقْيان» (ص: ٤٦)، و «لحظ الأَلحاظ» (ص: ٣٣٢)، و «شذرات الذهب» (٢٧١/٧)، و «حسن المحاضرة» (٣٦٣/١) وغيرها من المصادر «تعليق التعليق» والذي أثبتناه هو الذي اختاره الدكتور الحسيني عبدالمجيد هاشم في كتابه «الإمام البخاري محدِّثاً وفقيهاً» (ص: ١٥١) والدكتور شاكر محمود عبدالمنعم في كتابه «ابن حجر ودراسة مصنَّفاته» (ص: ٣٥٥)، وهو الذي يجدر أَن يكون.

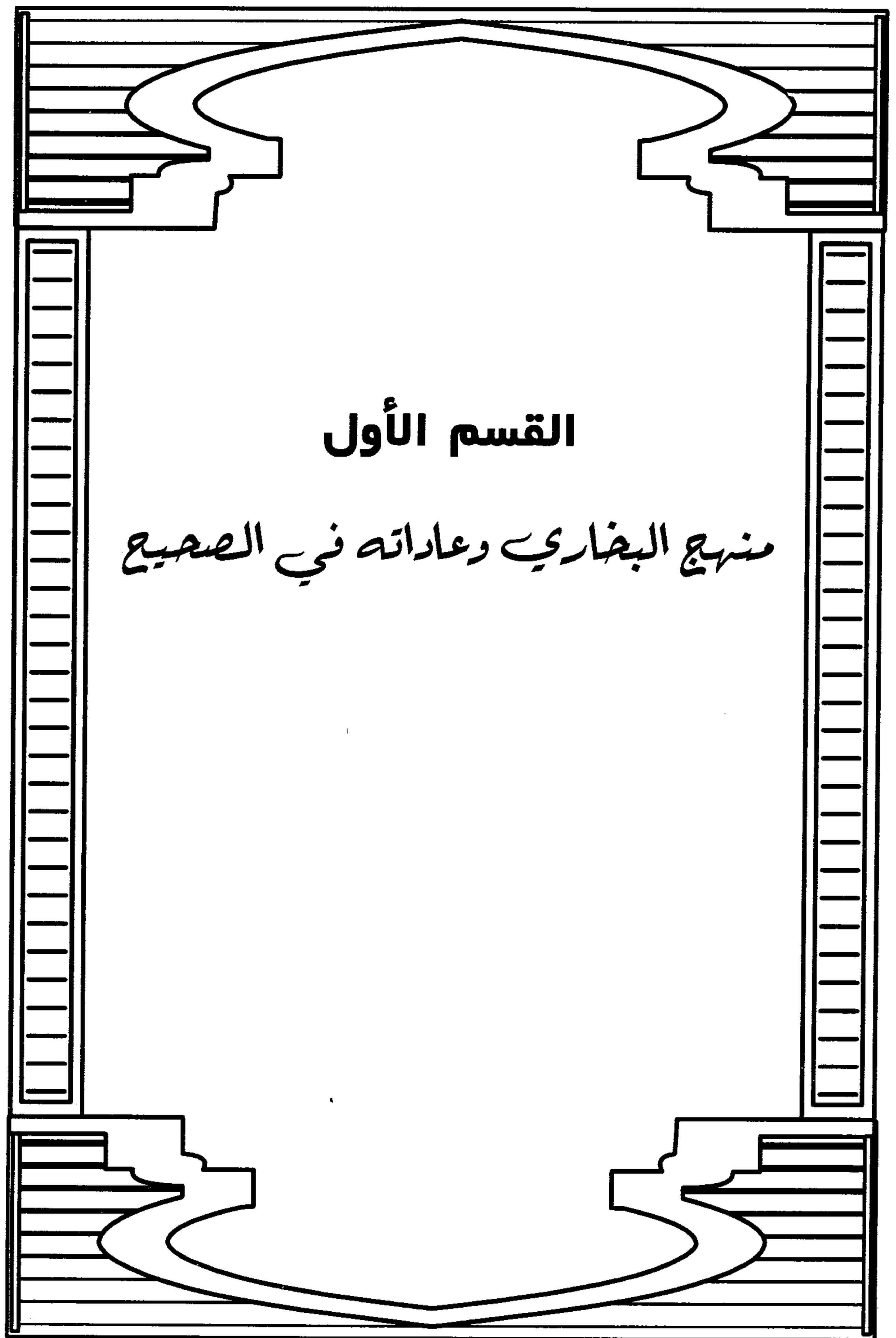
قال: فأَنشدت في ذلك الوقت:

قد بكت السُّحُب على قاضي القضاة بالمطر
وانهدم الركن الذي كان مشيداً من حجر[1]

وأسأَل الله ـ سبحانه ـ أَنْ يقبل مني هذا العمل الذي لا أَدَّعي فيه الكمال والعصمة؛ لأَنَّ ذلك لا يكون إِلا لله وهو الموفِّق للسداد، والهادي إِلى سبيل الرَّشاد.

حافظ ثناء الله الزاهدي
١٤٠٥/٩/٢٥هـ جهلم

(١) «حسن المحاضرة» (١/٣٦٤).



القسم الأول

منهج البخاري وعاداته في الصحيح



منهج البخاري

(١) أَصل موضوع الكتاب

(١) التزم البخاري بأَنَّه لا يورد فيه إِلا حديثاً صحيحاً. وهذا أَصل موضوع كتابه[١].

(٢) ثم إِنَّه ليس مقصوده الاقتصار على الأَحاديث فقط، بل مراده الاستنباط منها، والاستدلال لأَبواب أَرادها[٢].



(٢) شروط البخاري في صحيحه

(١) قال الحافظ أَبو الفضل بن طاهر: شرط البخاري أَن يخرج الحديث المتَّفق على ثقة نقلته إِلى الصَّحابي المشهور من غير اختلاف بين الثِّقات الأَثبات، ويكون إِسناده متصلاً غير مقطوع. وإِن كان للصَّحابي راويان فصاعداً فحسن، وإِن لم يكن إِلا راوٍ واحد وصحَّ الطريق إِليه كفى[٣].

---

(١) هدى: ٨، ٧.

(٢) ٨٢/١، ٢٤٣، هدى: ١١.

(٣) هدى: ٩.

وادَّعى الحاكم أَبو عبدالله: أَنَّ شرط البخاري أَن يكون للصَّحابي راويان فصاعداً، ثم يكون للتابعي المشهور راويان ثقتان إِلى آخره.

قال الحافظ ابن حجر: أَما المحقِّقون فلم يلتزموا ذلك، وحجتهم أَنَّ ذلك لم ينقل عن البخاري صريحاً، وقد وجد عمله على خلافه في عدَّة مواضع(٤).

(٢) البخاري لا يخرج عن المدلِّس إِلا إِذا صرَّح بالتحديث(٥).

(٣) البخاري شديد الحرص على توضيح سماع، وتبيين اتصال عند مَظِنَّة التدليس(٦).

(٤) لا يخرج عن من فيه مقال شيئاً مما أُنكر عليه(٧).

(٥) قاعدته في تخريج أَحاديث المبتدع أَنْ يكون صادق اللهجة، متديِّناً(٨).

(٦) البخاري لا يعلُّ الحديث بمجرَّد الاختلاف، بل يعتمد على القرائن والاحتمال الرَّاجح(٩).

(٧) يؤخذ من صنيعه أَنَّه وإِن اشترط في الصَّحيح أَن يكون راويه من أَهل الضَّبط والإِتقان، أَنَّه إِن كان في الرَّاوي قصور عن ذلك، ووافقه على رواية ذلك الخبر من هو مثله، انجبر ذلك القصور بذلك وصحَّ الحديث على شرطه(١٠).

---

(٤) ٣٥/٦، ٥٧٥/١٠، هدى: ٩.
(٥) هدى: ٤٤٩.
(٦) ٢٧/٦.
(٧) ١٨٩/١.
(٨) ٢٩٠/١٠.
(٩) هدى: ٣٤٧، ٣٥٦، ٣٦٤، ٣٦٧، ٣٦٩، ٣٧٢، ٣٧٤، ٣٧٩، ٣٨١.
(١٠) ٦٣٥/٩.

(٨) البخاري يعتمد على الضَّعيف في مقام الاحتجاج به لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه[١١].

(٩) إنَّ الحديث إِذا اختلف في وصله وإِرساله، يحكم البخاري للواصل بشروط:

(١) أَن يزيد عدد من وصله على من أَرسله[١٢].

(٢) أَن يكون الواصل أَحفظ ممن أَرسله[١٣].

(٣) أَن يحتفَّ بقرينة تقوِّي وصله[١٤].

❋ ❋ ❋

(٣) إيراد البخاري للأَحاديث المعلَّقة

(١) معنى التعليق:

المراد بالتعليق ما حُذف من مبتدأ إِسناده واحدٌ فأَكثر، ولو إِلى آخر الإِسناد[١٥].

(٢) التعليق بالجزم وحكمه:

(١) صيغة الجزم لا تستعمل إِلا في الصَّحيح[١٦].

(٢) لا يجزم غالباً إِلا بما كان على شرطه[١٧]

---

(١١) ٥/٣٧٧.

(١٢) ٩/٦٣٤.

(١٣) ١٠/٥٧٧.

(١٤) ٩/٦٣٤، ١٠/٢٠٣.

(١٥) هدى: ١٧، ١٠/٥٢.

(١٦) ١/١٧٤، ٢/٢٠٥، ١٠/٥٣.

(١٧) ٥/٧٢.

(٣) قال الحافظ العِراقِيُّ: صحَّة ما يجزم به البخاري لا يتوقَّف على أَن يكون على شرطه[١٨].

(٤) مجرَّد جزمه بالتعليق لا يدل على صحَّة الإِسناد إِلا إِلى من علق عنه[١٩].

(٣) أَغراض التعليق بصيغة «قال»:

(١) يستعملها البخاري في الأَحاديث التي سمعها، لكن حيث يكون الحديث موقوفاً؛ مغايرةً بينه وبين المرفوع[٢٠].

(٢) وفي المرفوعة أَيضاً إِذا كان في إِسنادها من لا يُحتجُّ به[٢١].

(٣) أَو ما كان فيه راوٍ ليس على شرطه[٢٢].

(٤) وفيما يصلح للمتابعات[٢٣].

(٥) وقد يستعملها فيما لم يسمعه من مشائخه[٢٤].

ادَّعى ابن مَندَة: أَنَّ كل ما يقول به البخاري من «قال لي» فهي إِجازة[٢٥].

وقال الكَرْمانِيُّ: يستعملها في ما أَخذه مذاكرةً[٢٦].

---

(١٨) ١٨٧/١٣.

(١٩) ٣٨٦/١، ٣١٢/٣، ٥٣/١٠، ٣٢/١١، ١٥٩/١٣.

(٢٠) ١٨٨/٢، ٣٣٥، ٥١٣، ١٧٥/٤، ٢٤٢، ٣/٥، ٣٩٤، ٤١٠، ١٥٤/٩، ٤٣٤، ٥٣/١٠، ٢٥٦/١١، ٢٥٧، ٣٣٤/١٣، هدى: ٣٩٩.

(٢١) ٤٣٤/٩، هدى: ٣٩٩.

(٢٢) ١٨٨/٢، ٤١٠/٥، ١٥٤/٩، ٥٣/١٠، ٢٥٦/١١، ٢٥٧.

(٢٣) ٥١٣/٢، ٣/٥، ٣٩٤.

(٢٤) ٤٥٠/١١، ٣٣٤/١٣، هدى: ١٧.

(٢٥) ١٥٦/١.

(٢٦) ٥١٣/٢، ٣٣٤/٤، ١٦/١١.

وقيل: عبَّر بها فيما أَخذه في المذاكرة، أَو فيما تحمَّله بالإِجازة، أَو المناولة أَو العَرْض[٢٧].

قال الحافظ ابن حجر: استعمالها فيما تحمَّله مذاكرةً محتمل ولكن ليس بمطرد. ولم يصب من قال: إِنَّه لا يأْتي بها إِلا في المذاكرة. وأَبعد من قال: إِنَّه للإِجازة.

بدليل أَنِّي استقريت كثيراً من المواضع التي يقول فيها في الجامع «قال لي» وجدته في غير الجامع يقول فيها «حدَّثنا»[٢٨].



التعليق بصيغة التمريض

(١) أَغراضه:

البخاري لا يخصُّ صيغة التَّمريض بضعف الإِسناد[٢٩].

(١) بل يأْتي بها إِذا ذكر المتن بالمعنى[٣٠].

(٢) أَو اختصره[٣١].

(٣) أَو تردَّد في صحَّة سماع بعض عن بعض[٣٢].

(٤) أَو وقع في الحديث اضطراب[٣٣].

(٥) أَو احتمل الدليل تأْويلاً، وإِن اعتضد باختلاف الطرق[٣٤].

---

(٢٧) ١٨٨/٢، ٤٣٣/٩، ١١/١٠.

(٢٨) ١٥٦/١، ٣٣٥/٢، ٥١٣، ٣٩٤/٥، ٤١٠، ١١/١٠، ١٢٨/١١، ٣٣٤/١٣.

(٢٩) ١١١/١، ٤٦/٢، ٢٠٥، ٧٢/٥، ٣٠١/٩.

(٣٠) ١١١/١، ٣٧٥، ٤٦/٢، ١٩٨/٩، هدى: ١٨.

(٣١) ١١١/١، ٤٥٤، ٤٦/٢.

(٣٢) ٤٢٥/١.

(٣٣) ٣٣٢/٣.

(٣٤) ١٧٤/١.

(٦) حكمه:

صيغة التمريض لا تستفاد منها الصحَّة إِلى من علق عنه، لكن فيه ما هو صحيح على شرطه، ومنه ما هو حسن، ومنه ما هو ضعيف فرد إلا أَنَّ العمل على موافقته، ومنه ما هو ضعيف لا عاضد له وهو في الكتاب قليل جداً. وحيث يقع ذلك فيه يتعقَّبه المصنِّف بالتضعيف بخلاف ما قبله[٣٥].



(٤) إيراد البخاري للأَحاديث المكرَّرة

(١) تقرَّر أَنَّ البخاري لا يعيد الحديث إلا لفائدةٍ، تارةً تكون في المتن، وتارةً تكون في السند، وتارةً تكون فيهما[٣٦].

(٢) البخاري لا يعيد الحديث الواحد في موضعين على صورةٍ واحدةٍ بل يتصرَّف فيه بالاختصار ونحوه. واطرد له هذا الصنيع إِلا في مواضع يسيرة، إِما ذهولاً، وإِما لضيق المخرج[٣٧].

(٣) قال الحافظ أَبو الفضل بن طاهر: اعلم أَنَّ البخاري قلما يورد حديثاً في موضعين بإسنادٍ واحدٍ، وإِنَّما يورده من طريق أُخرى لمعانٍ:

١ - يخرج الحديث عن صحابي ثم يورده عن صحابي آخر؛ والمقصود إِخراج الحديث عن حدِّ الغرابة. وكذلك يفعل في أَهل الطبقة الثانية والثالثة إلى مشائخه.

٢ - إِنَّه صحَّح أَحاديث على هذه القاعدة ـ يعني بتكثير الطرق ـ يشتمل كل حديث منها على معانٍ متغايرةٍ فيورده في كل بابٍ من طريقٍ غير الطريق الأُولى.

---

(٣٥) هدى: ١٨، ١٩.

(٣٦) ١/٨٢، ٨٤، ٤/٤١٩.

(٣٧) ١/٨٢، ٨٤، ٤/٤١٩، ٦/١٢٢، ١٠/٥٣، ١١/٥٩، ٦٩، هدى: ١٥.

٣ ـ أَحاديث يرويها بعض الرُّواة تامةً، وبعضهم مختصرةً، فيوردها كما جاءت ليزيل الشُّبهة عن ناقليها.

٤ ـ إِنَّ الرُّواة ربما اختلفت عباراتهم، فحدَّث راوٍ بحديثٍ فيه كلمة تحتمل معنى، وحدَّث به آخر فعبَّر عن تلك الكلمة بعينها بعبارة أُخرى تحتمل معنى آخر؛ فيورده بطرقه إِذا صحَّت على شرطه، ويفرد لكل لفظة باباً مفرداً.

٥ ـ أَحاديث تعارض فيها الوصل والإرسال ورجَّح عنده الوصل فاعتمده، وأَورد الإرسال منبِّهاً على أَنَّه لا تأثير له عنده في الوصل.

٦ ـ أَحاديث تعارض فيها الرفع والوقف، والحكم فيها كذلك.

٧ ـ أَحاديث زاد فيها بعض الرُّواة رجلاً في الإسناد، ونقصه بعضهم فيوردها على الوجهين حيث يصح عنده أَنَّ الرَّاوي سمعه من شيخ حدَّثه به عن آخر، ثم لقي الآخر فحدَّثه به فكان يرويه على الوجهين.

٨ ـ ربما أَورد حديثاً عنعنه راويه فيورده من طريق أُخرى مصرِّحاً فيها بالسماع[٣٨].

(٤) لا يعيد الترجمة وحديثها معاً[٣٩].

(٥) عادته إيراد الحديث الثاني لبيان سماع من ذكر قبله من الرُّواة وإِن لم يكن له تعلق بالباب[٤٠].

(٦) ليس من عادته إِعادة لفظ الترجمة عقب الأُخرى[٤١].

(٧) يذكر الحديث في موضع ثم يذكره في الموضع اللائق به عارياً من الزيادة؛ اكتفاءً بذكرها في الموضع الآخر[٤٢].

---

(٣٨) هدى: ١٥، ١٢.

(٣٩) ٤٩٥/١.

(٤٠) ٥٨٨/٨، هدى: ١٢.

(٤١) ٥٥٥/١.

(٤٢) ٥٧٢/٨.

(٨) يعيد المتن بمغايرة الطرق تكثيراً للإِسناد[٤٣].

(٩) عرف من صنيعه إِذا أَورد الحديث من غير واحد فإِنَّ اللَّفظ يكون للأَخير[٤٤].

(١٠) عادته غالباً إِذا كان للحديث طرق أَن لا يجمعها في باب واحدٍ، بل يجعل لكل طريق ترجمةً تليق به[٤٥].

(١١) إِذا كان المتن على حكمين فصاعداً فإِنَّه يعيده بحسب ذلك[٤٦].



(٥) تقطيعه للحديث واختصاره وإِيراده بالمعنى

(١) كان من رأْي البخاري جواز اختصار الحديث[٤٧].

(٢) يذهب البخاري إِلى جواز تقطيع الحديث، إِذا كان ما يفصِّله منه لا يتعلق بما قبله ولا بما بعده تعلقاً يفضي إِلى فساد المعنى[٤٨].

(٣) البخاري تصدَّى لاستنباط الأَحكام ليبوِّب عليها فلزم من ذلك تقطيعه للحديث في أَبوابه[٤٩].

(٤) ربما ضاق عليه مخرج الحديث حيث لا يكون له إِلا طريق واحدة، فيتصرف حينئذٍ فيه فيورده تارةً تاماً، وتارةً مقتصراً على طرفه الذي يحتاج إِليه في ذلك الباب[٥٠].

---

(٤٣) ١/٨٢، هدى: ١٥.

(٤٤) ١/٤٣٦، ٤/٢٧.

(٤٥) ٨/٧٣٨.

(٤٦) ١١/٥٧٥، هدى: ١٥.

(٤٧) ١/١٥، ٢/٤٦، ٨/٧٢٣، ١٠/٢٣٢، ٣٨٩.

(٤٨) ١/٨٤، ٢٦٣.

(٤٩) هدى: ١٢.

(٥٠) ١/١٦، ٨٤، هدى: ١٥.

(٥) قد يقتصر على بعض المتن، ثم لا يذكر الباقي في موضع آخر، فإِنَّه لا يقع ذلك في الغالب إِلا حيث يكون المحذوف موقوفاً على صحابي[٥١].

(٦) قد يختصر في السَّند[٥٢].

(٧) كان من رأْي البخاري جواز الرِّواية بالمعنى في صحيحه[٥٣].



(٦) عاداته في إِقامة التراجم

(١) التراجم الظاهرة: وهي أَنْ تكون الترجمة دالةً بالمطابقة لما يورده في مضمنها[٥٤].

(٢) التراجم الخفيَّة: وهي أَن يكون الاحتمال في الحديث والتعيين في الترجمة، كأَنْ يراد من الحديث العام الخصوص، أَو العموم من الحديث الخاص، أَو حمل المطلق على المقيَّد، أَو شرح المشكل، أَو تفسير الغامض، أَو تأويل الظَّاهر، أَو تفصيل المجمل.

وأَكثر ما يفعل البخاري ذلك إِذا لم يجد حديثاً على شرطه في الباب ظاهر المعنى في المقصد الذي ترجم، ويستنبط الفقه منه.

وقد يفعل ذلك لغرض شحذ الأَذهان في إِظهار مضمره، واستخراج خبيئه. وكثيراً ما يفعل ذلك حيث يذكر الحديث المفسِّر لذلك في موضع آخر متقدماً، أَو متأخراً[٥٥].

(٣) إِقامة التراجم بصيغة الاستفهام.

---

(٥١) هدى: ١٦.

(٥٢) ١/٨٤، ٤/٢٩٥، ١١/٥٧٥.

(٥٣) ١/١٥، ١١١، ٣٧٥، ٢/٤٦، ٩/١٨٩، هدى: ١٨.

(٥٤) هدى: ١٣.

(٥٥) هدى: ١٣، ١٤.

يترجم بلفظ الإِستفهام حيث لا يتجه له الجزم بأَحد الاحتمالين، وغرضه بيان هل يثبت ذلك الحكم أَو لم يثبت؟ فيترجم على الحكم ومراده ما يتفسَّر بعد من إِثباته أَو نفيه، أَو أَنَّه محتمل لهما، وربما كان أَحد الاحتمالين أَظهر. وغرضه أَن يبقى للنظر مجالاً، وينبِّه على أَنَّ هناك احتمالاً أَو تعارضاً يوجب التوقُّف حيث يعتقد أَنَّ فيه إِجمالاً، أَو يكون المدرك مختلفاً في الاستدلال به(٥٦).

(٤) طريقته في الأحكام التي يقع فيها الاختلاف أَن لا يجزم في الترجمة بشيءٍ، بل يوردها على الاحتمال(٥٧).

(٥) إِذا وقع الاختلاف في الدليل رفعاً ووقفاً، أَورد الترجمة من غير جزم(٥٨).

(٦) عادته إيراد الترجمة من غير جزم إِذا كان دليل الحكم محتملاً(٥٩).

(٧) قد يأتي في الترجمة ما يفسِّر لمجمل الحديث(٦٠).

(٨) كثيراً ما يترجم بأَمرٍ مختصٍّ ببعض الوقائع لا يظهر في بادىء الرأي كقوله: «باب استياك الإِمام بحضرة رعيَّته». دفعاً لوهم من توهَّم بأَنَّ إِخفاءه أَولى مراعاةً للمُرُوءَة(٦١).

(٩) قد يترجم بما ورد في بعض طرق الحديث. وإِن لم يسق ذلك

---

(٥٦) ٤٤٣/١، ١١٥/٢، ٥٠٣/٣، ١٨٩/٤، ٣٢٧، ٣٣٥. ١٨٥/١٣، هدى: ١٤.

(٥٧) ٢٠٤/١، ٢٨٥، ٣٣٥، ٤٨٤، ٢٣/٢، ٦٧، ٩٧، ١٥٩، ٢٢١، ٤٧٦، ٥٠٩، ٢٢٧/٣، ٤٥٢/٤، ٦٦٨/٩، ٤٩/١١.

(٥٨) ١٨٣/٦.

(٥٩) ٤٢٠/٩، ٣٥/١١.

(٦٠) ٢٩١/٢.

(٦١) هدى: ١٤.

اللفظ بعينه في ذلك الباب، وكذا لو لم يكن على شرطه؛ اكتفاءً بالإشارة(٦٢).

(١٠) قد يأتي بلفظ الحديث الذي لم يصح على شرطه صريحاً في الترجمة ويورد في الباب ما يؤدِّي معناه، تارةً بأمرٍ ظاهرٍ. وتارةً بأَمرٍ خفي(٦٣).

(١١) ربما يكتفي بلفظ الترجمة التي هي لفظ حديث لم يصح على شرطه، وأَورد معها أثراً، أَو آيةً؛ إِشعاراً على عدم صحَّة شيءٍ في الباب على شرطه(٦٤).

(١٢) يترجم بلفظ المترجم له، أَو بعضه، أَو معناه في الغالب؛ إِذا كان في لفظ الترجمة احتمال لأَكثر من معنى واحدٍ؛ فيعيِّن أَحد الاحتمالين بما يأتي به من الحديث(٦٥).

(١٣) البخاري يقصد بالترجمة أَصل الحديث، لا خصوص السياق الذي يورده(٦٦).

(١٤) عادته استعمال الآثار في التراجم لتوضيحها، وتكميلها، وتعيين أَحد الاحتمالات في حديث الباب(٦٧).

(١٥) الآثار التي يوردها البخاري في التراجم تدل على اختيار ما تضمَّنته عنده(٦٨).

---

(٦٢) ١/٤١٤، ٤١٧، ٤٨٤، ٥١٠، ٥٥٣، ٢/٦٦، ١٠٢، ١٢٣، ١٩٨، ٢٠٧، ٤١٢، ٤٦٤، ٤٩٥، ٣/١١، ١٢٦، ٣٩٥، ٤٥٨، ٥٣٣، ٤/٢٢٦، ٣٥٣، ٥/١١٩، ١٤٠، ١٦٠، ٦/٢١٦، ٢٦٧، ٥٤٦، ٨/٧٣٨، ١٠/١٣٦، ١١/١١٥، ١٢٩، ١٤٤، ٥٠٠، ١٢/٢٤٣، ١٣/٢١٨، ٢٢٠، ٢٩٠، ٣٨٥، ٤١٨، ٤٧٥، ٤٣٨، ٤٧٩.

(٦٣) هدى: ١٤.

(٦٤) هدى: ١٤.

(٦٥) هدى: ١٣.

(٦٦) ١/٥٥٠، ٤/٣٧٤، ٨/٦٤٨، ٩/٦٣٤، هدى: ٤١٨، ٤٢١.

(٦٧) ٢/١٢٥.

(٦٨) ٢/٣٨٢، ٤/١٨٩، ٥/١٠٨، ٩/٣٧٤، هدى: ١٩.

(١٦) يترجم بلفظ حديث لم يثبت على شرطه؛ استغناءً بما يعطي حكمه[٦٩].

(١٧) إِنَّ جميع ما يقع في تراجم «البخاري» مما يترجم بلفظ الحديث لا يقع فيه شيء مغاير للفظ الحديث الذي يورده، إِلا وقد ورد من وجهٍ آخر بذلك اللفظ المغاير[٧٠].

(١٨) عادته الترجمة بما لم يوافق شرطه، وإِدخال ما يؤمىء إِلى ذلك ولو من طرف خفي[٧١].



(٧) عاداته فيما يورد في الأَبواب

(١) يورد الأَدلة الشَّرعية المختلف فيها والمتَّفق عليها[٧٢].

(٢) عادته في الرِّوايات المختلفة إِذا رجَّح بعضها عنده اعتمده، وأَشار إِلى البقيَّة[٧٣].

(٣) يذكر الاختلاف معلقاً إِشارة إِلى أَنَّه ليس بقادح[٧٤].

(٤) عادته إِيراد ما لا يناسب الترجمة ظاهراً، إِذا ورد في بعض طرقه ما يعطي ذلك[٧٥].

(٥) يسوق الأَحاديث التي وردت في الصِّفات المقدَّسة، فيدخل كل حديث منها في باب، ويؤَيِّده بآية من القرآن، للإِشارة إِلى خروجها

---

(٦٩) ٣٧٢/٥.

(٧٠) ٥٧/٢.

(٧١) ٢١١/٣، ٢٥٤.

(٧٢) ٢٦٢/٣، ٢٦٣.

(٧٣) ٤٧٤/٧.

(٧٤) ١٠٧/١١.

(٧٥) ٢٧٨/١٣.

عن أخبار الآحاد على طريق التنزُّل في ترك الاحتجاج بها في الاعتقاديات[٧٦].

(٦) يستنبط من الحديث الصَّحيح الذي على شرطه؛ إذا لم يكن ما هو موافق لظاهر الترجمة على شرطه من الحديث[٧٧].

(٧) وعادته إيراد ما ظاهره الإرسال، إذا صحت الطريق موصولاً؛ اعتماداً على الموصول[٧٨].

(٨) عادته حذف ما هو موقوف من بعض المتن غالباً[٧٩].

(٩) إذا وقع في الحديث لفظة توافق لفظةً في القرآن يستغني بتفسير تلك اللفظة من القرآن، وإذا مرَّ له لفظ من القرآن يتكلَّم على غريبه[٨٠].

(١٠) عادته إيثار الخفي على الظاهر في الدلالة[٨١].

(١١) عادته إيضاح المشكل دلالةً دون الجلي[٨٢].

(١٢) عادته إخلاء بعض الأبواب من الأحاديث. وذلك لأسبابٍ:

١ - أن يكون بيَّض له ليورد فيه ما يناسب، أو يثبت على شرطه، فلم يتيسَّر[٨٣].

٢ - أو تعمَّد ذلك؛ اكتفاءً بما ذكر[٨٤].

---

(٧٦) ٣٥٩/١٣.
(٧٧) ٥٤٠/١١.
(٧٨) ٣١٢/١٠.
(٧٩) ٢٠١/١٣.
(٨٠) ٧٣/٢، ٣٣٣، ١٩٦/٣، ٣٢٤، ٣٤٣، ٨٣/٦، ١٤٦، ٢٠٤، ٣٦٦
(٨١) ١٥/١، ٣٨٣، ٤٠٥، ١١٠/٣، ٢٧٨، ٢٩٩، ٣٣٩، ٥٧٢/٨، ٦٥٤، ٣٨٠/١٢، ٣٦٣/١٣، ٤٣٦/١٠، ٤٨/١٠، ٤٧١.
(٨٢) ٤٠٥/١.
(٨٣) ١٤١/١، ١٦٢، ٢٨٢/٢.
(٨٤) ١٦٢/١، هدى: ٨.

٣ - أَن يكون ترجم بالحديث مشيراً إِليه ولم يخرجه، لعدم كونه على شرطه[٨٥].

٤ - أَو أَورد فيه حديثاً وتصرَّف فيه بعض الرُّواة فوضعه في مقام آخر[٨٦].

٥ - نقل الكَرْمانِيُّ عن بعض أَهل العِراق «أَنَّه تعمَّد بعد الترجمة عدم إِيراد الحديث إِشارةً إِلى أَنَّه لم يثبت فيه شيءٌ على شرطه عنده»[٨٧].

٦ - وقد يفعل ذلك إشارةً إلى كون الحديث معلوماً[٨٨].

(١٣) إِنَّ الذي يورده البخاري من حديثه صحيح عنده، قد انتقاه من حديثه، إلا أَنَّ ما لا يكون على أَعلى شروطه لا يسوقه مساق أَصل الكتاب[٨٩].



(٨) إِطلاقاته في أَسماءِ الرواة

(١) عادته إِذا أَطلق الرِّواية عن «عليٍّ» إِنَّما يقصد به علي بن المديني[٩٠].

(٢) إِنَّ البخاري حيث يطلق «محمد بن يوسف» لا يريد به إِلا الفِرْيابي، وإِن كان يروي عن محمد بن يوسف البِيكَنْدِي أَيضاً. والفِرْيَابي يروي عن سفيانين فحين يطلق يريد به الثَّورِيَّ[٩١].

---

(٨٥) ٢٨٢/٢.
(٨٦) ١٤١/١، ٥٨/١١، هدى: ٨.
(٨٧) ١٤١/١.
(٨٨) هدى: ٨.
(٨٩) هدى: ٤١٥.
(٩٠) ٤٣٨/٤.
(٩١) ١٦٢/١.

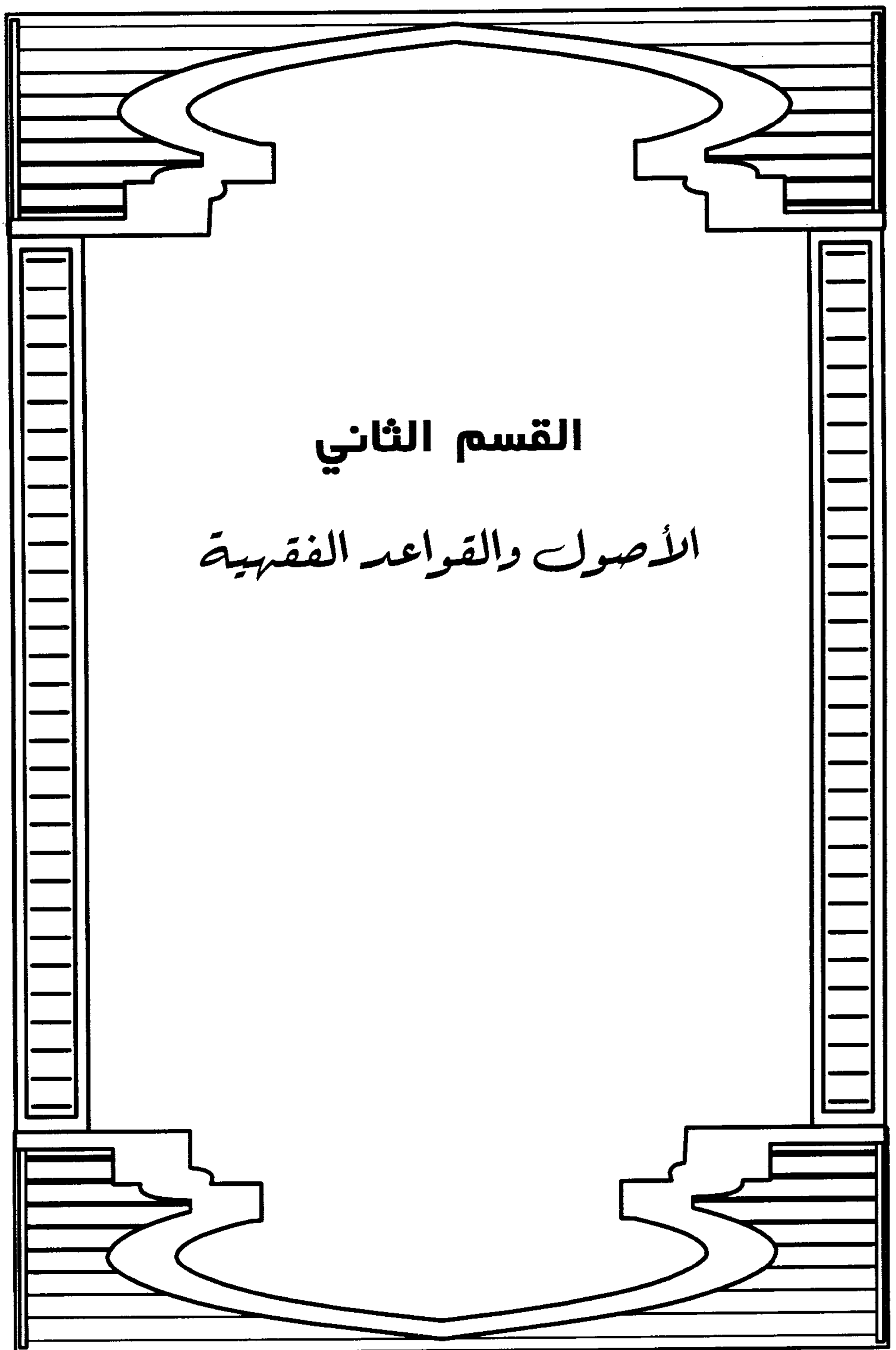
(٣) البخاري حيث يطلق «محمداً» لا يريد به إلا الذُّهْلِيّ، أَو ابن سلام. ويعرف تعيين أَحدهما من معرفة من يروي عنه[٩٢].

(٤) عادته لا يهمل نسبة الرَّاوي إِلا إِذا ذكرها في مكان آخر استغناءً بما ذكر[٩٣].

(٥) عادته التكنية إِذا كان احتمال الاشتباه بين المتعاصرين والواحد منهما ضعيف والآخر ثقة[٩٤].



(٩٢) ١٩٤/٦، ١٩٥.
(٩٣) ٢٠٣/٥.
(٩٤) ٢٤٨/١٠.



القسم الثاني

الأصول والقواعد الفقهية



المبحث الأول

أقسام الكلام

(١) أَقسام الكلام من حيث الحقيقة والمجاز

(١) الحقيقة:

الأَصل في الإِطلاق الحقيقة[١].

الحمل على الحقيقة الشَّرعيَّة مقدَّم على الحقيقة اللُّغويَّة إِتفاقاً[٢].

الحقيقة تقدَّم على المجاز[٣].

إِذا استحالت الحقيقة تعيَّن المجاز[٤].

لا يعدل عن الحقيقة إِلى المجاز إِلا لضرورةٍ[٥].

---

(١) ١/٢٤٥، ٤/١٥٦، ٣٣١، ٣٦٨.

(٢) ١/٢٧٦، ٢/١٠٤، ٢٤١، ٩/٣٥٣.

(٣) ١١/١٧.

(٤) ١٣/٥١٣.

(٥) ٧/٢٠٤.

إِذا تعذَّر الحمل على الحقيقة فالحمل على أَقرب المجازين إِلى الحقيقة أَولى من أَبعدهما[٦].

لفظ الشارع لا يحمل إِلا على ما دل عليه الوضع في اللِّسان العَرَبيِّ، وإِنَّما يحمل على العرف إِذا ثبت أَنَّه عرف الشارع، لا العرف الحادث[٧].

صيغة النفي في أَلفاظ الشارع إِذا دخلت على فعل كان الأَولى حملها على نفي الفعل الشَّرعي لا الحسِّي[٨].

(٢) المجاز:

التأكيد يرفع المجاز[٩].

إِرادة المعنيين الحقيقي والمجازي من لفظٍ واحدٍ جائز عند الشَّافِعيِّ[١٠].

إِطلاق اسم الكل على البعض جائز مجازاً[١١].

عموم المجاز: هو إِرادة المعنى الشامل للحقيقة والمجاز[١٢].



(٢) أَقسام اللفظ من حيث الدلالة

(١) النص:

لغةً: الرفع والتحريك[١٣].

---

(٦) ٢/٢٤١، ٣١١.
(٧) ٢/٢٠٩.
(٨) ٢/٦١.
(٩) ١/٢٧٠.
(١٠) ١/٤١.
(١١) ٣/٤٤٧.
(١٢) ١/٤١.
(١٣) ٣/٥١٨.

اصطلاحاً: ما لا احتمال فيه، ولا يقبل التأويل[١٤].

والنص أعلى من الفحوى[١٥].

(٢) الظاهر:

الظاهر دون المنصوص في الدَّلالة[١٦].

يجوز العمل بالظاهر إِذا كان النص محتملاً[١٧].

إِنَّ الصَّحابة كانوا يؤَوِّلون الظاهر بالأَقْيِسَة[١٨].

(٣) المحكم:

المراد به الذي ليس فيه منسوخ، ويطلق على ضدِّ المتشابه[١٩].

(٤) المفسَّر:

المفسَّر يقضي على المجمل[٢٠].

المفسَّر مقدَّم على المبهم[٢١].

التفسير عين المفسَّر به من جهة الإِجمال، وغيره من جهة التفصيل[٢٢].

---

(١٤) ٥/٦٤، ٧/١٣٥، ٩/٣٦٢.
(١٥) ١/٥٧٧.
(١٦) ٦/٦٥.
(١٧) ٨/٣٤٠.
(١٨) ٤/١٧٥.
(١٩) ٩/٨٤.
(٢٠) ٤/١٣٩، ١٠/٣٤٧.
(٢١) ٣/٣٤٧، ١٠/٢٨٣.
(٢٢) ١/٢٤.

(٥) المجمل:

تعريفه:

هو ما لم تَّتضح دلالته[٢٣].

محله:

الإجمال يقع في اللفظ المفرد: كالقرء لاحتماله الطُّهر والحيض. وفي المركَّب مثل: ﴿أَوْ يَعْفُوَا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ لاحتماله الزوج والولي.

ومن المفرد الأسماء الشَّرعيَّة مثل ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾. فقيل: هذا مجمل، لصلاحيَّته لكلِّ صوم. ولكنَّه بُيِّن بقوله تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾[٢٤].

بقاءه بعد النَّبي ﷺ:

لا خلاف في بقاءِ الإجمال في الأَحكام الشَّرعيَّة، لا في الأُمور الوجوديَّة[٢٥].

بيانه:

الخطاب المحتاج إلى البيان ضربان:

أَحدهما: ما له ظاهر وقد استعمل في خلافه.

ثانيهما: ما لا ظاهر له[٢٦].

البيان قد يكون بالتَّنصيص وقد يكون بالدَّلالة[٢٧].

البيان بالفعل قد يكون أَقوى من القول[٢٨].

---

(٢٣) ٢/٢٨٠، ١٣/٣٣٢.

(٢٤) ١٣/٣٣٢.

(٢٥) ١/١٢٨، ٢/٤٢٢.

(٢٦) ٤/١٣٥.

(٢٧) ٢/١٢٦.

(٢٨) ١/٩٢، ٩/٤١٥.

تأخير البيان عن وقت الخطاب:

الصحيح في الأُصول جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب، وهو مذهب الجمهور من أَهل السنَّة[٢٩].

تأخير البيان عن وقت الحاجة:

لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة[٣٠].

حكى ابن السَّمْعَانِي في هذه المسأَلة عن الشَّافِعيَّة أَربعة أَوجهٍ:

١ - الجواز مطلقاً عن ابن سُرَيج، والإِصْطَخْرِيِّ، وابن أَبي هُرَيرَة، وابن خَيرَان.

٢ - المنع مطلقاً عن أَبي إِسحاق المَرْوَزِيِّ، والقاضي أَبي حامد، والصَّيرَفِيِّ.

٣ - جواز تأخير بيان المجمل دون العام.

٤ - جواز تأخير بيان العام دون المجمل[٣١].

وقال ابن حاجب: تأخير البيان عن وقت الحاجة ممتنع إِلا عند مجوِّز تكليف ما لا يطاق وهم الأَشاعرة فيجوِّزونه، وأَكثرهم يقولون لم يقع[٣٢].

حكمه:

المجمل لا يعمل به[٣٣].



---

(٢٩) ٣٠/١، ٨٨، ١٣٨، ٥٧٢/٢، ١٤٨/٦، ١٦٩، ٢٤٦، ٢٦٢/٧، ٣٤٠/٨، ٦٨٣، ٧١٨، ٤١٥/٩، ٢٩٨/١٠.

(٣٠) ٤٤٠/١، ٥٠٤، ٦٣/٤، ١٣٥، ٢٢٢، ٢٧٦/٥، ٦١٠/١١، ٢١٨/١٢.

(٣١) ١٣٥/٤.

(٣٢) ١٣٥/٤.

(٣٣) ٣٤٨/١.

(٣) كيفية الاستدلال بالأَلفاظ

دلالة الأَلفاظ على مدلولاتها إِما أَنْ تكون بالمنطوق، وإِما أَنْ تكون بالمفهوم.

(١) المنطوق:

دلالة المنطوق مقدَّمة على المفهوم[٣٤].

(٢) المفهوم:

دلالة المفهوم من لوازم اللفظ عند الأكثرين[٣٥].

أقسامه:

(١) مفهوم الموافقة:

دلالة الموافقة أَقوى من غيرها[٣٦].

(٢) مفهوم المخالفة:

شروط اعتباره:

(١) شرط الحجة به أَنْ لا يعارضه المنطوق[٣٧].

(٢) أَن لا يعارضه مفهوم الموافقة[٣٨].

(٣) أَن لا يكون المنطوق خرج مخرج الغالب[٣٩].

---

(٣٤) ٢٤٢/٢، ٢٩٧، ٤٣٠، ٣٨٢/٤، ٣٨٦، ٣٦٩/٩، ٢٠٣/١٢.

(٣٥) ٧٦/٣.

(٣٦) ٥٣٠/١٣.

(٣٧) ٥٢٦/٣.

(٣٨) ١٣٩/١.

(٣٩) ٥٦٤/٢، ٥٨٦، ٦/٣، ١٥٦/٤، ٤٦١، ٨٨/٥، ١٤٠، ٣٥٧، ١٤٤/٩، ١٥٨، ٢٩٦، ٣١٠/١٠.

(٤) إِذا لم تتعيَّن جهته لا يعمل به[٤٠].



أقسامه

(١) مفهوم الصِّفة:

الراجح في مفهوم الصِّفة أَنَّها إِن كانت تناسب الحكم مناسبة العلَّة لمعلولها أعتبرت وإِلا فلا[٤١].

شرط القول بمفهوم الصِّفة مماثلة المنطوق للمسكوت، وعدم فائدةٍ أُخرى[٤٢].

مفهوم الصِّفة قويٌّ[٤٣].

(٢) مفهوم الشَّرط:

مفهوم الشَّرط مختلف في الاحتجاج به[٤٤].

مفهوم الشَّرط حجَّة عند الأَكثر[٤٥].

الشَّرط أَقوى من الوصف[٤٦].

الشَّرط إِذا خرج مخرج التَّعليم لا يكون له مفهوم كالخوف في قوله تعالى: ﴿أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾. قال به الزَّين ابن المنير[٤٧].

---

(٤٠) ١٢/٢.

(٤١) ٣١٨/٣.

(٤٢) ٣٣٨/٨.

(٤٣) ٣٥٦/١١.

(٤٤) ٣٥٩/٣.

(٤٥) ٢٦٤/١.

(٤٦) ٦٠١/٩.

(٤٧) ٤٣٠/٢.

(٣) مفهوم العدد:

قال البعض: مفهوم العدد ليس بحجَّةٍ عند الجمهور. فردَّ عليه الحافظ ابن حجر بأَنَّ مفهوم العدد معتبر عند كثيرين[٤٨].

مفهوم العدد ضعيف[٤٩].

قال الكَرْمانِيُّ: مفهوم العدد لا اعتبار به[٥٠].

إِن الشَّافِعيَّ نصَّ على أَنَّ مفهوم العدد حجَّة. وجزم بنقله عنه الشيخ أَبو حامد، والماوَرْدِيُّ وغيرهما[٥١].

التحقيق أَنَّ دلالة مفهوم العدد ليست يقينيَّة، وإِنَّما هي محتملة[٥٢].

شرط القول بمفهوم العدد عند الأُصوليين مماثلة المنطوق للمسكوت وعدم فائدة أُخرى[٥٣].

(٤) مفهوم اللقب:

لا حجة فيه عند المحقِّقين على الراجح[٥٤].

يجوز العمل به إِذا حفَّته قرينة[٥٥].

ابن حزم لا يقوم بالمفهوم أَصلاً[٥٦].



---

(٤٨) ٦/٤٦٠.
(٤٩) ١١/٢٢١.
(٥٠) ١١/١٣٤، ٣٩٠.
(٥١) ٢/١٣٢، ١١/٦٠٧.
(٥٢) ٣/١٢٣، ٢٣٠.
(٥٣) ٨/٣٣٨.
(٥٤) ١/٦٣، ٣٣١، ٢/٣٤٨، ٤٧٩، ١٣/١١٨، ١٤٨، ٣٧٠.
(٥٥) ٨/١٢٤.
(٥٦) ١١/٢٢١.



المبحث الثاني

الحكم الشّرعي وأقسامه

تعريفه:

لغةً: «الحكم» مادته من الإحكام وهو الإتقان للشيء ومنعه من العيب[٥٧].

اصطلاحاً: الحكم الشرعي عند الأصوليين هو خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير[٥٨].

أقسامه:

(١) الفرض، الواجب:

(أ) الفرض:

معناه لغة: أَصل الفرض قطع الشيء الصلب. ثم استعمل في التقدير لكونه مقتطعاً من الشيء الذي يقدر منه.

---

(٥٧) ١٣/١١١.

(٥٨) ١٣/١١١.

وورد في القرآن بمعنى البيان، والإنزال، والحل، وكل ذلك لم يخرج عن معنى التقدير.

قال الراغب: كل شيء ورد في القرآن «فرض على فلان» فهو بمعنى الإلزام، وكل شيء «فرض له»، فهو بمعنى لم يحرمه عليه[٥٩].

معناه اصطلاحاً: الفرض عند الحنفية غير الواجب. وهو لا يثبت عندهم بما يزيد على القرآن[٦٠].

الحنفيَّة فرقوا بين الفرض والواجب باعتبار ما يثبتان به[٦١].

تفريق الحنفيَّة بين الفرض والواجب اصطلاح حادث. ما كان الصَّحابة يفرِّقون بينهما، والجمهور على عدم التفريق بينهما[٦٢].

(ب) الواجب:

معناه لغةً: أَصل الوجوب السقوط، وورد بمعنى «مات» وبمعنى «اضطرب» وبمعنى «لزم» وغير ذلك[٦٣].

معناه اصطلاحاً: الواجب ما يعاقب على تركه[٦٤].

بعض أَحوال الواجب:

ما لا يتمُّ الواجب إِلا به فهو واجب[٦٥].

الواجب لا يؤَخر للمستحب[٦٦].

---

(٥٩) ٣١٨/٣.
(٦٠) ٢٤٢/٢، ٤٨٩.
(٦١) ٣١٨/٣.
(٦٢) ٣٦٣/٢، ٥٥٩، ٣١٨/٣.
(٦٣) ٤٢/٢، ٣٦٣.
(٦٤) ٣٤٥/٢.
(٦٥) ٣٤٣/٢.
(٦٦) ٢٨٤/١.

الواجب لا يترك للمندوب[٦٧].

الواجب لا يقام شرطاً لصحَّة الصلاة عند الحنفيَّة[٦٨].

الواجب لا بدَّ من فعله عملاً وتركاً[٦٩].

لا يقع التخيير بين الواجب والمندوب[٧٠].

(٢) المندوب:

النُّدب لا مشقَّة فيه؛ لأَنَّه جائِز الترك[٧١].

المندوب ليس بمأمور حقيقةً. قاله أَبو إِسحاق الشِّيْرَازِيُّ[٧٢].

إِنَّ المندوبات ترتفع إِذا خشي منها الحرج[٧٣].

بعض المندوبات آكد من بعض[٧٤].

المندوب لا ينحصر في أَفعاله ﷺ[٧٥].

ما ثبت فيه مواظبته ﷺ فهو مستحب[٧٦].

(٣) الحرام:

الحرام ما حرَّمه الشَّرع[٧٧].

قال ابن العربي: الحرام لا يباح إِلا لأمرٍ واجب، فردَّ عليه الحافظ

---

(٦٧) ٣١٥/٩، ٣١٦.

(٦٨) ٢٤٢/٢.

(٦٩) ٢٥٩/١٣.

(٧٠) ١١٠/٩.

(٧١) ٣٧٥/٢.

(٧٢) ٣٧٥/٢.

(٧٣) ٣٧٦/٢.

(٧٤) ٥٥٢/٢.

(٧٥) ٥٩٨/٣.

(٧٦) ٢٤٨/٢.

(٧٧) ٥٦٦/٩.

ابن حجر: بأَنَّ هذا غير مسلَّم؛ بدليل أَنَّ الفطر في رمضان جائِز لأَمرٍ جائزٍ كالسفر(٧٨).

قال الفاكِهانِيُّ: المحرَّم ما كان منهيّاً عنه مع المانع من النقيض(٧٩).

قال الحَلِيْمِيُّ: كل محرَّم لعينه منهيٌّ عنه لمعنى في نفسه(٨٠).

ما أُبيح للضَّرورة لا يسمى حراماً وقت تناوله(٨١).

(٤) المكروه:

قال النَّوَوِيُّ: المكروه ما ثبت فيه نهي مقصود(٨٢).

المكروه ما نهي عنه بخصوصه(٨٣).

قال الفاكِهانِيُّ: المكروه ما نهي عنه لغير مانع من النقيض(٨٤).

المكروه يجب اجتنابه(٨٥).

المكروه أَقرب إلى الحرام عند محمد بن الحسن الشَّيْبَانِيِّ. نقله عنه أَبو حَفْص الكبير(٨٦).

المكروه قد ينتهي إِلى التحريم(٨٧).

الكراهة لا تثبت إِلا بدليل(٨٨).

---

(٧٨) ٣٣٨/١، ٣٣٩.

(٧٩) ٢٦٣/١٣.

(٨٠) ٤١٠/١٠.

(٨١) ٣٣٨/١.

(٨٢) ١٢٤/١٠.

(٨٣) ٥٧٨/١١.

(٨٤) ٢٦٣/١٣.

(٨٥) ٢٦٣/١٣.

(٨٦) ٣٣١/١٢.

(٨٧) ٦٣/٢.

(٨٨) ٢٥٦/٢.

قال الحافظ ابن حجر: كراهة التنزيه لا تنافي الإِباحة[٨٩].

(٥) المباح:

الأَصل في الأَشياء مختلف فيه حظراً وإِباحةً[٩٠].

الأَصحُّ أَنَّ الأَشياءَ قبل الشَّرع لا توصف بحلٍّ ولا حرمة[٩١].

الأَصل الإِباحة حتى يقوم دليل على التحريم[٩٢].

المباح ليس مأموراً به، ومن قال المباح مأمور به لم يرد بمعنى الطلب، وإِنَّما أَراد بالمعنى الأَعَمّ وهو الإِذن[٩٣].

المباح إِنَّما هو ما يقع على وفق الشَّرع إِثباتاً ونفياً[٩٤].

المباح من جملة الحسن عند الأُصوليِّين لدخوله في الخير[٩٥].

المباح في الأَصل لا يستلزم الثواب بنفسه، وإِنَّما قد يرتفع بالنِّية إلى ما يثاب عليه[٩٦].

المباحات قد تنقلب بالقصد إِلى الكراهة والإستحباب[٩٧].

الإِباحة بعد الحظر لا تدلُّ على الوجوب[٩٨].

المباح إِذا قصد به وجه الله صار طاعةً[٩٩].

---

(٨٩) ١٥٠/٤.

(٩٠) ٢٩١/٤.

(٩١) ١٤٤/٧، ١٧٢، ٦٥١/٩، ٢٦١/١٣.

(٩٢) ٢٣١/١، ٢٩٤/٤، ٣٠٠، ١٩١/٨، ١٩٩/٩، ٢٠٠، ٦٣٧، ٦٥٦، ١٠١/١٠، ٢٦١/١٣، ٢٦٣، ٢٦٩، ٣٤٢.

(٩٣) ٢٦٣/١٣.

(٩٤) ٧٥/١.

(٩٥) ٤٦٣/٣، ٥٣٢/١٠.

(٩٦) ١٧/١، ٤٤٦/٢، ٥٦١/٣، ٩/٦، ٦٤.

(٩٧) ١٠٤/٩.

(٩٨) ٣٣٨/١٣.

(٩٩) ٣٦٨/٥.

(٦) **العزيمة والرخصة:**

(١) **العزيمة:** الأَخذ بالعزيمة في موضع الرخصة تنطُّع[١٠٠].

(٢) **الرخصة:** هي استباحة المحظور مع قيام المانع[١٠١].

استعمال الرخصة بقصد الاتباع في المحلِّ الذي وردت أَولى من استعمال العزيمة[١٠٢].



بيان بعض الأُمور التي تتعلَّق بالحكم الشَّرعي

(١) إِنَّ الحكم يترتَّب على منضبطٍ عام دون ما يختصُّ ببعض النَّاس في بعض الأَحوال ممَّا لا انضباط له[١٠٣].

(٢) إِنَّ الحكم إِذا ثبت لا يزيله إِلا شيءٌ مقطوع به[١٠٤].

(٣) إِنَّ الحكم يتعلق بالاسم الشَّرعي دون اللُّغوي[١٠٥].

(٤) الأَحكام إِنما تتعلَّق بمعاني الأَسماء لا بأَلقابها[١٠٦].

(٥) الأَحكام إِنَّما تناط بالغالب لا بالصُّورة النادرة[١٠٧].

(٦) الأَحكام الفرعيَّة لا يشترط فيها الأَدلَّة القطعيَّة[١٠٨].

---

(١٠٠) ١/٩٤.

(١٠١) ٩/٦٥٢.

(١٠٢) ١٣/٢٧٩.

(١٠٣) ١٠/٢٠٥.

(١٠٤) ٣/١٠٦.

(١٠٥) ١٠/٤٩.

(١٠٦) ١٠/٥٦.

(١٠٧) ٢/١٩٩، ٩/١٤٨، ١٠/١٦٢، ١١/٣٣٥.

(١٠٨) ١٠/٤٨.

(٧) ليس من شرط الحكم أَنْ تتضافر عليه أَدلَّة القول والفعل[١٠٩].

(٨) ترتُّب الأَحكام على الأَسباب الظَّاهرة دون الباطنة[١١٠].

(٩) إِنَّ الخوارق لا تغيِّر الأَحكام الشَّرعيَّة[١١١].

(١٠) الاعتبار في الأَحكام بالشَّرع لا بالعقل[١١٢].

(١١) الأَحكام لا تؤخذ من الأَحاديث التي تأتي لضرب الأَمثال. قاله إِمام الحرمين[١١٣].

(١٢) إِنّ الحظر والإِباحة صفات أَحكام لا أَعيان[١١٤].

(١٣) الحكم يختلف بالقصد[١١٥].

(١٤) خطاب الذكور لا يتناول الإِناث على الراجح[١١٦].

(١٥) العقل لا مدخل له في الإِيجاب والتحريم، ولا التحسين والتقبيح[١١٧].

❊ ❊ ❊

الأَمــر

معناه:

الأمر يطلق ويراد به المأمور، والشَّأْن، والحكم، والحال، والحثُّ على الفعل[١١٨].

---

(١٠٩) ٣/٥٧.

(١١٠) ١٢/١٩٦.

(١١١) ١/٤٥٤.

(١١٢) ١/٥٢٥.

(١١٣) ٢/٣٩.

(١١٤) ٧/٤٠٩.

(١١٥) ١٠/٢٣٣.

(١١٦) ٢٩٢.

(١١٧) ١/٢٢١، ٥١٤، ٤/١٩٨، ١٣/٢٠٨، ٣٥٣.

(١١٨) ٢/٢١٠، ٦/٢٨٩.

صِيَغه:

يرد الأَمر بصيغة «افعل»[١١٩].

وبصيغة الخبر إِذا أُريد تأكيده[١٢٠].

الأَمر لا ينحصر في صيغة الأَمر[١٢١].

الحكم الذي تقتضيه صيغة الأَمر عند الإطلاق:

أَنهى بعض الأُصوليين صيغة الأَمر إِلى سبعة عشر وجهاً[١٢٢].

ظاهره الوجوب[١٢٣].

وهو المنقول عن مالكٍ والشَّافِعيِّ. وقال ابن بَطَّال: هذا قول الجمهور. وقال كثير من الشَّافِعيَّة وغيرهم: الأَمر على النُّدب حتى يقوم دليل الوجوب. وتوقَّف كثير منهم، وسبب توقفهم ورود صيغة الأمر للإِيجاب، والنُّدب، والإِباحة، والإِرشاد، وغير ذلك[١٢٤].

القرائن الصارفة للأَمر عن الوجوب:

(١) أَنْ يكون الأَمر معلّلاً بأَمرٍ يقتضي الشك، كأَمر غسل اليد قبل إِدخالها في الماءِ لاحتمال «لا يَدرِي أَينَ بَاتَتْ يَدُه»[١٢٥].

(٢) أَن تقع صيغة الأَمر جواباً عن السؤال عن الجواز[١٢٦].

(٣) التقييد بالعدد في غير النجاسة العينيَّة يدلُّ على النُّدبيَّة[١٢٧].

---

(١١٩) ٢/٣٥٩، ١٣/٣٣٧.

(١٢٠) ٣/٣٨٧.

(١٢١) ٩/٤٠٩.

(١٢٢) ١٣/٣٣٧.

(١٢٣) ١/٢٦٢، ٤/٣٧، ١٠/٢٠٤، ٦٠٣.

(١٢٤) ١٣/٣٣٧.

(١٢٥) ١/٢٦٣، ٢٦٤.

(١٢٦) ٤/٣٠.

(١٢٧) ١/٢٦٤.

(٤) إنَّ الأَمر إِذا تعذَّر حمله على الوجوب يحمل على الإِستحباب[١٢٨].

اقتضاء الأَمر الفَوريَّة:

إِنَّ الأَمر يقتضي الفور[١٢٩].

هل الأَمر يقتضي التكرار؟:

إِنَّ الأَمر المطلق لا يقتضي التكرار ولا عدمه. وقيل: يقتضيه. وقيل: يتوقَّف فيما زاد على مرَّةٍ[١٣٠].

دلالة الأَمر بعد الحظر:

الأَمر بعد الحظر للإباحة[١٣١].

الأَمر بعد الحظر لا يبقى على حقيقته[١٣٢].

الأَمر في قوله تعالى: ﴿فَٱنتَشِرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ﴾ للإباحة لا للوجوب؛ والصارف عن الوجوب الإِجماع الدال على أَنَّ الأَمر المذكور للإِباحة، لا كونه ورد بعد الحظر[١٣٣].

وورود الأَمر بعد الحظر لا يستلزم عدم الوجوب[١٣٤].

ورجح جماعة أَنَّه للاستحباب[١٣٥].

---

(١٢٨) ١٠/٨٣.
(١٢٩) ٨/١٥٨، ٧١٨.
(١٣٠) ١٣/٢٦٣، ١/٢٦٨، ٢/٣٧٦.
(١٣١) ٤/٣٧، ١٠/٢٦.
(١٣٢) ١٠/١٢٨.
(١٣٣) ٢/٤٢٧.
(١٣٤) ٢/٤٢٧.
(١٣٥) ١١/٥٨٥.

دلالة الأَمر بعد الاستئْذان:

اختلف أَهل الأُصول في الأَمر بعد الاستئذان هل يكون كالأَمر بعد الحظر أَو لا؟

فرجَّح صاحب «المحصول» أَنَّه مثله. والراجح عند غيره أَنَّه للإباحة[١٣٦].

هل الأَمر بالشَّيء نهي عن ضدِّه؟

دلالة الأَمر بالشَّيءِ على النهي بضدِّه دلالة الالتزام. ومن قال بعدم النهي عن ضدِّه تمسَّك بقول الصَّحابي: «أُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ وَنُهِينَا عَنِ الكلامِ في الصَّلاَةِ»[١٣٧].

بيان بعض متعلَّقات الأَمر:

(١) إِذا ورد الأَمر لشيئين معطوفاً بالواو فيقال: الأَصل العمل بتقديم ما قدِّم وتأخير ما أُخِّر حتى يقوم الدليل على التَّسوية[١٣٨].

(٢) إِنَّ الآمر بالأَمر بالشَّيءِ يكون آمراً به[١٣٩].

(٣) الأَمر بالأَمر بالشَّيءِ هل هو أَمر بذلك أَم لا؟

قال ابن حاجب: ليس أَمراً بذلك الشَّيءِ.

وقال الحافظ ابن حجر: الحاصل أَنَّ النفي إِنَّما هو حيث تجرَّد الأَمر، أَما إِذا وجدت قرينة تدل على أَنّ الآمر الأَوَّل أَمر المأمور الأَوَّل أَن يبلِّغ المأمور الثاني فلا[١٤٠].

---

(١٣٦) ١١/٥٨٥.

(١٣٧) ٣/٧٥.

(١٣٨) ١/٢٢٣.

(١٣٩) ٢/١٥٢.

(١٤٠) ٩/٣٤٨.

(٤) يجوز عطف الأَمر المقتضي للنُّدب على الأمر المقتضي للوجوب[١٤١].

(٥) المقاصد من المأمورات إِقامة المصالح[١٤٢].

(٦) الأَمر باجتناب المنهيِّ على عمومه ما لم يعارضه إِذن في ارتكاب المنهيِّ[١٤٣].

(٧) الأَمر للنُّدب ليس بأَمرٍ حقيقةً[١٤٤].



النَّهي

الحكم الذي تقتضيه صيغة النَّهي:

أَنهى بعض الأُصوليِّين صيغة النَّهي إِلى ثمانية أَوجهٍ.

ونقل القاضي أَبو بكر ابن الطيِّب عن مالك والشَّافِعِيِّ: أَنَّ النَّهي على التحريم حتى يقوم الدليل على خلافه. وقال ابن بطَّال: هذا قول الجمهور وقال كثير من الشَّافِعِيَّة وغيرهم: إِنَّ النهي على الكراهة حتى يقوم دليل التحريم. وتوقَّف كثير منهم[١٤٥].

إِنَّ المنهي مطلوب الترك سواءٌ كان النهي للتحريم أَو للتنزيه[١٤٦].

ومن القرائِن الصَّارفة للنهي عن التحريم أَنْ يكون النهي للتأَدُّب[١٤٧].

---

(١٤١) ١٢/١٦٤.

(١٤٢) ١٠/٢٠.

(١٤٣) ١٣/٢٦١.

(١٤٤) ٢/٣٧٥.

(١٤٥) ١٣/٣٣٧.

(١٤٦) ٤/٢٣٩.

(١٤٧) ١/٢٥٣.

متى يقتضي النهي الفساد؟

مذهب الجمهور إِنْ كان النهي لمعنى في نفسه اقتضى الفساد، وإِلا فلا[١٤٨].

قال الأَكثر: إِنَّ النهي لا يقتضي صحَّة المنهي عنه[١٤٩].

النهي في العبادات يقتضي الفساد[١٥٠].

مذهب البخاري حمل النهي على فساد المنهي عنه[١٥١].

هل النهي عن الشيء أَمر بخلافه؟

إِنَّ النهي عن الشيء أَمر بفعل خلاف ما نهي عنه اتفاقاً[١٥٢].



---

(١٤٨) ٤٨٤/١، ٣٧٤/٤، ٣٠٣/٥، ٣٥٤/٩، ٣٣٤/١٢.

(١٤٩) ٢٣٩/٤.

(١٥٠) ٥٠٦/٣.

(١٥١) ٣٧٤/٤، ٣٧٥.

(١٥٢) ٢٣٦/١٣.



المبحث الثالث

العام والخاص

تعريف العام:

إِنَّما العام الذي يدخل الجميع فيه[١٥٣].

ما يفيد العموم وما لا يفيده:

النكرة في سياق النفي تعمُّ[١٥٤].

قال المحقِّقون: إِنْ دخل على النَّكرة في سياق النفي ما يؤَكِّد العموم ويقوِّيه نحو «مِنْ» في قوله: «ما جاءني من رجل» أَفاد تنصيص العموم، وإِلا فالعموم مستفاد بحسب الظاهر[١٥٥].

النكرة تعمُّ في سياق الشَّرط[١٥٦].

المفرد المعرَّف يعمُّ[١٥٧].

---

(١٥٣) ٣٧٩/٩.
(١٥٤) ٨٩/١، ٢٧٣.
(١٥٥) ٨٨/١.
(١٥٦) ١٧/١.
(١٥٧) ١٧/٢، ٢٨٧/٤.

الجمع المضاف، والجمع المعرَّف بالألَف واللام يعمُّ[158].

قال القُرْطُبِيُّ: جمع التكسير للعموم[159].

«من» الموصولة تعمُّ من يعقل ومن لا يعقل[160].

إنَّ العام في الأَشخاص عام في الأَحوال[161].

قال الكَرْمَانِيُّ: قد تفيد النَّكرة في الإِثبات التعميمَ كما في قوله تعالى ﴿عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّآ أَحْضَرَتْ ﴿١٤﴾﴾[162].

النَّكرة لا تعمُّ في سياق الإِثبات[163].

قال القُرْطُبِيُّ: الاسم المفرد لا يقتضي العموم[164].

«مَنْ» الشَّرطيَّة لا تعمُّ المؤنَّث[165].

واقعة حال لا عموم فيها[166].

واقعة عينٍ لا عموم فيها[167].

الفعل لا عموم له[168].

الأَمر المطلق لا يعمُّ الأحوال[169].

---

(١٥٨) ٢/٣١٥.

(١٥٩) ٢/٣١٥.

(١٦٠) ١/٦١.

(١٦١) ٤/١٥٨.

(١٦٢) ٩/٩٥.

(١٦٣) ١/١٧، ٨/٦٢٣.

(١٦٤) ١/٣٢٢.

(١٦٥) ١٢/٢٧٢.

(١٦٦) ١٠/٦١٠، ١١/٤، ٤١.

(١٦٧) ١/٣٩، ٦١، ٢/٤٠٩، ٤٢٥، ٣/٢١١، ٤/٣٣٨، ٥/١٦٢، ٩/١٤٩، ١٩٦.

(١٦٨) ٢/٤٠٦، ١٣/٣٥٥.

(١٦٩) ٨/٦٠.

دلالة العام وحكمه قبل التخصيص:

دلالة العموم دلالة لفظيَّة وضعيَّة[١٧٠].

دلالة العام على كل فردٍ ظنِّية[١٧١].

يلزم العمل بظاهر العموم حتى يدل دليل على التخصيص[١٧٢].

نقل ابن حاجب الإجماع على منع العمل بالعموم قبل البحث عن المخصِّص. وتعقّب بأَنَّ أَبوي إسحاق الإسفرائِينيِّ والشِّيرَازِيَّ حكيا الخلاف، والحنفيَّة يقولون بوجوب الانقياد للعموم في الحال.

وقال ابن شُرَيْح، وابن خَيران، والقَفَّال، يجب البحث[١٧٣].

تخصيص العام:

(١) الأصل البقاء على العموم حتى يثبت الخصوص[١٧٤].

(٢) التخصيص لا يثبت بالاحتمال[١٧٥].

(٣) التخصيص أولى من ادّعاء النسخ[١٧٦].

(٤) تخصيص العموم غير مستْنكَرٍ إذا سوَّغه الدليل[١٧٧].

(٥) في تخصيص عموم القرآن ببعض خبر الآحاد خلاف[١٧٨].

(٦) الجمهور على جواز تخصيص عموم القرآن بخبر الآحاد[١٧٩].

---

(١٧٠) ٣/٧٦.

(١٧١) ١٢/٥٢.

(١٧٢) ٦/٦٥، ١٤٨، ١٢/٢٦١.

(١٧٣) ١٢/١٨.

(١٧٤) ١/٥٦، ٨٩، ٥/٣٤٦.

(١٧٥) ٢/١٧٥، ٥/١٩١، ١٩٢.

(١٧٦) ٢/٥٦، ٥٩.

(١٧٧) ٥/٧.

(١٧٨) ٨/١٩١.

(١٧٩) ٥/٢٨١، ٩/١٦٢.

حجة الجمهور:

(١) تخصيص قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ وهو شامل لجميع أجزاء الميتة فخصَّت السنَّة ذلك بالأكل كما في قوله ﷺ: «**هَلاَّ اسْتَمْتَعْتُمْ بإهابها؟**» قالوا: إنها ميتة. قال: «**إنَّما حرِّم أكلها**»[١٨٠].

(٢) تخصيص قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوْلَٰدِكُمْ﴾ بقوله ﷺ: «**لاَ يَرِثُ المُسْلِمُ الكَافِرَ وَلاَ الكَافِرُ المُسْلِمَ**»[١٨١].

(٧) السنَّة لا تخصِّص عموم القرآن عند الكوفيِّين[١٨٢].

(٨) يجوز تخصيص عموم مفهوم السنَّة بخصوص منطوق القرآن[١٨٣].

(٩) في تخصيص عموم المتواتر بعموم الآحاد نظر[١٨٤].

(١٠) تخصيص العموم بالقياس عمل سائغ في الأُصول[١٨٥].

(١١) يجوز تخصيص العموم بالقرينة[١٨٦].

(١٢) تخصيص العموم بالمصالح مختلف فيه[١٨٧].

(١٣) قال أَبو بكر ابن العربي: سمعت الشُّيوخ يقولون: الحال أَحد وجوه التخصيص[١٨٨].

(١٤) الاستنباط من النص العام معنى يخصِّصه يجوز على الأَصحِّ في الأُصول[١٨٩].

---

(١٨٠) ٩/٦٥٨.
(١٨١) ١٢/٥٢.
(١٨٢) ١٢/٢٠٠.
(١٨٣) ١/٥٠.
(١٨٤) ٤/٣٤٣.
(١٨٥) ٩/١٨٧.
(١٨٦) ٩/٢١١.
(١٨٧) ٩/٣٨٧.
(١٨٨) ٢/١٧٥، ١٧٦.
(١٨٩) ٢/١٦.

(١٥) أهل الكوفة لا يقولون بتخصيص العموم بالمفهوم[١٩٠].

(١٦) تنزيل صيغة العموم ـ إذا وردت لذلك ـ على الصُّورةِ النَّادرةِ يستنكر[١٩١].

(١٧) تخصيص بعض العموم أَولى وأَقرب إلى العمل من إِلغاءِ أَحدهما في حق بعض من شمله[١٩٢].

دلالة العام وحكمه بعد التخصيص:

العام إذا خصَّ منه شيءٌ بدليل بقي ما عداه على عمومه، وحجَّتِه عند الجمهور[١٩٣].

قال الكَرْمَانِيُّ: العام إذا خصَّ ضعفت دلالته، حتى أُختلف في بقاءِ الاحتجاج به[١٩٤].

حكم اللفظ العام الوارد على سبب خاص:

قول أكثر الأُصوليين: العبرة بعموم اللَّفظ لا بخصوص السَّبب[١٩٥].

العموم إذا خرج على سبب قصر عليه عند بعض الأُصوليِّين[١٩٦].

نقل إِمام الحَرَمَينِ، والغِزَالِيُّ، والآمِديُّ عن الشَّافِعيِّ قولاً بخصوص السَّبب[١٩٧].

---

(١٩٠) ٢٥٧/١٢.

(١٩١) ٢١/١٠.

(١٩٢) ٤٧٤/٩.

(١٩٣) ١٠٧/١٢.

(١٩٤) ٥٧٢/٢.

(١٩٥) ١٨/١، ٢٦١، ٣١٥، ١٨٤/٤، ٢٢٨/٥، ١٨٥/٨، ١٩١، ٢١٣، ٢١٤، ٤٥٩/٩، ٦٥٩، ٣٥/١٢، ١٠٧، ١١٢/١٣.

(١٩٦) ١٩١/٨.

(١٩٧) ٦٥٧/٩، ٣٥/١٢.

هل المتكلم يدخل في عموم خطابه؟

المتكلم لا يدخل في عموم خطابه[١٩٨].

الخاص وأَحواله

الخاص يقضي على العام[١٩٩].

حكم الخاص المنصوص أرجح من العام الظاهر[٢٠٠].

عطف الخاص على العام يفيد الاهتمام بالخاص[٢٠١].

إنَّ الخاص والعام إذا أمكن الجمع بينهما وجب إِعمالهما[٢٠٢].

يجوز إطلاق اللَّفظ العام وإرادة المعنى الخاص[٢٠٣].



(١٩٨) ٧/٢١٠.

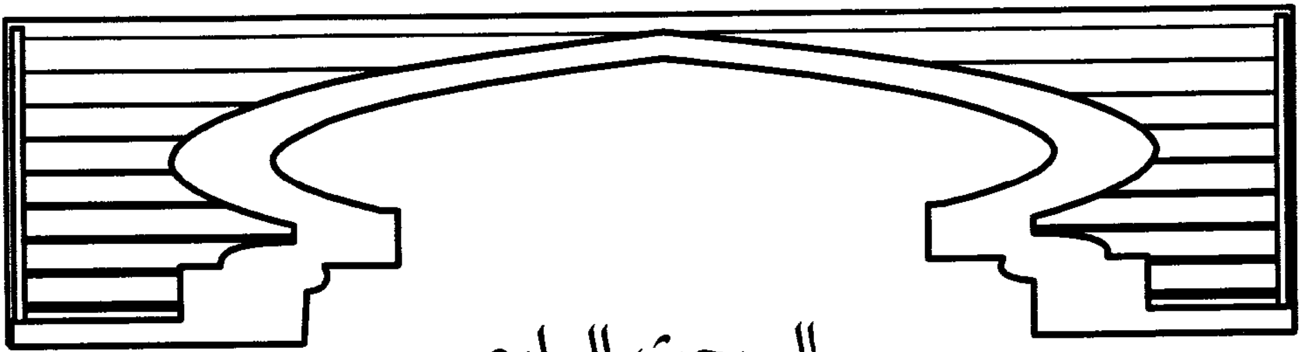
(١٩٩) ١/٨٩، ٢/١٧، ٩١، ٣/٣٤٩، ٤/٢١٣، ٣٧١.

(٢٠٠) ٦/٦٥.

(٢٠١) ٢/٤١٦.

(٢٠٢) ٢/٩١.

(٢٠٣) ٢/٨.



المبحث الرابع

المطلق والمقيَّد

(١) المطلق لا يشمل، بل يشيع[٢٠٤].

(٢) المطلق لا يفيد العموم، لا سيَّما إذا سيق لغير قصد العموم[٢٠٥].

(٣) المطلق إذا عمل به في صورةٍ لم يكن حجَّةً في غيرها باتفاق[٢٠٦].

(٤) يحمل المطلق على المقيَّد حتى يقوم الدليل على العمل بالإِطلاق[٢٠٧].

(٥) يحمل المطلق على المقيَّد عند اتحاد المخرج[٢٠٨].

(٦) قال بعض الفقهاء: إنَّ المطلق يحمل على المقيَّد في الأَمر لا في النهي[٢٠٩].

(٧) شرط حمل المطلق على المقيّد أَنْ لا يعارضه مقيَّد آخر[٢١٠].

---

(٢٠٤) ٤/٤٠١.

(٢٠٥) ٥/١٨١.

(٢٠٦) ٢/٢٦٧، ٢٩٥، ٤/٤٠١.

(٢٠٧) ٤/٣٩٠.

(٢٠٨) ١/٢٥٤.

(٢٠٩) ١٠/٦١٢.

(٢١٠) ١١/٥٩٥.

(٨) المقيَّد فرد من أَفراد المطلق[٢١١].

(٩) البخاري يتمسَّك بالمطلقات تمسُّك غيره من العمومات[٢١٢].



---

(٢١١) ٢/ ٥٨٠.

(٢١٢) ٣/٣١٣، ٤/١٥٨.



المبحث الخامس

أقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقريراته وخصائصه

(١) أَقواله ﷺ:

(١) أقواله ﷺ يتأسَّى بها حتى يقوم دليل الخصوص[٢١٣].

(٢) أقواله ﷺ محمولة على الحقيقة حتى يقوم دليل المجاز[٢١٤].

(٣) القول أقوى في الاستدلال من الفعل المجرَّد[٢١٥].

(٤) يجب اتباع في قوله ﷺ حتى يقوم دليل على النُّدب[٢١٦].

(٢) أَفعاله ﷺ:

(١) أفعاله ﷺ يتأسَّى بها حتى يقوم دليل الخصوص[٢١٧].

---

(٢١٣) ١/٥٠٦.

(٢١٤) ٥/٣٢٩.

(٢١٥) ١٢/١٠٥.

(٢١٦) ١٣/٢٧٤.

(٢١٧) ١/٥٠٦، ٣/٥٤٧.

(٢) قال الخطابي: لا خلاف في وجوب أفعاله ﷺ التي هي لبيان مجمل الكتاب[٢١٨].

(٣) فعله ﷺ المجرَّد لا يدل على الوجوب ولا التحريم[٢١٩].

(٤) التشريع بالفعل أبلغ من القول[٢٢٠].

(٥) الفعل أرجح من التقرير[٢٢١].

(٦) فعله ﷺ لبيان الجواز لا يكون في حقه مكروهاً أصلاً[٢٢٢].

(٧) عدم مواظبته ﷺ على فعل شيءٍ لا ينافي استحبابه[٢٢٣].

(٨) قال ابن دَقِيقِ العِيد: إنَّه ﷺ لا يهمُّ إلا بما يجوز له فعله[٢٢٤].

إذا تعارض قوله ﷺ فعلَه

إذا حصل التعارض بين قوله ﷺ وفعله، ففيه ثلاثة أقوال:

(١) يقدَّم القول؛ لأنَّ له صيغة تتضمَّن المعاني بخلاف الفعل.

(٢) يقدَّم الفعل؛ لأنَّه لا يطرقه من الاحتمال ما يطرق القول.

(٣) يفزع إلى الترجيح.

وكل ذلك محلُّه ما لم تقم قرينة تدلُّ على الخصوصيَّة.

وذهب الجمهور إلى الأوَّل بدليل:

---

(٢١٨) ٢/٢٥٤.

(٢١٩) ١/٣٦٢، ٤٠٨، ٩/١٤، ١٠/٣٤٢، ١٣/٢٧٤.

(٢٢٠) ٣/١٠١، ١٣/٢٧٥.

(٢٢١) ٣/١٦٧.

(٢٢٢) ١٠/٨٣.

(٢٢٣) ٣/٥٧.

(٢٢٤) ٢/٢٢٦.

(١) إنَّ القول يعبَّر به عن المحسوس والمعقول بخلاف الفعل، فإنَّه يختصُّ بالمحسوس فكان القول أتمَّ.

(٢) القول متفق على أنَّه دليل بخلاف الفعل.

(٣) إنَّ القول يدلُّ بنفسه بخلاف الفعل فيحتاج إلى واسطة.

(٤) تقديم الفعل يفضي إلى ترك العمل بالقول والعمل بالقول يمكن معه العمل بما دلَّ عليه الفعل.

فكان القول بهذه الاعتبارات أرجح(٢٢٥).

(٣) تقريراته ﷺ:

تعريف التقرير:

هو أَنْ يقال أو يفعل بحضرته ﷺ بشيءٍ فيطَّلع عليه بغير إنكارٍ(٢٢٦).

حكمه:

حكم التقرير الجواز؛ لأنَّ العصمة تنفي عنه احتمالَ الإقرار على الباطل(٢٢٧).

لا يقع في زمان نزول الوحي لأحد من الصَّحابة التقرير على ما لا يجوز فعله(٢٢٨).

الشارع لا يقرُّ على مكروهٍ(٢٢٩).

---

(٢٢٥) ١٣/٢٧٤، ٢٧٥.

(٢٢٦) ١٣/٣٢٣، ٣٢٥.

(٢٢٧) ١٣/٣٢٣، ٣٢٤، ٣٢٧، ٣٣١.

(٢٢٨) ٢/١٨٥، ٨/٢٣.

(٢٢٩) ١٠/٤٠٨.

شرط صحَّة العمل به:

شرط العمل بالتقرير أَنْ لا يعارضه التصريح بخلافه[230].

(٤) خصائصه ﷺ:

الأصل عدم الخصوصية[231].

الأصل في الشَّرع المساواة بين النَّبي ﷺ وبين أُمَّته في العبادة[232].

الخصائص لا تثبت بالاحتمال[233].

الخصوصيَّة تمنع عن الاستدلال[234].

خصائصه ﷺ لا يتأَسَّى به في جميعها[235].

قال أبو شامة: ليس لأحد التشبُّه به في المباح كالزيادة على أربع نسوةٍ، ويستحب التنزُّه عن المحرَّم عليه، والتشبُّه به في الواجب عليه كالضُّحى[236].

قال الحافظ ابن حجر: لم يتعرَّض - أي أبو شامة - للمستحب، فيحتمل أن يقال: إن لم ينه عنه لم يمنع الإئتساء به فيه[237].

---

(٢٣٠) ٣٢٥/١٣.
(٢٣١) ٢٧٢/١، ١٨٩/٣، ٧٨/١١.
(٢٣٢) ١٣/٣.
(٢٣٣) ٢٤٥/١، ٢٧٢، ٣٣٨، ٥٦٣، ٤٦٧/٢، ٥٣٤، ٨٥/٣، ٦٢/٤، ١٤٧، ٢٣٤، ٢٣٥، ٣٧٦/٧، ٢١١/٩، ٧٨/١١، ٧٩.
(٢٣٤) ٧٢/١١.
(٢٣٥) ٢٠٥/٤.
(٢٣٦) ٢٠٥/٤.
(٢٣٧) ٢٠٥/٤.

هل كان - ﷺ - متعبّداً قبل الوحي بشريعة نبي قبله؟

قال الجمهور: لم يكن - ﷺ - متعبِّداً بشريعة نبيٍّ؛ لأنَّه لو كان تابعاً لاستبعد أن يكون متبوعاً، ولأنَّه لو كان لنقل من كان ينسب إليه.

وقيل: كان متعبِّداً. واختاره ابن الحاجب. واختلفوا في تعيين من كان يتعبَّد بشريعته على ثمانية أقوال:

(١) آدم: حكاه ابن برهان.

(٢) نوح: حكاه الآمِدِيُّ.

(٣) إبراهيم: ذهب إليه جماعة، واستدلوا بقوله تعالى: ﴿أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾.

(٤) موسى.

(٥) عيسى.

(٦) كان متعبِّداً بكل شيءٍ بلغه عن شرع نبيٍّ من الأنبياء، بدليل قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْۗ﴾.

(٧) الوقف: واختاره الآمِدِيُّ.

قال الحافظ ابن حجر: لا يخفى قوَّة القول الثالث، ولا سيَّما مع ما نقل من ملازمته للحجِّ والطَّواف، ونحو ذلك مما بقي عندهم من شريعة إبراهيم[٢٣٨].



(٢٣٨) ٨/٧١٧، ٢٩٥، ٧/١٤٤.



المبحث السادس

النسخ

تعريفه:

النسخ هو بيان انتهاء الحكم(٢٣٩).

النسخ هو رفع الحكم(٢٤٠).

إنَّ المتقدِّمين كثيراً ما يطلقون لفظ «النسخ» على التخصيص(٢٤١).

شروطه:

الناسخ والمنسوخ لا بدَّ أَنْ يتواردا على محلٍّ واحدٍ(٢٤٢).

لا يصار إِلى النسخ إِلا إِذا علم التاريخ، وتعذَّر الجمع(٢٤٣).

زمن وقوعه:

النسخ لا يثبت بعد النَّبي ﷺ(٢٤٤).

---

(٢٣٩) ١٣/٤٨٦.

(٢٤٠) ٥/٢٨١.

(٢٤١) ٨/٢٠٧، ٤٩٦.

(٢٤٢) ٥/٢٨١.

(٢٤٣) ١/٣٤١، ٥٨٩، ٣/١٨١، ١٠/٨٣، ١١/٥٣٤، ١٢/٢٥٨، ١٣/٣٥٥.

(٢٤٤) ٢/١٧٥.

ما يثبت به النسخ وما لا يثبت به:

النسخ لا يثبت إِلا بدليل[٢٤٥].

النسخ لا يثبت بالاحتمال[٢٤٦].

والطَّحَاوِيُّ يكثر من ادِّعاءِ النسخ بالاحتمال[٢٤٧].

مجرَّد تركه ﷺ فعلاً كان يفعل به لا يدلُّ على نسخ الجواز[٢٤٨].

عمل الصَّحابي بخلاف مرويِّه لا يكفي في الحكم بنسخ روايته[٢٤٩].

ما يدخل فيه النسخ وما لا يدخله:

يدخل النسخ في الفروع لا في أُصول الدِّين[٢٥٠].

النسخ لا يدخل الخبر[٢٥١].

إِلا إِذا كان الخبر متضمناً لحكم فيجوز نسخه[٢٥٢].

يدخل النسخ في الإِنشاءات ولو كانت مؤَكَّدة[٢٥٣].

الفعل يدخله النسخ[٢٥٤].

---

(٢٤٥) ٣١٦/١٣.

(٢٤٦) ٢٧٧/١، ٥٦٣، ٥٩٢، ٥٦/٢، ١٩٦، ٣٦٣، ٤١٠، ٤٧٠، ٥٤٣/٣، ٨٣/٤، ٣٣٠، ٤٥٣، ٤٥٩، ٣٧١، ٣٨٢، ٥٧/٥، ١٤٤، ٢٣١، ٢٨٢، ٤١٢، ٦٢/٦، ٣١٠/٩، ٦٥١، ١٧/١٠، ٨٤، ٢٤٢، ٣٦٢، ٣٩٠، ٢٠٠/١٢، ٢٥٨.

(٢٤٧) ٤٨٧/٩.

(٢٤٨) ٥٤٧/٣.

(٢٤٩) ١٠٦/٣.

(٢٥٠) ٤٩/١.

(٢٥١) ٣١٨/١، ١٤/٣، ٣٩٠/١٠، ٣٩٧، ٣٤٠/١١.

(٢٥٢) ٢٠٧/٨، ٣٩٠/١٠، ٣٩٧.

(٢٥٣) ٤٦٣/١.

(٢٥٤) ٣٩٧/١٠.

دخول النسخ في الفضائِل مختلف فيه[٢٥٥].

ما يصحُّ به النسخ وما لا يصحُّ به:

قال ابن حزم: النسخ لا يكون إِلا بنهيٍ، أَو بتركٍ معه نهيٌ[٢٥٦].

الإجماع لا ينسخ به[٢٥٧].

لا يصحُّ نسخ المتأَخِّر بالمتقدِّم[٢٥٨].

نسخ الكتاب والسنَّة:

يجوز نسخ القرآن بالقرآن بالاتفاق[٢٥٩].

السنَّة المشهورة يجوز بها نسخ القرآن[٢٦٠].

لا يجوز نسخ الكتاب بخبر الواحد[٢٦١].

المشهور من مذهب الشَّافعيِّ أَنَّ القرآن لا ينسخ بالسنَّة[٢٦٢].

الآحاد لا تنسخ المتواتر عند الحنفية[٢٦٣].

نسخ الحكم قبل البلاغ والتمكُّن:

يجوز نسخ الحكم قبل العمل به، أَو قبل التمكُّن من العمل به. وهو

---

(٢٥٥) ١٣٢/٢.

(٢٥٦) ١٨١/٣.

(٢٥٧) ٤٣٣/٣.

(٢٥٨) ٤١٠/٢.

(٢٥٩) ٤٣٣/٣.

(٢٦٠) ١٢٠/١٢.

(٢٦١) ٢٠٨/٦، ١٢٠/١٢.

(٢٦٢) ٣٧٢/٥.

(٢٦٣) ٢٨١/٥.

اتفاق إلا عن بعض المُعْتَزِلَة[٢٦٤].

اتفقوا جميعاً على أنَّ النسخ لا يتصوَّر قبل البلاغ[٢٦٥].

ما لا يسمى ناسخاً:

الحكم المزيل للبراءة الأَصليَّة لا يسمّى ناسخاً لها[٢٦٦].

الاختلاف في وقوع النسخ:

أَبو مسلم الأَصْبَهَانِيُّ ـ صاحب التفسير ـ أَنكر النسخ مطلقاً[٢٦٧].

دليله: قوله تعالى: ﴿مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَىَّ﴾[٢٦٨].

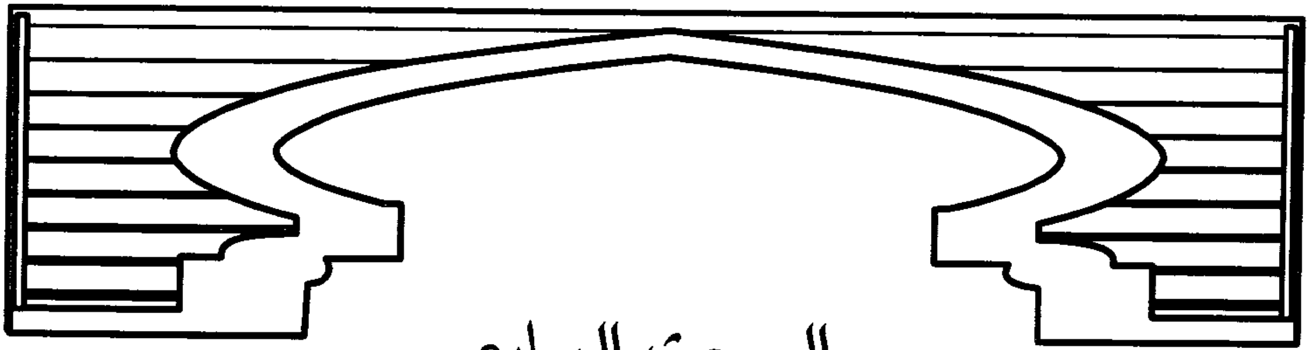
ردَّ عليه بحديث: «كَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَينِ فَنَسَخَ الله مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ»[٢٦٩].

حكم المنسوخ:

لا يجوز الحكم بالمنسوخ[٢٧٠].



(٢٦٤) ١/٤٦٣، ٦/١٥١، ٧/٢١٧.
(٢٦٥) ١/٤٦٣، ٥٠٧.
(٢٦٦) ٣/٧٥، ٩/٦٥١، ١٠/٢٩.
(٢٦٧) ٨/٢٤٥.
(٢٦٨) ١٣/٤٧٩، ٤٨٦.
(٢٦٩) ٨/٢٤٥.
(٢٧٠) ١٢/١٧٠.



المبحث السابع

الإجماع

تعريفه:

هو اتفاق أَهل الحلِّ والعقد، أَي المجتهدين من أُمَّة محمَّد ﷺ على أَمر من الأُمور الدينيَّة[٢٧١].

شروطه:

لا إجماع مع ثبوت الخلاف[٢٧٢].

انقراض العصر ليس شرطاً في صحَّة الإجماع على الرَّاجح، والمراد بالعصر الطَّبَقَة من المجتهدين[٢٧٣].

حجيَّته ودلالته:

إجماع الأُمَّة حجَّة[٢٧٤].

---

(٢٧١) ١٣/٣٠٦.

(٢٧٢) ٩/٤١٧، ٦٦٥.

(٢٧٣) ٩/٣٦٤.

(٢٧٤) ١٣/٤٠٧.

الإجماع معصوم من الخطأ[٢٧٥].

الإجماع السكوتي حجَّة، ويشترط في الاحتجاج به انتفاء موانع الإِنكار[٢٧٦].

الإجماع مقدَّم على الحديث المختلف فيه[٢٧٧].

حكم من خالف الإجماع:

نسب إلى البعض القول بتكفير من خالف الإجماع[٢٧٨].

قال الحافظ العِرَاقِيُّ: الصحيح في تكفير منكر الإجماع تقييده بإِنكار ما يعلم وجوبه من الدِّين بالضَّرورة كالصَّلوات الخَمْس[٢٧٩].

وقال ابن دَقِيقِ العِيْد: المسائل الإجماعيَّة تارةً يصحبها التواتر بالنقل عن صاحب الشَّرع كوجوب الصَّلاة ـ مثلاً ـ وتارةً لا يصحبها التواتر، فالأَوَّل يكفَّر جاحده لمخالفة التواتر لا لمخالفة الإِجماع، والثاني لا يكفَّر به[٢٨٠].

إِحداث الاختلاف بعد الوفاق:

الجمهور على عدم اعتبار من أَحدث الاختلاف بعد الوفاق[٢٨١].

إِحداث خلاف بعد استقرار الإجماع شذوذ مردود[٢٨٢].

---

(٢٧٥) ١٣/١٧٤.
(٢٧٦) ١٢/٢٠، ٢٨٠.
(٢٧٧) ٩/٣٦٣.
(٢٧٨) ١٢/٢٠٢.
(٢٧٩) ١٢/٢٠٢.
(٢٨٠) ١٢/٢٠٢.
(٢٨١) ٩/٣٦٥.
(٢٨٢) ٩/٤٧٤.

بيان من يعتدُّ بخلافه ومن لا يعتدُّ به في الإجماع:

قال القُرْطُبِيُّ: اختلاف الخوارج لا يقدح في الإجماع(٢٨٣).

الروافض ونحوهم لا يعتدُّ بخلافهم في الإجماع(٢٨٤).

إِمام الحَرَمَين لم يعتدّ بخلاف أَهل الظَّاهر(٢٨٥).

ابن قدامة لم يعتبر مخالفة ابن حزم(٢٨٦).

ابن العربي لم يعتدّ بخلاف داؤد(٢٨٧).

الحافظ ابن حجر يعتدُّ مخالفة ابن عليّة وأَبي بكر الأَصَمّ قادحاً في انعقاد الإجماع(٢٨٨).

إِجماع أَهل الحرمين:

قال مالك: إِجماع أَهل المدينة حجَّة(٢٨٩).

قال الكَرْمَانِيُّ: اتفاق مجتهدي الحَرَمَين دون غيرهم ليس بإِجماع عند الجمهور(٢٩٠).

نقل ابن التِّين عن سَحْنُون اعتبار إِجماع أَهل مَكَّة مع أَهل المدينة. قال: حتى لو اتفقوا كلهم وخالفهم ابن عباس في شيءٍ لم يعتد إِجماعاً(٢٩١).

---

(٢٨٣) ٩/١٦١.
(٢٨٤) ٩/١٣٩.
(٢٨٥) ٤/١٩٣.
(٢٨٦) ٣/٥٢٩.
(٢٨٧) ١/٣٩٨.
(٢٨٨) ٣/٣٦٨.
(٢٨٩) ١٣/٣٠٦.
(٢٩٠) ١٣/٣٠٦.
(٢٩١) ١٣/٣٠٦.

دليل حجية الإجماع:

قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾. أي عدولاً، ومقتضى ذلك أَنَّهم عصموا من الخطأ فيما أَجمعوا عليه قولاً وفعلاً[٢٩٢].

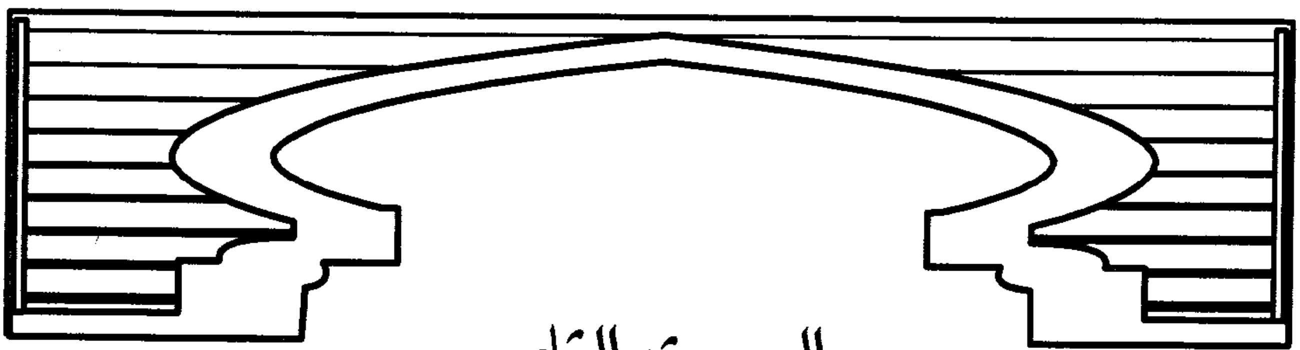
المتساهلون في نقل الإجماع:

عادة ابن العربي التهويل والإقدام على نقل الإِجماع مع شهرة الاختلاف[٢٩٣].



(٢٩٢) ١٣/٣١٦، ٣١٧.

(٢٩٣) ١٣/١٦١.



المبحث الثامن

القياس

تعريفه:

(١) القياس هو إِثبات مثل حكم معلوم في آخر لاشتراكهما في علَّة الحكم[٢٩٤].

(٢) القياس هو تشبيه ما لا حكم فيه بما فيه حكم في المعنى[٢٩٥].

أَركانه:

(١) العلَّة وأَحوالها:

العلَّة أَحد أَركان القياس[٢٩٦].

مراتب العلل متفاوتة[٢٩٧].

العلَّة المنصوصة تفيد الحصر[٢٩٨].

---

(٢٩٤) ١٣/٢٩٣.

(٢٩٥) ١٣/٢٩١.

(٢٩٦) ١١/٢٥.

(٢٩٧) ١٠/٥١٥.

(٢٩٨) ٩/٦٥٢.

التعليل إِذا جاءَ من قبل الشَّارع وجب قبوله وإِنْ لم يفهم معناه[٢٩٩].

ذكر الشَّارع حكماً وتعقيبه بعلةٍ يدلُّ على أَنَّ ثبوت الحكم لتلك العلَّة[٣٠٠].

إِذا كانت المناسبة ظاهرةً، وكان الحكم على وفقها كانت علةً؛ فيعمُّ الحكم جميع محالِّها، فلا تخصَّص إِلا بالنص[٣٠١].

ذكر الصِّفة في الحكم يقتضي التعليل[٣٠٢].

قال القُرْطُبِيُّ: الحكمة لا يعلَّل بها؛ لخفائها أَو عدم انضباطها[٣٠٣].

قد يكون للحكم عِلَّتان فأَكثر، والتنصيص على واحدةٍ لا ينفي غيرها[٣٠٤].

من مسالك العِلَّة «الإِيماء» وهو اقتران الحكم بوصفٍ لولا أَنَّ ذلك الوصف للتعليل لم يقع الاقتران[٣٠٥].

(٢) الأَصل وأَحواله:

الأَصل يفضل الفرعَ بأَصل الوضع، ولو فضله الفرع ببعض الصِّفات[٣٠٦].

(٣) الحكم وأَحواله:

شرطه أَنْ لا يكون معدولاً عن سنن القياس، كشهادة خُزَيْمَة[٣٠٧].

---

(٢٩٩) ١٧/٢.

(٣٠٠) ٢٦٤/١.

(٣٠١) ٩٤/٣.

(٣٠٢) ٢٦٢/١٢.

(٣٠٣) ٢٤٤/٢.

(٣٠٤) ٥٧٨/٩.

(٣٠٥) ٦٩/٦.

(٣٠٦) ٤٠٤/١٠.

(٣٠٧) ٢٣٩/١٢.

قال الكَرْمانِيُّ والقُرْطُبِيُّ: يجوز تعليل الحكم الواحد بعِلَّتين، سواءٌ كانتا مجتمعتين أَو منفردتين[٣٠٨].

يزول الحكم بزوال العلَّة، ولا يلزم عوده عند عودة العلَّة[٣٠٩].

ينبغي أَنْ يدار الحكم مع علَّته وجوداً وعدماً[٣١٠].

(٤) الفرع وأَحواله:

شرط الفرع أَنْ لا ينقص عن الأَصل في العلَّة[٣١١].

وأَنْ يكون مساوياً أَو أَولى من الأَصل[٣١٢].

لا يشترط في صحَّة القياس مساواة الفرع للأَصل بكل اعتبار، بل ربما كانت للأَصل مَزِيَّة لا يضرُّ سقوطها في الفرع إذا تشاركا في أَصل الصِّفة. كإِلحاق الضرع بالخزانة المقفَّلة في تحريم تناول كل منهما بغير إِذن صاحبه[٣١٣].

إِذا أَخذ الفرع شبهاً من أَكثر من أَصل فيعطى أَحكاماً بعدد ذلك[٣١٤].

شروط القياس:

يلحق غير المنصوص بالمنصوص إِذا عرفت العلَّة، واشتركا فيها[٣١٥].

---

(٣٠٨) ٢/١٥، ٩/١٤٤، ٥٧٨، ٦٥٦.
(٣٠٩) ١٠/٢٨.
(٣١٠) ٢/١٦١، ٧/٢٢٩، ٩/٣٤٠، ١٠/٥٦.
(٣١١) ١/٣٣١، ٣/٨٥.
(٣١٢) ١٢/٢٤٥.
(٣١٣) ٥/٩٠.
(٣١٤) ١٢/٣٨.
(٣١٥) ٢/٣٠.

أَقوى أَنواع القياس:

من أَقوى الأَقْيِسَة الإلحاق بنفي الفارق[٣١٦].

القياس الفاسد:

القياس في مقابلة النص فاسد الاعتبار[٣١٧].

لا يصحَّ القياس مع وجود الفارق[٣١٨].

القياس في إِبطال النص أَو الإجماع مردود[٣١٩].

بيان ما لا يدخل فيه القياس:

القياس لا يدخل في الحدود والتقديرات[٣٢٠].

الزُّهرِيُّ كان يرى أَنَّ القياس لا يدخل الرُّخَص[٣٢١].

الخصائص لا تثبت بالقياس[٣٢٢].

قال أَبو الحسن القَابِسيُّ: أَسماء الله وصفاته لا يدخل فيها القياس[٣٢٣].

الفضائِل لا تدرك بالقياس[٣٢٤].

---

(٣١٦) ٤/٨.

(٣١٧) ١/٤٤٦، ٢/٢٣٩، ٢٨٩، ٣٥٦، ٤١٠، ٥٣٩، ٣/٤٠٣، ٤/٤٤، ٥٤، ١٥٧، ٢١٢، ٣٣٠، ٤٠٣، ٥/٢١٥، ٩/١٥١، ١٦٦، ٢٠٩، ٣٥٥، ١٠/٦٩، ١٢/٥٠، ٢٢٣، ٢٥٥، ٣٤٥.

(٣١٨) ٤/١٥٦، ١٠/٦٩، ١٢/١٥٥.

(٣١٩) ٥/٣١، ١٣/٣٠٠.

(٣٢٠) ٤/١٣.

(٣٢١) ١٠/٧٨.

(٣٢٢) ٣/٣٩٩.

(٣٢٣) ١١/٢١٧.

(٣٢٤) ٦/٥، ١٠، ١٣٣.

شروط من له أن يقيس:

قال الشَّافِعيُّ: يشترط أَنْ يكون عالماً بالأَحكام من كتاب الله تعالى، وبناسخه ومنسوخه، وعامه وخاصه، ويستدل على ما احتمل التأويل بالسنَّة وبالإجماع، فإن لم يكن فبالقياس على ما في الكتاب، فإن لم يكن فبالقياس على ما في السنَّة، فإن لم يكن فبالقياس على ما اتفق عليه السَّلف وإِجماع الناس. ولا يجوز القول في شيءٍ من العلم إِلا من هذه الأَوجه(٣٢٥).

حكم القياس:

القياس مشروع عند الضرورة، لا أَنَّه أَصل برأسه(٣٢٦).

من اتبع النص وقاس عليه فلا يحفظ عن أَحد من أَئِمَّة السَّلَف إِنكار ذلك(٣٢٧).

يجوز العمل بالقياس قبل معرفة الخبر(٣٢٨).

أَدلة حجيته:

١ ـ قوله تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾. ووجه الدلالة أَنَّ الاستنباط هو الاستخراج وهو يكون بالقياس(٣٢٩).

٢ ـ قوله ﷺ: «لَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَه عِرْقٌ»(٣٣٠).

٣ ـ إِنَّ النصوص لم تُحِطْ بجميع الحوادث، والحوادث في المعاملات لا تنقضي، وبالناس حاجة إِلى معرفة الحكم(٣٣١).

---

(٣٢٥) ١٣/٢٩٧.

(٣٢٦) ١٣/٢٩٨.

(٣٢٧) ١٣/٣٥٢.

(٣٢٨) ١٢/١٨.

(٣٢٩)

(٣٣٠) ٩/٤٤٢ ـ ٤٤٤.

(٣٣١) ١٣/٣٠٠، ٣٥٢.

٤ ـ إِنَّ الصَّحابة كانوا يستعملون القياس ويحتجُّون به[٣٣٢].

بيان من أَنكر القياس:

نقل الدَّارِمِيُّ وابن عبدالبر إِنكار القياس من الصَّحابة عن ابن مسعود، ومن التابعين عن عامر الشَّعْبِيِّ من فقهاء الكوفة، وعن محمد بن سيرين من فقهاء البَصْرَة، وذلك مشهور عنهم.

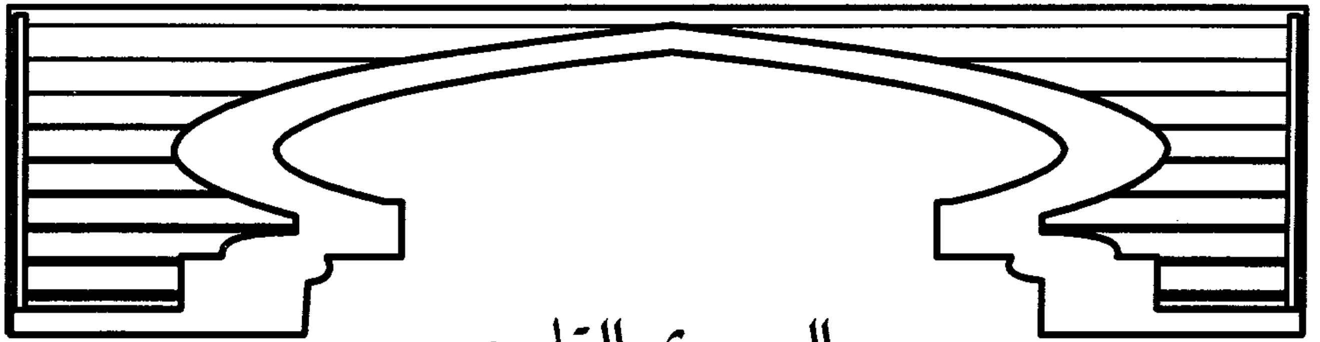
وقال ابن بَطَّال: أَوَّل من أَنكر القياس إِبراهيم النظَّام، وتبعه بعض المعتزلة، ومن ينسب إِلى الفقه داؤد بن علي.

وتعقَّب بعضهم دعوى الأَوَّليَّة بما ثبت عن من قبلهم[٣٣٣].



(٣٣٢) ٤/٦، ١٣/٢٩٧.

(٣٣٣) ١٣/٢٩٧، ٢٩٨.



المبحث التاسع

رأي الصَّحابة والتَّابعين

تعريف الصَّحابي:

الصَّحابي مَنْ صَحِبَ النَّبي ﷺ أَو رآه من المسلمين، ومات على الإسلام[(٣٣٤)].

حجيَّة رأيه وما روي عنه:

لا يختلفون في أَنَّ رأَي الصَّحابي إِذا لم يخالفه غيره حجَّة[(٣٣٥)].

وقع الاختلاف في العمل بقول الصَّحابي ولو لم يخالف[(٣٣٦)].

قال ابن المنذر: غير جائز أَنْ يعدل عن قول الصَّحابة إِلا إلى قول مثلهم[(٣٣٧)].

الصَّحابي إِذا قال قولاً وخالفه غيره منهم لم يكن ذلك القول حجَّةً اتفاقاً[(٣٣٨)].

---

(٣٣٤) ٣/٧، ٤.

(٣٣٥) ١٩٦/٢.

(٣٣٦) ٣٠٦/٢.

(٣٣٧) ٣٧٤/٣.

(٣٣٨) ٦٠٧/٨.

الصَّحابي أَعلم بموارد الخطاب من غيره، لا سيَّما من كان مجتهداً[(٣٣٩)].

تفسير الصَّحابي أَرجح من تفسير غيره[(٣٤٠)].

تفسير الصَّحابي له حكم الرفع عند البخاري ومسلم[(٣٤١)].

الصَّحابي إِذا حكى سبب النزول كان ذلك في حكم الحديث المرفوع اتفاقاً[(٣٤٢)].

إِنَّ الصَّحابي القديم الصُّحبة قد يخفى عليه من الأُمور الجليَّة في الشَّرع ما يطلع عليه غيره[(٣٤٣)].

إِنَّ الصَّحابي إِذا عمل بخلاف مرويِّه فالاعتبار بما روى لا بما رأى؛ بدليل أَنَّ رأْيَه يتطرَّق إِليه احتمال النِّسيان وغيره[(٣٤٤)].

وقال الحنفيَّة: العِبْرَة بما رأَى لا بما روى[(٣٤٥)].

حكم رأْي التابعي:

عمل التابعي بمفرده ولو لم يخالف لا يحتجُّ به[(٣٤٦)].



---

(٣٣٩) ٣٤٧/١، ٤٤٥، ٥٨٣، ٢٤/٢، ٣٢، ١٧٢، ٣٧١/٣، ٤٥/١٠، ٣٣٨/١٣.

(٣٤٠) ١٣٥/١، ٣١/٢، ٢٤٥.

(٣٤١) ٤٢٨/٩.

(٣٤٢) ٤١٢/٥.

(٣٤٣) ٧٦/١، ٣٢٦، ٦٠٢/٣، ٦٩٨/٤، ٢٦٢/٦، ٣٢١/١٣.

(٣٤٤) ١٧٦/٢، ٣٣٠/٤، ٣٥٩/٥، ٣٦٣/٩، ٤٠٣.

(٣٤٥) ٤٦٤/١، ٥٦٧/٢، ٥٧١، ٥١٤/٣، ١٥٢/٩.

(٣٤٦) ٣٠٦/٢.



المبحث العاشر

شرع من قبلنا

شرع من قبلنا شرع لنا إِذا ثبت ذلك إِما بدليل قرآنٍ، أَو حديث صحيح[٣٤٧].

محل الخلاف في حجيَّته:

في الاحتجاج بشرع من قبلنا خلاف، لكن موضع الخلاف إِذا لم يرد في شرعنا تقريره، وموافقته. أَما إِذا ورد فهو شرع لنا بلا خلاف[٣٤٨].

شروط الاحتجاج به:

١ ـ أَن لا يرد في شرعنا أَو شريعة نبيِّهم ما ينسخه، أَو يخالفه، أَو ينكره[٣٤٩].

---

(٣٤٧) ١/٢٧٨، ٣٨٦، ٢/٧٢، ٤/٣٠٠، ٣٠٦، ٣٠٩، ٤٠٩، ٤٤٤، ٤٤٥، ٥/٤٢، ٨٥، ١٢٧، ٢٣١، ٢٩٤، ٦/٢٢٤، ٣٥٨، ٤٠٤، ٤٦٢، ٥١٨، ٥٧٤، ٧/١٥١، ٨/٥٤٤، ١٠/١٣٠، ٣٦٢، ٣٦٣، ١١/٤٨، ١٢/١٧٢، ٢٢٤، ٢٢٥، ١٣/١٨٨.

(٣٤٨) ٦/٥١٨، ١٠/١٣٠.

(٣٤٩) ١/٢٧٨، ٦/٧٢، ٤/٣٠٠، ٥/٨٥، ١٢٧، ٢٣١، ٢٩٤، ٦/٢٢٤، ٣٥٨، ٥٧٤، ٧/١٥١، ١٠/١٣٠، ٣٦٢، ٣٦٣، ١١/٤٨، ١٢/١٧٢، ٢٠٩، ٢٢٤، ٢٢٥، ١٣/١٨٨.

٢ - أَن يرد ذكره في شرعنا مقرّراً له[٣٥٠].

٣ - أَن يرد في شرعنا مدحه وتحسينه، ولم يقيَّد بقيدٍ[٣٥١].

أدلَّة حجِّيته:

١ - قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ﴾[٣٥٢].

٢ - قول ابن عباس: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيْمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ»[٣٥٣].

٣ - حديث ابن عمر في شأْن رجم رجل وامرأة من اليهود وفق حكم التَّوْرَاة[٣٥٤].

البخاري يحتجُّ بـ «شرع من قبلنا» في كثير من المواضع في صحيحه[٣٥٥].



(٣٥٠) ٣٠٠/٤، ٤٠٩، ٤٤٤، ٢٩٤/٥، ٤٠٤/٦، ٥١٨.

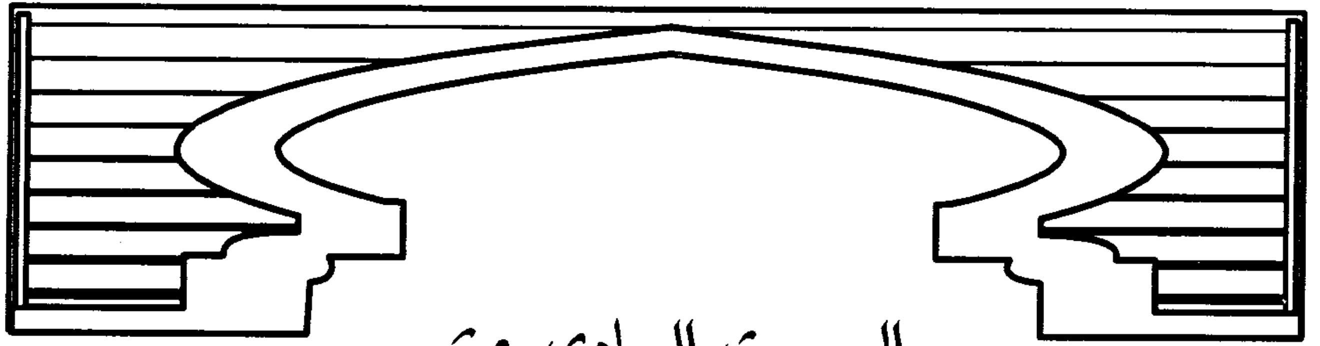
(٣٥١) ٣٠٦/٤، ٣٠٩، ٤٠٩، ٤٢/٥، ٨٥، ٢٩٤، ٣٥٨/٦، ٤٦٢، ٤٨/١١.

(٣٥٢) ٣٠٦/٤، ٥٤٤/٨.

(٣٥٣) ٣٦١/١٠، ٣٦٢، ٣٦٣.

(٣٥٤) ١٦٦/١٢، ١٧٢.

(٣٥٥) ٤٨/١١.



المبحث الحادي عشر

العُـــرف

قال القاضي حسين من الشَّافِعِيَّة: إِنَّ الرجوع إِلى العُرف أَحد القواعد الخَمْس التي يُبْنى عليها الفقه[٣٥٦].

يعتمد على العرف في الأُمور التي لا تحديد فيها من قبل الشَّرع[٣٥٧].

الراجح عند المالكية تحكيم العرف[٣٥٨].

العرف يُقْضَى به على ظواهر الأَلفاظ[٣٥٩].

الشَّافِعِيَّة أَنْكروا العمل بالعرف إِذا عارضه النص الشَّرعي، أَو لم يرشد النص الشَّرعي إِلى العرف[٣٦٠].

ومن المسائِل التي يرجع فيه إِلى العرف:

معرفة أَسباب الأَحكام من الصِّفات الإِضافية كصغر ضبَّة الفِضَّة وكبرها، وغالب الكثافة في اللِّحية ونادرها، وكثرة فعل أَو كلام وقلَّته في

---

(٣٥٦) ٤/٤٠٦.

(٣٥٧) ٩/٥١٠.

(٣٥٨) ٥/٣٨٤.

(٣٥٩) ٤/٤٠٦.

(٣٦٠) ٩/٥١٠.

الصَّلاة، وثمن مثل، ومهر مثل، وكفء نكاح، ومَؤُونَة، ونَفَقَة، وكِسْوة، وسكنى، وما يليق بحال الشخص من ذلك.

ومنها الرجوع إِليه في المقادير كالحَيض والطُّهْر، وأَكثر مدَّة الحمل، وسنّ اليأْس.

ومنها الرجوع إِليه في فعل غير منضبط يترتَّب عليه الأَحكام كإحياءِ الموات، والإِذن في الضِّيافة، ودخول بيت قريبٍ، وتبسُّط مع صدِّيق، وما يعدُّ قبضاً وإِيداعاً وهديَّةً وغصباً وحفظ وديعةٍ وانتفاعاً بعاريةٍ.

ومنها الرجوع إِليه في أَمر مخصَّص كأَلفاظ الأَيمان، وفي الوقف، والوصيَّة، والتفويض، ومقادير المكاييل والموازين، والنُّقود وغير ذلك(٣٦١).

دليل اعتباره:

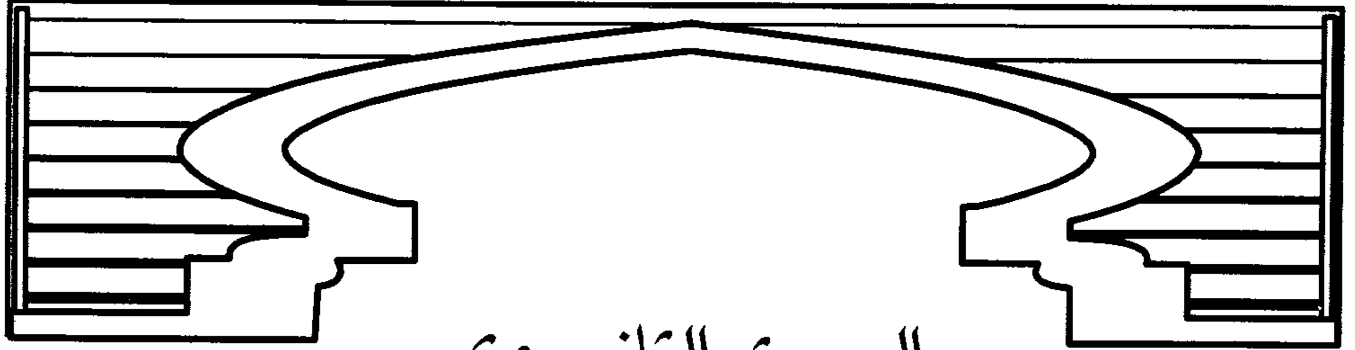
من أَدلَّة اعتبار العرف قوله ﷺ لهِنْد بنت عتبة: «**خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ بِالْمَعْرُوفِ**»(٣٦٢).



---

(٣٦١) ٤/٦٠٤.

(٣٦٢) ٩/٥٠٧، ٥١٠.



المبحث الثاني عشر

الإلــهــام

تعريفه:

قال أَبو زيد الدبُّوسِيُّ من أئِمة الحنفيَّة: إِنَّ الإلهام ما حرَّك القلب لعلم يدعو إِلى العمل به من غير استدلال[٣٦٣].

حجِّيته:

نقل أَبو المُظَفَّر السَّمْعَانِيُّ في «القواطع» عن الجمهور أَنَّه لا يجوز العمل به إِلا عند فقد الحجج كلِّها في باب المباح.

واستدلَّ الجمهور لذلك بالآيات الدالَّة على اعتبار الحجَّة، والحثِّ على التفكُّر في الآيات، والاعتبار والنظر في الأَدلَّة، وذمِّ الأَماني، والهَوَاجِس، والظُّنون. وهي كثيرة مشهورة. وبأَنَّ الخاطر قد يكون من الله، وقد يكون من الشيطان، وقد يكون من النَّفْس.

وعن بعض المبتدعة أَنَّه حجَّة بدليل قوله تعالى: ﴿فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾. وقوله تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ﴾. وقوله ﷺ: «**اتَّقُوا فَرَاسَةَ الْمُؤْمِنِ**».

---

(٣٦٣) ١٢/٣٨٨.

فأَجاب الجمهور عن حجج القائِلين به بأَنَّ معنى قوله تعالى: ﴿فَأَلْهَمَهَا﴾ أَي عرَّفها طريق العلم وهو الحجج. وأَما الوحي إِلى النَّحل فنظيره في الآدَمِيِّ فيما يتعلَّق بالصَّنائع وما فيه صلاح المَعَاش.

وأَما الفراسة فنسلِّمها لكن لا نجعل شهادةَ القلب حجَّةً، لأَنَّا لا نتحقَّق كونَها من الله أَو من غيره.

قال ابن السَّمْعَانِيُّ: وإِنكار الإِلهام مردود، ويجوز أَنْ يفعل الله بعبده ما يكرمه به. ولكن التمييز بين الحق والباطل في ذلك أَنَّ كلَّ ما استقام على الشَّريعة المحمَّديَّة، ولم يكن في الكتاب والسنَّة ما يردُّه فهو مقبول، وإلا فمردود.

ولا نزعم أَنَّه حجَّة شرعيَّة؛ وإِنَّما هو نور يختصُّ الله به من يشاءُ من عباده فإِن وافق الشَّرع فالشَّرع هو الحجَّة(٣٦٤).



(٣٦٤) ١٢/٣٨٨، ٣٨٩.



المبحث الثالث عشر

التعارض والترجيح

شروط التعارض:

لا يتحقَّق التعارض بالاحتمال(٣٦٥).

المعارضة التي تؤول إِلى إسقاط أَحد الدَّليلَين إِنَّما يعمل بها عند تعذُّر الجمع(٣٦٦).

الاختلاف يقدح حيث لا يقوى بعض الوجوه(٣٦٧).

طرق دفع التعارض:

سلك العلماء لدفع التعارض ثلاثة مسالك: الجمع، والترجيح، ودعوى النسخ(٣٦٨).

(١) الجمع:

وهو يكون بضرب من التأويل(٣٦٩).

---

(٣٦٥) ٢٣٦/١، ٨٨/٩.

(٣٦٦) ٤٠٩/٢.

(٣٦٧) ٣٠٩/٩.

(٣٦٨) ٨٤/١٠.

(٣٦٩) ٨٤/١٠.

ومحلُّه إِذا تساوت الرِّوايتان في القُوَّة[٣٧٠] .

وطريق الجمع يكتفى فيها بأَدنى مناسبةٍ[٣٧١] .

الجمع أَولى من الترجيح باتفاق أَهل الأُصول[٣٧٢] .

الجمع أَولى من دعوى التعارض والاضطراب[٣٧٣] .

الجمع أَولى من دعوى النَّسخ[٣٧٤] .

الجمع بين الدليلين أَولى من إِلغاءِ أَحدهما[٣٧٥] .

الجمع أَولى ـ مهما أَمكن ـ من توهين الأخبار الصَّحيحة[٣٧٦] .

الجمع أَولى من تغليط الحفَّاظ الثِّقات[٣٧٧] .

طرق الجمع:

(١) أَنْ يحمل أَحد الأَمرين على النُّدب[٣٧٨] .

(٢) أَن تحمل الواقعة على التعدُّد[٣٧٩] .

(٣) حمل أَحد الأَمرين على المجاز[٣٨٠] .

(٤) أَن يحمل الأَمر على اختلاف الحال[٣٨١] .

---

(٣٧٠) ٩/٤٠٧.

(٣٧١) ٣/١٠٠.

(٣٧٢) ٣/٩٤، ٢/٣٢، ٨/٤٥١، ٩/٤٧٤، ١٣/٤١٠.

(٣٧٣) ٢/٣٨٨، ٣/٤٤٣.

(٣٧٤) ٣/٩٣، ١١/٨١.

(٣٧٥) ٥/٤١٢، ٩/٤٢٣.

(٣٧٦) ٤/٣٣، ١٢/٧٢، ٩١.

(٣٧٧) ٣/٥٣٥، ٥٤١، ٩/٣٥٤، ٤٤٨.

(٣٧٨) ١/٤٢٨، ٣/٤٦٩، ٥/١١٠.

(٣٧٩) ١/٢٤٩، ٢/١٥٥، ٢٠٩، ٧/١٦٨.

(٣٨٠) ١/٢٤٧.

(٣٨١) ٢/٣٨٩.

(٥) حمل النَّهي على التنزيه[٣٨٢].

(٦) حمل أَحد الدَّليلَين على الحقيقة اللُّغويَّة والآخر على الشَّرعيَّة[٣٨٣].

(٧) حمل اللَّفظ على غير معناه، كحمل الواو على معنى «ثم» لإرادة الترتيب[٣٨٤].

(٨) الحمل على أَنَّ بعض الرُّواة حفظ ما لم يحفظه الآخرون[٣٨٥].

(٩) حمل اللَّفظ على خلاف ظاهره[٣٨٦].

(١٠) من طرق الجمع التأويل ولا يصار إِليه إِلا إِذا كان المعارض راجحاً[٣٨٧].

(٢) الترجيح:

لا يصار إلى الترجيح مع إِمكان الجمع[٣٨٨].

أَسباب الترجيح:

(أ) أَسباب الترجيح المتعلِّقة بالسَّنَد:

(١) ما اتفق عليه الشَّيخان أَرجح من غيره[٣٨٩].

(٢) ما اتفق عليه الشَّيخان أَرجح مما انفرد به مسلم[٣٩٠]. بشرط أَن لا يكون ممَّا انتقده الحفَّاظ[٣٩١].

---

(٣٨٢) ٥/١١٠، ١٠/٣٠٠.

(٣٨٣) ٣/٤٦٩.

(٣٨٤) ٢/٢٢.

(٣٨٥) ٩/٢٠٩، ١١/٤٤، ١٥٨، ١٦٠، ١٣/١٥، ١٢٧.

(٣٨٦) ١/٨٩.

(٣٨٧) ٢/٣٦٢.

(٣٨٨) ١/٢٧٧، ٤/٣٣٠، ٥/١٨٠، ٨/٥٩١، ٩/٤٠٧، ١٠/١٥٩، ١١/١٣٤، ١٣/٩٨.

(٣٨٩) ١/٢٦٦، ٢/٣١٥، ١٠/١٦٨.

(٣٩٠) ٣/٥٦، ٥/٢٥٩.

(٣٩١) ٢/٤٢٢.

(٣) أَن يكون راوي إِحدى الرِّوايتين من رجال البخاري[٣٩٢].

(٤) أَن يكون سند إِحدى الرِّوايتين ممَّا حكم عليه بأَصحّ الأَسانيد[٣٩٣].

(٥) أَن تكون رواة إِحدى الرِّوايتين أَكثر عدداً من الأُخرى[٣٩٤].

(٦) أَن تكون رواة إِحدى الرِّوايتين أَحفظ وأَضبط من رواة الرِّواية الأُخرى[٣٩٥].

(٧) الأَحفظ لا يقاوم العدد الكثير، وإِن كان كل واحد منهم أَقلَّ حفظاً منه على الانفراد[٣٩٦].

(٨) الحكم للثقات الحفَّاظ عند المخالفة[٣٩٧].

(٩) ما توبع أَرجح ممَّا لم يتابع عليه[٣٩٨].

(١٠) ما ورد بالصِّيغة المصرِّحة بالسماع أَرجح ممَّا لم يكن كذلك[٣٩٩].

(١١) من جملة المرجِّحات عند المحدِّثين قِدَم السَّماع؛ لأَنَّه مِظَنَّة قوَّة حفظ الشيخ[٤٠٠].

(١٢) أَن يكون راوي إِحدى الرِّوايتين أَفقه من غيره[٤٠١].

---

(٣٩٢) ٢/٥٣٦.

(٣٩٣) ١/٢٧٧، ٣/٤٠٣.

(٣٩٤) ١/٢٧٦، ٣٦٦، ٢/٢٢٠، ٣٦٥، ٤٨٤، ٣/١٠٣، ٤/٨٠، ٥/٣٤، ١٥٨، ٢٠٩، ٣١٨، ٩/٢١٥، ٢٤٠، ٣٥٤، ٣٦٣، ٤١١، ١٠/١٩٠، ٣٧١.

(٣٩٥) ١/٣٦٢، ٢/٤٨٣، ٤٨٤، ٥/١٩٧، ٣١٨، ٦/١٧٨، ٩/٣٥٤، ٤١١، ١٠/٢٣٤، ٣٧١.

(٣٩٦) ٩/٤٠١، ١٢/١١.

(٣٩٧) ٩/١٠٢، ١٠/٩٦.

(٣٩٨) ٩/٣٢٧.

(٣٩٩) ١/١٥.

(٤٠٠) ١/٣٦٦.

(٤٠١) ١/٣٦٢.

(١٣) رواية من كان أَكثر ملازمةً للشيخ أَرجح من غيره[٤٠٢].

(١٤) من أَخذ تلقيناً أَرجح من غيره[٤٠٣].

(١٥) زيادة الحفَّاظ مقدَّمة على زيادة حافظ واحد[٤٠٤].

(١٦) رواية من جزم أَرجح من رواية من شكَّ[٤٠٥].

(١٧) ما لم يُخْتَلف فيه أَرجح مما اختُلِف فيه[٤٠٦].

(١٨) قوي الإسناد أَرجح من غيره[٤٠٧].

(١٩) إِذا تعارض الوصل والإرسال ولم يرجَّح أَحد الطرفين قُدِّم الوصل[٤٠٨].

(٢٠) إِذا تعارض الوصل والإرسال فالحكم للواصل إِذا كان الواصل أَحفظ منه، أَو أَكثر عدداً، أَو وجدت قرينة تقوِّي رواية الواصل[٤٠٩].

(٢١) ابن عبدالبر يرجِّح رواية أَهل المدينة على رواية أَهل العراق[٤١٠].

وسبب ترجيح رواية أَهل المدينة شهرتهم بالتثبُّت في النقل وترك التدليس[٤١١].

(٢٢) تُقَدَّم رواية من ذكر السَّبب للحديث على رواية من لم يذكره[٤١٢].

---

(٤٠٢) ٤١١/٩.
(٤٠٣) ٣١٥/٢.
(٤٠٤) ٢٩١/١.
(٤٠٥) ١٢٨/١، ٢٧٨/٢، ٣١/٣، ٥٦٢، ١٧٨/٦، ٥/٨.
(٤٠٦) ٣٨/٢، ٣١٥، ٤٦٨/٣، ١٢٣/١١.
(٤٠٧) ١٨٠/٣.
(٤٠٨) ١١/١٢.
(٤٠٩) ٤٤٤/٨، ٤٠١/٩، ٦٣٤، ٦٣٥، ٢٠٣/١٠، ٥٧٧.
(٤١٠) ٢٥٩/٥.
(٤١١) ٣٠٧/١٣.
(٤١٢) ٦٢/٢.

(٢٣) المرفوع مقدَّم على الموقوف[٤١٣].

(٢٤) مروي النِّساءِ فيما لهنَّ عليه الاطلاع دون الرِّجال أَرجح على مروي الرِّجال كعكسه[٤١٤].

(٢٥) رواية الثِّقة إِذا اعتضدت ترجَّح على رواية من هو أَوثق وأَثبت منه[٤١٥].

(ب) أَسباب الترجيح المتعلِّقة بالمتن:

(١) الصريح مقدَّم على المحتمل[٤١٦].

(٢) المفسَّر مقدَّم على المجمل[٤١٧].

(٣) الحقيقة الشَّرعيَّة مقدَّمة على الحقيقة اللُّغويَّة[٤١٨].

(٤) النَّهي مقدَّم على الإباحة. وهو مذهب الإمام أَبي حنيفة، وأَحمد، وأَبي ثَور، وابن العربي المالكي، وابن حزم[٤١٩].

(٥) الأَخذ بالنص مقدَّم على الأَخذ بالاستنباط[٤٢٠].

(٦) الخاص الظنِّيُّ ثبوتاً والقطعيُّ دلالةً مقدَّم على العام القطعيِّ ثبوتاً والظنِّيِّ دلالةً؛ لأَنَّ العمل بالخاص يستلزم الجمع بين الدليلين بخلاف عكسه[٤٢١].

---

(٤١٣) ٢/٥٣٥، ٣/٢٣٩، ٩/٥٩٢، ١١/٤٨٩، ١٢/٧٢، ١٣/١٩٢.

(٤١٤) ٤/١٤٨.

(٤١٥) هدى: ٣٦٤.

(٤١٦) ١/٥٩٠، ٢/١٧٧، ٢٨٠، ٣/١٨٨، ٩/٤٢٣.

(٤١٧) ٨/١٩٢.

(٤١٨) ١٠/٤٧، ٤٨.

(٤١٩) ١/٢٤٦، ٩/٢٠٩.

(٤٢٠) ٩/٢٨١.

(٤٢١) ١٢/٥٢، ٨/١٥٨.

(٧) إِذا التقى الأَمْر والنَّهي في محل واحد يقدَّم النَّهي[٤٢٢].

(٨) الفعل أَرجح من التقرير[٤٢٣].

(٩) المثبت مقدَّم على النافي[٤٢٤].

إلا إِنْ صَحِبَ النافي دليل نفيه فيقدَّم[٤٢٥].

الإثبات مقدَّم على النَّفي غير المحصور، وأَما نفي الشَّيء المحصور إِذا كان راويه حافظاً فإِنَّه يترجَّح على الإثبات إِذا كان راويه ضعيفاً[٤٢٦].

(١٠) التنصيص على التحريم مقدَّم على عموم التحليل، وعلى القياس[٤٢٧].

(١١) دلالة المنطوق مقدَّمة على المفهوم[٤٢٨].

(ج) الترجيح بأُمور خارجة عن المتن والسَّنَد:

(١) إِذا تعارض الأَصل والغالب قدِّم الأَصل[٤٢٩].

(٢) ما وافق الأُصول أرجح ممَّا خالفها[٤٣٠].

(٣) ما واظب النَّبي ﷺ على فعله مرجَّح على ما لم يواظب عليه[٤٣١].

---

(٤٢٢) ٢٤١/٤.

(٤٢٣) ١٦٧/٣.

(٤٢٤) ٣٣٣/١، ٦٢/٢، ٦٥، ١٠٨، ٢٢٠، ٣٤١، ٥٥٥، ٣٥٠/٣، ٤٦٨، ٢٥١/٥، ١٨٥/٧، ١٨٦، ٢٠٨، ٣١٩، ٤٩١/٨، ٤٢٤/٩، ٥٨٠، ٧٢/١٢، ١٢٦.

(٤٢٥) ٢٧/١.

(٤٢٦) ٣٧٦/٧.

(٤٢٧) ٦٥٥/٩.

(٤٢٨) ٢٤٢/٢، ٢٩٧، ٤٣٠، ٣٨٢/٤، ٣٨٦، ٣٦٩/٩، ٢٠٣/١٢.

(٤٢٩) ٥٢٦/١، ٥٩٢، ٦٠٦/٩.

(٤٣٠) ٥٨٧/٢.

(٤٣١) ٥٧/٣.

(٤) ما وافق ظاهر القرآن أَرجح من غيره[٤٣٢].

(٥) ما عمل به الخلفاء الرَّاشدون أَرجح ممَّا لم يقع عليه العمل[٤٣٣].

(٦) من أَسباب الترجيح كثرة الأَدلَّة[٤٣٤].

(٧) عمل أَهل المدينة مقدَّم على الحديث الصَّحيح عند المعارضة عند المالكية إِذا كان الحديث من الآحاد[٤٣٥].

(٨) الإجماع مقدَّم على الحديث المختلف فيه[٤٣٦].

حكم المتعارضين:

إِذا تعارضت الرِّوايات وتعادلت توقِّف في الاحتجاج بها[٤٣٧].



(٤٣٢) ٤٢٩/٩.

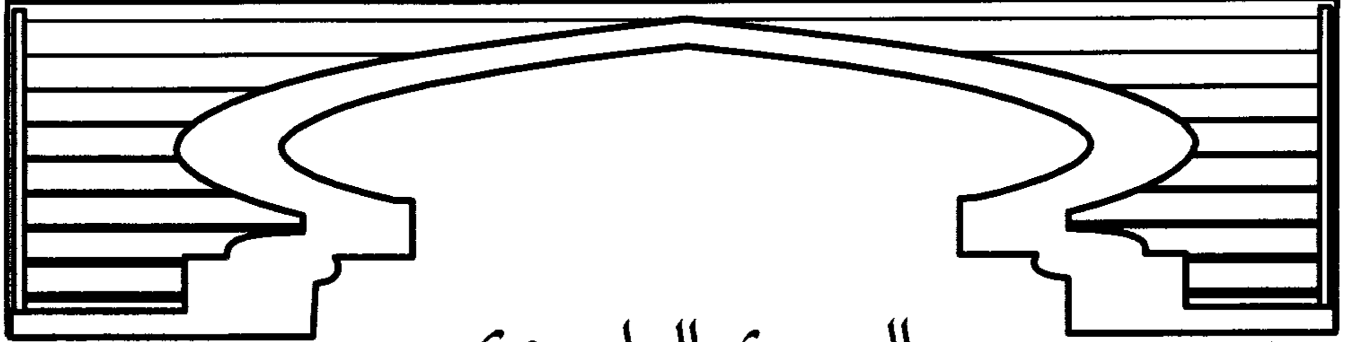
(٤٣٣) ٣١١/١.

(٤٣٤) ٩٥/١١.

(٤٣٥) ١٥٢/٩.

(٤٣٦) ٤٦٣/٩.

(٤٣٧) ٣١٨/٥.



المبحث الرابع عشر

الاجتهاد

تعريفه لغةً:

بذل الجهد في الطلب(٤٣٨).

اصطلاحاً:

بذل الوسع للتوصُّل إلى معرفة الحكم الشَّرعي(٤٣٩).

حكمه:

الاجتهاد فرض كفايةٍ(٤٤٠).

احتمال الخطأ والصواب في الاجتهاد:

الجمهور على أَنَّ المُصِيب في القطعيَّات، وفيما لا قطع فيه واحد(٤٤١).
الحق في جهةٍ واحدةٍ(٤٤٢).

---

(٤٣٨) ١٣/٢٩٩.
(٤٣٩) ١٣/٢٩٩.
(٤٤٠) ١٣/٢٨٦.
(٤٤١) ٧/٤٠٩.
(٤٤٢) ٦/٤٦٥، ١٣/٣٢٠.

قال الأَشْعَرِيُّ: كل مجتهدٍ مصيب، وإِنَّ حكم الله تابع لظنِّ مجتهدٍ[٤٤٣].

قال المَازِرِيُّ: إِنَّ من قال: إِنَّ الحق في طرفين هو قول أكثر أَهل التحقيق من الفقهاء والمتكلِّمين، وهو مروي من الأئمة الأَربعة، وإِن حكي عن كل منهم اختلاف فيه.

وتعقَّبه الحافظ ابن حجر بأَنَّ المعروف عن الشَّافِعِيِّ الأَوَّل. أَي أَنَّ الحق في جهةٍ واحدةٍ[٤٤٤].

إِنَّ المجتهد إِذا أَخطأَ وعمل بما أَدَّى إِليه اجتهاده فلا لوم عليه[٤٤٥].

المجتهد معفوٌّ عنه فيما أَخطأَ فيه إِذا بذل وُسْعه، وله مع ذلك أَجر، فإِن أَصاب فله أَجران[٤٤٦].

اجتهاد النَّبي ﷺ في الأَحكام:

الراجح المنصور في الأُصول القول بجواز اجتهاده ﷺ فيما لم ينزل عليه فيه نص[٤٤٧].

الاجتهاد في زمن الرسول ﷺ:

اختلف في جواز الاجتهاد بحضرة الرَّسول ﷺ. والمختار الجواز، سواءٌ كان بحضوره ﷺ أَم لا[٤٤٨].

---

(٤٤٣) ٧/٤٠٩.

(٤٤٤) ١٣/٣٢٠.

(٤٤٥) ١/٤٤٤، ٤/٣١.

(٤٤٦) ١/٦٣، ١٢/٣٠٩، ١٣/٣٢٠.

(٤٤٧) ٢/٨٢، ٣٧٦، ٣/٣٩٥، ٤/٤٩، ٦/٤٦٥، ١٣/١٤٧، ١٧٤.

(٤٤٨) ٧/٤١٦، ١/٢٠٩، ٢٢٧، ٤٤٤، ٤٥١، ٤٥٤، ٥٠٧، ٢/٣٥٦، ٤/٣١، ٢٣٨.

هل يجوز خلوُّ الزمان عن مجتهد؟

مذهب الجمهور جواز خلوِّ الزمان عن مجتهدٍ خلافاً لأَكثر الحَنابِلَة وبعض من غيرهم[٤٤٩].

البخاري يلتفت إِلى عدم جوازه[٤٥٠].

ليس قول مجتهدٍ حجَّةً على مجتهدٍ آخر[٤٥١].

الاجتهاد لا يُنقَض بالاجتهاد[٤٥٢].



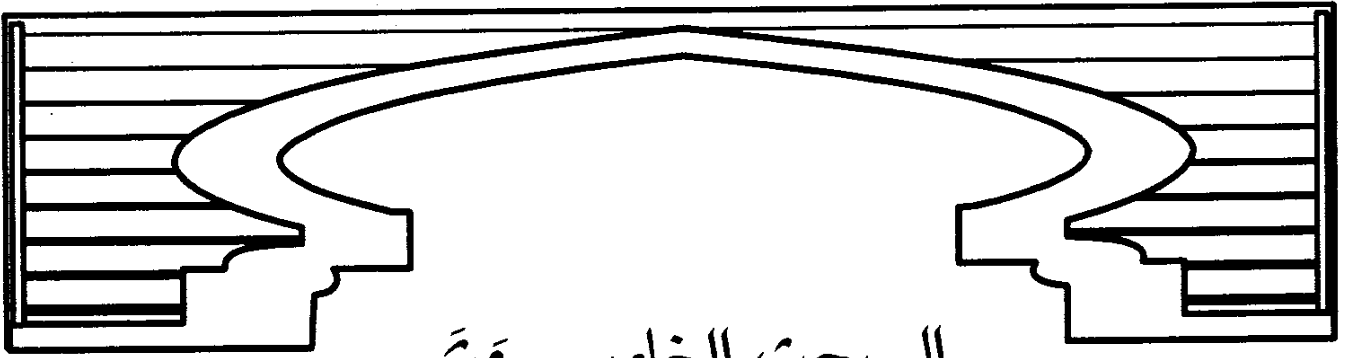
---

(٤٤٩) ١/١٩٥، ١٣/٢٨٦.

(٤٥٠) ٢/١٦٤.

(٤٥١) ٣/٤٢٥، ٤/٤٥، ٥٧، ٨/١٩٨، ٩/٣٦٣.

(٤٥٢) ١/٣٤٩.



المبحث الخامِس عَشَر

التَّقْلِيد

تعريفه:

التقليد أَخذ قول الغير بغير حجَّةٍ[٤٥٣].

حكمه:

المذموم من التقليد أخذ قول الغير بغير حجَّة[٤٥٤].

يجوز اقتداء المجتهد بغيره فيما لم يظهر له فيه من الاجتهاد[٤٥٥].



(٤٥٣) ١٣/٣٥١.

(٤٥٤) ١٣/٣٥١.

(٤٥٥) ١٣/١٩٨.



المبحث السادس عشر

قواعد الفقه الكلية

(١) الضَّرورات تُبِيْح المحظورات[٤٥٦].

(٢) ما أُبيح للضَّرورة يقدَّر بقدرها[٤٥٧].

(٣) العادة محكِّمة[٤٥٨].

(٤) اليقين لا يزول بالشَّك[٤٥٩].

(٥) بقاء حكم الأَشياء على أُصولها حتى يتيقَّن خلاف ذلك[٤٦٠].

(٦) التأسيس أَولى من التأكيد[٤٦١].

(٧) دفع المفاسد مقدَّم على اجتلاب المَصَالح[٤٦٢].

(٨) إِنَّ المفسدتين إِذا تعارضتا اقتصر على أَخفِّهما[٤٦٣].

---

(٤٥٦) ٦/٨٠.

(٤٥٧) ١٠/١٣٦.

(٤٥٨) ٧/٢١٨.

(٤٥٩) ١/٢٧٩، ٣٠٩، ٣/١٠٢.

(٤٦٠) ١/٢٣٨.

(٤٦١) ٢/٢٣٩، ١١/٦١٣.

(٤٦٢) ١/٦٥، ٣/٢٧٥، ٥/١١٣.

(٤٦٣) ٢/١٦١، ٨/٤٦٨، ٤٨٠.

(٩) إِذا تزاحمت المصلحتان قدِّم أَهمُّهما[٤٦٤].

(١٠) الاحتياط للمقاصد أَولى من الاحتياط للوسائل[٤٦٥].

(١١) لا يُنْسَب لساكت قولٌ[٤٦٦].

(١٢) المعلَّق بشرطٍ لا يصحُّ إِلا بوجود ذلك الشَّرط[٤٦٧].

(١٣) الكتابة تقوم مقام النُّطق[٤٦٨].

(١٤) العِبْرَة بالأُصول لا بالأَتباع[٤٦٩].

(١٥) تحتمل أَخفُّ المفسدتين لحصول المصلحة العظيمة[٤٧٠].



(٤٦٤) ٩/١٢٣.

(٤٦٥) ١/٢٣٨.

(٤٦٦) ٥/٣٠٠.

(٤٦٧) ١/٣١٠.

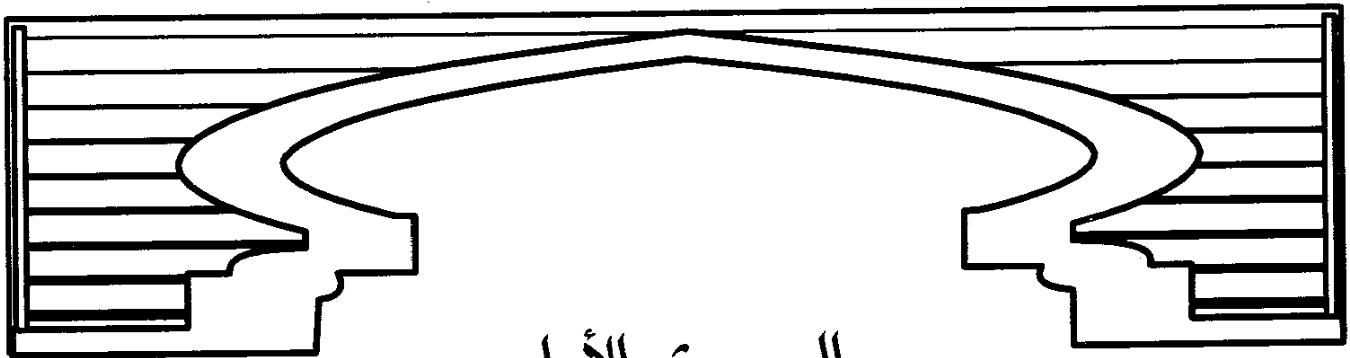
(٤٦٨) ٦/١٠٩.

(٤٦٩) ٨/١٣.

(٤٧٠) ١٠/٣٩.

القسم الثالث

اصطلاحات المحدثين



المبحث الأول

تقسيم الخبر باعتبار وصوله إلينا

(١) الخبر المتواتر

تعريفه:

لغةً: التواتر مجيء الشَّيءِ يتلو بعضه بعضاً من غير تخلُّل[١].

اصطلاحاً: رواية المجموع عن المجموع من ابتدائه إِلى انتهائه في كل عصر[٢].

شروطه:

(١) أَن يكون مُسْتَنَده أَمر حِسِّي من مشاهدةٍ أَو سماع[٣].

(٢) استواءُ طرفَيه وما بينهما في الكثرة[٤].

(٣) أَن يفيد العلمَ اليقينيَّ[٥].

---

(١) ١/٢٨.

(٢) ١/٢٠٣.

(٣) ١/١٨٦، ٩/٢٩٢.

(٤) ١/٢٠٣.

(٥) ١/٢٠٣.

ليس من شرط المتواتر أَن يحفظ كلُّ فرد جميعَه، بل إِذا حفظ الكلُّ الكلَّ ولو على التوزيع كفى[٦].

لا يشترط فيه العدد المعيَّن[٧].

والصِّفات العليَّة في الرُّواة تقوم مقام العدد، أَو تزيد عليه[٨].

ولا يشترط فيه الإِسلام[٩].

الأَحاديث المحكوم عليها بالتواتر:

(١) حديث «مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدَاً».

(٢) حديث «المَسْحُ عَلَى الخُفَّينِ».

(٣) حديث «رَفْعِ اليَدَينِ».

(٤) حديث الشَّفاعة والحوض.

(٥) أَحاديث رؤية الله في الآخرة.

(٦) حديث «الأئمَّةُ مِنْ قُرَيْشٍ»[١٠].

❊ ❊ ❊

(٢) خبر الآحاد

تعريفه:

خبر الواحد في الاصطلاح ما لم يتواتر، سواءٌ كان من رواية شخص واحدٍ أَو أَكثر[١١].

---

(٦) ٥٢/٩.
(٧) ٤٨٠/٨.
(٨) ٢٠٣/١.
(٩) ٣٨٠/٦.
(١٠) ٢٠٣/١.
(١١) ١٥/٩، ٢٣٣/١٣، ٣٢٢.

حكمه:

خبر الواحد لا يفيد إِلا الظنَّ، ولا يفيد اليقين[(١٢)].

وحقيقة الظنِّ رجحان أَحد الطرَفين[(١٣)].

خبر الواحد المحتفُّ بالقرائن يفيد العلمَ[(١٤)].

والمراد بالعلم النَّظَرِيِّ أَنْ تكون مقدَّماته ظنِّيَةً[(١٥)].

خبر الواحد إِذا جاءَ شيئاً بعد شيءٍ أَفاد القَطْعَ[(١٦)].

حجِّيته:

قال ابن بَطَّال: انعقد الإجماع على القول بالعمل بأَخبار الآحاد[(١٧)].

خبر الواحد حجَّة[(١٨)].

يقبل خبر الواحد ولو كان امرأَة[(١٩)].

يقبل خبر الواحد فيما تعمُّ به البَلْوَى[(٢٠)].

وفسَّروا البَلْوَى بما يتكرَّر[(٢١)].



---

(١٢) ١٧٧/٤، ٢٣٤/١٣، ٢٣٨.

(١٣) ٢٣٧/١، ٣٦٨/٨، ٣٧٠، ٤٨١/١٠.

(١٤) ٣٠٦/١، ٣٨١، ٥٠٧، ٢٣٧/١٣، ٦٣٨.

(١٥) ٨٠/١.

(١٦) ٤٨٠/٨.

(١٧) ٣٢١/١٣.

(١٨) ٣٠٨/١، ٣٨١، ٥٠٧، ٥٨٦، ١٠٧/٣، ٣٦٠، ٤٦٦، ٥٧/٤، ١٤٨، ٣٣٨، ٣٧٩، ٢٠١/٦، ٤٠٤/٨، ٤٦٢/٩، ١٩٠/١٠، ٣٠/١١، ٢٣١/١٣ ـ ٢٤٤.

(١٩) ٣٠٨/١، ١٠٧/٣، ١٤٨/٤.

(٢٠) ٣٠٨/١.

(٢١) ٢٣٥/١٣.



المبحث الثاني

أقسام الخبر المقبول

(١) الصحيح

شروطه:

شروط الصَّحيح الاتِّصال، وعدالة الرِّجال، واتقانهم، وعدم العِلَل[٢٢].

قد تستفاد الصِّحَّة من متابع، أَو عاضدٍ، أَو قرينةٍ في الجملة تقوِّي[٢٣].

أَعلى درجات الصَّحيح:

قال ابن دَقِيْقِ الْعِيْد: ما اتفق عليه الشَّيخان فإِنَّه أَعلى درجات الصَّحيح[٢٤].

المراد بموافقة مسلم للبخاري موافقته على تخريج أَصل الحديث عن صحابيه، وإِنْ وقعت بعض المخالفة في بعض السِّياقات[٢٥].

---

(٢٢) هدى: ١١، ٣٨٤.
(٢٣) هدى: ٣٤٧، ٥/ ٩٠.
(٢٤) ٥/ ١٥٨.
(٢٥) ١/ ٢٣١، ٢٣٢.

ما حكم عليه بكونه من أَصحِّ الأَسانيد:

١ ـ حمَّاد بن زيد عن أَيُّوب عن ابن سِيْرِين[٢٦].

٢ ـ جَرِيْرٌ عن منصور بن المُعْتَمِر عن إِبراهيم النَّخَعِيِّ عن عَلْقَمَةَ[٢٧].

٣ ـ عليّ بن الحسَين زَينُ الْعَابِدِين عن حسين بن عليٍّ عن عليِّ بن أَبي طالب. وهي من أَشرف التراجم الواردة فيمن روى عن أَبيه عن جدِّه[٢٨].

٤ ـ لَيْث عن يزيد بن أَبي حبِيْب عن أَبي الخَيْر اليَزَنيِّ عن عُقْبَة بن عامر[٢٩].

٥ ـ مالك عن نافع عن ابن عمر[٣٠].

٦ ـ الزُّهْرِيُّ عن عليّ بن الحسين عن حسين بن عليّ[٣١].

أَوَّل من صنَّف في الصَّحيح المجرَّد:

قال ابن الصَّلاح: أَوَّل من صنَّف في الصَّحيح البخاري أَبو عبدالله محمَّد بن إِسماعيل، وتلاه أَبو الحسين مسلم بن الحجَّاج القُشَيْرِيُّ، وكتاباهما أَصحُّ الكتب بعد كتاب الله العزيز[٣٢].

حكم رواة صحيحي البخاري ومسلم:

قال الحافظ ابن حجر: إِنَّ تخريج صاحب الصَّحيح لأَيِّ راوٍ كان مقتضٍ لعدالته عنده، وصحَّة ضبطه، وعدم غَفْلته، ولا سيَّما ما انضاف إِلى ذلك من إِطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصَّحيحين فهو بمثابة

---

(٢٦) ٢٧٧/١.

(٢٧) ٥٠٤/١، ٢٣٦/٤، ١٠٧/٩.

(٢٨) ١١/٣، ٣١٧/٤.

(٢٩) ٢١٠/٣.

(٣٠) ٤٠٣/٣، ٣٢/١٠.

(٣١) ٣١٧/٤.

(٣٢) هدى: ١٠.

إِطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما، هذا إِذا خرَّج له في الأُصول.

فإذا وجدنا لغيره في أَحد منهم طعناً فذلك الطعن مقابل لتعديل هذا الإمام؛ فلا يقبل إِلا مبيَّن السَّبب، مفسَّراً بقادح يقدح في عدالة هذا الراوي وفي ضبطه مطلقاً، أَو في ضبطه لخبر بعينه.

وهذا الذي قاله الحافظ نقل بمثله عن ابن دَقِيْقِ الْعِيْد[٣٣].

فوائد المُسْتَخْرَجَات وحكم الزِّيادات فيها:

من فوائد المُسْتَخْرَجَات:

١ - تسمية من وقع في السَّند مُبْهَماً أَو منسوباً[٣٤].

٢ - التصريح بكون سماع بعض الرُّواة من بعض قبل الاختلاط أَو بعده[٣٥].

إِنَّ المستخرج لا يطَّرد كون رجاله من رجال الصَّحيح[٣٦].

قال ابن الصَّلاح: إِنَّ الزيادات التي تقع في المُسْتَخْرَجَات يحكم بصحَّتها؛ لأَنَّها خارجة مخرج الصَّحيح.

وتعقَّبه الحافظ بقوله: إِنَّ الذين استخرجوا لم يصرِّحوا بالتزام ذلك، ولم يفوا به[٣٧].

حكم الحديث الصَّحيح:

الأَحاديث الصَّحيحة لا تُدْفَع بالاحتمالات العقليَّة والظنِّ الذي لا مُسْتَنَدَ له[٣٨].



(٣٣) هدى: ٣٨٤، ٤٥٧/١٣.
(٣٤) ١٠٧/٢.
(٣٥) ١٠٧/٢.
(٣٦) ١٩١/١٣.
(٣٧) ٢٩٨/١١.
(٣٨) ٨١/٢، ٣٦٣، ٣٨٥، ٧٤٣/٨، ١٨٧/١٠.

(٢) الحسن

الحديث الحسن يصلح للاحتجاج به[٣٩].

التِّرْمَذِيُّ يتساهل في التحسين[٤٠].

ابن حِبَّان لا يفرِّق بين الصَّحيح والحسن[٤١].



---

(٣٩) ٤٠٨/١، ١٥٧/٤، ٦٤/٥.

(٤٠) ٦٢/٩.

(٤١) ١٦٣/١١.



المبحث الثالث

أقسام الخبر المردود

(١) الضعيف

الضعيف بتعدُّد الطرق يرتقي إلى درجة الحسن[٤٢].

الضعيف يصلح للمتابعة[٤٣].

الأَحاديث الضعيفة تتقوَّى بالاجتماع[٤٤].

إِنَّ الطرق إِذا كثرت، وتباينت مخارجها دلَّ على أَنَّ للحديث أَصلاً[٤٥].

حكمه:

الحديث الضعيف لا يصحُّ به الاحتجاج[٤٦].



---

(٤٢) ٣/٩٩.

(٤٣) ٤/١٥٧.

(٤٤) ١/٢٩١، ٢٩٣، ٢/١٠٣، ٤٧٢، ٣/٥٤، ٣٩٠، ٤٢٠، ٤٩٨، ٥٢٨، ٧/١٥، ٨/٦٧، ٥٠٨، ٦٥٧، ٩/١٩٦، ١٣/٢٧١.

(٤٥) ٥/٣٧٢، ٨/٤٣٩، ٤٦٢، ٥٧٣، ٦٥٤، ٩/٢٤٣، ١٠/٤٤٦، ١١/٣٤١، ١٣/٥٢٥، ٥٤٦.

(٤٦) ١/٢٣٦، ٢/٦٥، ٣/٢٦٦، ٥٤٦، ٤/٦٩، ١٧٢، ٧/٦.

(٢) المنقطع

تعريفه:

المنقطع ما سقط من أَثناءِ سنده واحد[٤٧].

حكمه:

المنقطع ضعيف، لا حجَّة فيه[٤٨].



(٣) المرسل

تعريفه:

المرسَل ما يضيفه التابعيُّ إِلى النَّبي ﷺ ومنهم من خصَّه بالتابعيِّ الكبير[٤٩].

ومحلُّه أَن يذكر قصَّةً لم يحضرها، ولو جاز في نفس الأَمْر أَن يكون سمعها من الصَّحابي الذي وقعت له تلك القصَّة. أَما الأُمور التي يدركها، فيحمل على أَنَّه سمعها، أَو حضرها، بشرط أَن يكون سالماً من التدليس[٥٠].

حكمه:

المرسَل ضعيف، لا حجَّة فيه[٥١].

---

(٤٧) ٤٠/١٢.

(٤٨) ٦/٢، ٥٧٠، ٨٩/٨، ١٣/٩، ١٧٠/١٢ .هدى: ٣٤٧.

(٤٩) ٦٠/٩، ٤٠/١٢.

(٥٠) ٧١٦/٨.

(٥١) ٢٥١/١، ١٧٥/٢، ١٩٠/٥، ٢٦٧/١١.

شروط قبوله:

يحتج بالمرسَل إِذا اعتضِد بمرسَل آخر، أَو مسنَدٍ[٥٢].

المرسَل يعتضَد عند الشافعي إِذا كان من رواية كبار التابعين، وكان من أَرسل إِذا سمى لا يسمِّي إلا ثقةً[٥٣].

إِنّ المرسَل إِذا اعْتُضِد قَوِيَ، أَما كونه يبلغ درجة الصحَّة فلا[٥٤].



مراسيل الصحابة

تعريفه:

مرسَل الصَّحابي ما يرويه من الأُمور التي لم يدرك زمانها، بخلاف الأُمور التي يدرك زمانها لا يقال إِنَّها مرسلة، بل يحمل على أَنَّه سمعها أَو حضرها، ولو لم يصرِّح بذلك[٥٥].

حكمه:

اتفق الأئِمة قاطبةً على قبول مراسيل الصَّحابة، والحكم بوصلها؛ لأَنَّهم إِما أَن يكون عند الواحد منهم عن النَّبي ﷺ أَو عن صحابي آخر. واحتمال كونها عن تابعي لوجود رواية بعض الصَّحابة عن بعض التابعين نادر[٥٦].

ومحل ذلك أَحاديث الأَحْكام دون غيرها[٥٧].

---

(٥٢) ٢٥٧/١، ٢٩٣، ١٢٢/٢، ٥٧٧/١٠.
(٥٣) ٣٢٥/١.
(٥٤) ٦٣٦/٩.
(٥٥) ٧١٦/٨.
(٥٦) ١٩/١، ٤٦٤، ٢٣٥/٣، ٢٨٩/١٠. هدى: ٣٥٠، ٣٧٨.
(٥٧) ١٤٤/١.

ردَّ المراسيل مطلقاً - حتى مراسيل الصَّحابة - أَبو إِسحاق الإِسْفَرَائِينِيُّ(٥٨).

لا تقبل مراسيل الصَّحابة الذين رأَوا النَّبي ﷺ قبل التمييز كمحمَّد بن أَبي بكر الصدِّيق وغيره(٥٩).

مرسل الصَّحابي لا يسمى منقطعاً اصطلاحاً(٦٠).

إِبهام الصَّحابي لا يضرُّ(٦١).

قول التابعي: «من السنَّة كذا» مرسَل على الصَّحيح(٦٢).

مراسيل الحسن ضعيفة؛ لأَنَّه كان يأْخذ من كل أَحد(٦٣).

البخاري يطلق على المنقطع لفظ المرسَل(٦٤).



(٤) المُعْضَل

المُعْضَل لا حجَّة فيه(٦٥).



(٥) المُعَنْعَن

الحديث المُعَنْعَنُ متَّصل إِنْ تحقَّق فيه شرطان:

---

(٥٨) ٧/٤.

(٥٩) ٧/٤.

(٦٠) ٢/٥.

(٦١) ١/٣٠٠، ٤/١٢٢، ١٧٨، ٩/٦٢٦، ١٠/٥٤، ٥٥، ١٠٩، ١١/٣٥٨، ١٢/٨٠، ١٧٧.

(٦٢) ٢/٥٣٥.

(٦٣) ٩/١٧٠.

(٦٤) ٩/٦٠، ١٥٧، ١٢/٤٠.

(٦٥) ٥/١٩٠.

(١) أَن يثبت لقاء بعضهم بعضاً.

(٢) أَن لا يكون المُعَنْعِن مدلِّساً[٦٦].

مسلم لا يشترط اللقاء، بل يكتفي بالمعاصرة[٦٧].

البخاري يشترط اللقاء مع المعاصرة ولو مرَّةً[٦٨].

قال ابن عبدالبر: الاعتبار عند الجمهور بثبوت اللِّقاء والمجالسة لا بالصِّيَغ[٦٩].



(٦) الشَّاذ

تعريفه:

الشَّاذ هو أَن يروي الضَّابط والصَّدوق شيئاً فرواه من هو أَحفظ منه أو أَكثر عدداً بخلاف ما روى، بحيث يتعذَّر الجمع على قواعد المحدِّثين[٧٠].

حكمه:

الشَّاذ ضعيف، مردود، لا يعمل به[٧١].

ووجه ردِّ الشَّاذ المخالفة لمن هو أَوثق من راويه، لا الضعف في راوي الشَّاذ[٧٢].



---

(٦٦) ١/١٤٤، ٣٩٧، ٤/٣٤٢، ٩/١٢٤، ١٠/٥٣.

(٦٧) ٢/٤٢٢، هدى: ١٢.

(٦٨) ٣/٢٣٠، ٤/١٦١، ٩/٤٧٢، هدى: ١٢.

(٦٩) ٢/٥.

(٧٠) هدى: ٣٨٥، ٣٨٤، ١/٤٩١، ٥٨٥، ٢/١٣٢، ٩/٤٠٧، ١١/٥٤٨.

(٧١) ٢/١٢٨، ٥٣٩، ٩/٤٠٧، ٤٩٤، ١٢/٩٠.

(٧٢) ٢/١٣٢، ٩/٥٩١.

(٧) المُنكَر

تعريفه:

إِذا اشتدَّت المخالفة، أَو ضعف الحفظ؛ فيحكم على ما يخالف فيه بكونه مُنْكراً[٧٣].

الإمام أَحمد والبَرديجِيُّ وغيرهما يطلقون المنكر على الحديث الفَرْد الذي لا متابع له، سواءٌ تفرَّد به الثقة أَو غيره[٧٤].

علامة المنكر:

قال مسلم: علامة المُنْكَر في حديث المحدِّث أَنْ يعمد إِلى مشهور بكثرة الحديث والأَصحاب فيأْتي عنه بما ليس عندهم[٧٥].

حكمه:

قال البَيهَقِيُّ: المُنْكَر لا يحتجُّ به[٧٦].



(٨) المعلَّل

الأَسباب المُعِلَّة للحديث:

١ - تعليله بالانقطاع[٧٧].

---

(٧٣) هدى: ٣٨٥.

(٧٤) هدى: ٣٩٢، ٤٣٧، ٤٥٣، ٤٥٥، ١٣٤/١٢.

(٧٥) ٢٥٦/١٢.

(٧٦) ٦٣٦/٩.

(٧٧) ٢٩٦/١٠.

٢ ـ تعليله بالعَنْعَنَة[٧٨].

٣ ـ تعليله بالإرسال[٧٩].

٤ ـ تعليله بالتدليس[٨٠].

٥ ـ تعليله بالاختلاف في الرفع والوقف[٨١].

٦ ـ تفرُّد بعض الرُّواة بزيادة. وهذا لا يؤَثِّر التعليل به إلا إِذا كانت الزيادة منافيةً بحيث يتعذَّر الجمع، أَو ثبت أَنَّها مُدْرَجة[٨٢].

الصحيح لا يُعَلُّ بالضعيف[٨٣].

تعليل الأئمة للأَحاديث مبني على غلبة الظنِّ. فإذا قالوا: أَخطأَ فلان في كذا، لم يتعيَّن خَطَأه في نفس الأَمْر، بل هو راجح الاعتماد فيُعْتَمَد[٨٤].



(٩) المُدْرَج

الأَصل ما كان في الخبر فهو منه حتى يقوم دليل على خلافه، والأَصل عدم الإدراج ولا يثبت إلا بدليل[٨٥].

الإدراج لا يثبت بمجرَّد الدعوى، والاحتمال[٨٦].

---

(٧٨) ٥٥٧/١١.

(٧٩) ٤٣٦/٤، ٤٦٧/١٠، ٢٠/١٢.

(٨٠) ٥٣/١٢.

(٨١) هدى: ٣٥١.

(٨٢) هدى: ٣٤٧.

(٨٣) ٢١٣/٣، ٣٦٥/٤، هدى: ٣٤٧، ٣٤٩، ٣٥٣، ٣٦٠، ٣٧٣.

(٨٤) ٥٨٥/١.

(٨٥) ٨٣/٢، ١٩٦، ٤٣٧/٤، ٣١١/٧.

(٨٦) ٩١/٢، ٩٦/٣، ٣٨/٥، ١٩٩، ٩٠/١١، ٤٨٦.

قال ابن دَقِيْق الْعِيْد: دعوى الإدراج في أَوَّل المتن ضعيفة[87].

لا يجوز الإدراج في الحديث[88].



(١٠) المُضطَرِب

شروط الاضطراب:

لا يحكم على حديث بالاضطراب إِلا إِذا تحقَّق شرطان:

١ - استواء وجوه الاختلاف.

٢ - تعذُّر الجمع أَو الترجيح على قواعد المحدِّثين[89].

لا يلزم من مجرَّد الاختلاف اضطراب يوجب الضَّعفَ[90].

ليس كل مختلف فيه مردوداً[91].

إِذا دار الاختلاف على ثقة لا يقدح في الحديث[92].

حكمه:

المُضْطَرِب لا حجَّة فيه، ويتوقَّف عن الحكم بصحَّته[93].



---

(٨٧) ٤/٥٣.

(٨٨) ١١/١٤٨.

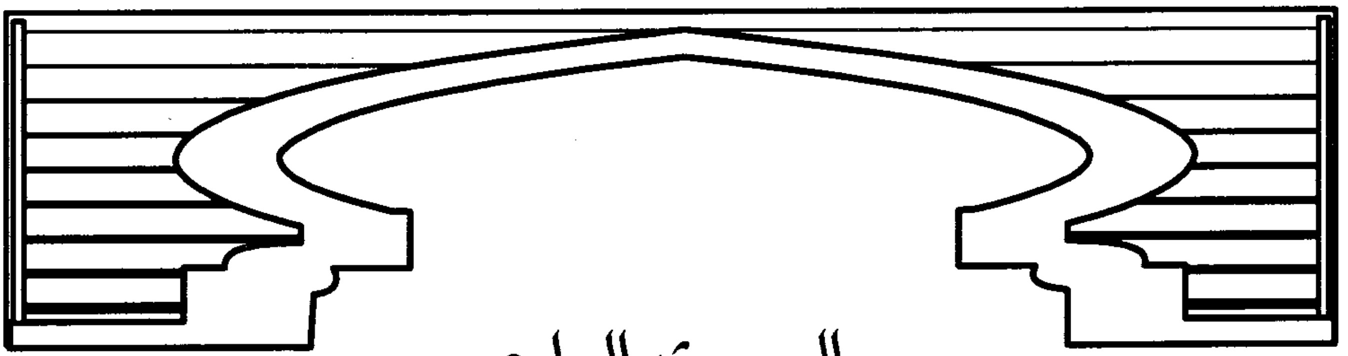
(٨٩) ٣/٤٤٧، ٤/٣٣٢، ٥/٣١٨، ٧/٤٧٤، ٩/٦٧١، ١١/٩٠، ١٢/١٠٢، هـدى: ٣٤٨، ٣٤٩.

(٩٠) هدى: ٣٤٧، ٣٦٨.

(٩١) ٩/٣٦٢.

(٩٢) ٥/٣٥، ٦/٤٠٠، ١٠/١٠٧، ١٢/١٧٧، ٤٠٣.

(٩٣) ٤/١٦٧، ٣٣٢، هدى: ٣٤٩.



المبحث الرابع

الخبر المشترك بين المقبول والمردود

(١) المرفوع

قول الصَّحابي: «كنا نُؤْمَر بكذا» أَو «نُهِيْنا عن كذا» يصرف بظاهره إِلى من له الأَمر والنهي وهو النَّبي ﷺ وحكمه حكم المرفوع ومحل ذلك حيث يكون اطلاع النَّبي ﷺ على ذلك ليس صريحاً[٩٤].

قول الصَّحابي: «رخَّص لنا في كذا» أَو «عزم علينا أَنْ لا نفعل كذا» حكمه الرفع[٩٥].

قول الصَّحابي: «كنا نفعل» أَو «فعلنا كذا» أَو «كان يفعل كذا» مرفوع، سواء صرَّح بإضافته إِلى زمن النَّبي ﷺ أَو لا. وهو الذي اختاره الحاكم، والبخاري. وقال الخطيب والدَّارَقُطْنِيُّ وغيرهما: إِنَّه موقوف[٩٦].

---

(٩٤) ٧٦/١، ٨٠/٢، ٢٢٤، ٢٧٣، ٧٣/٣، ١٤٥، ٢٤٣/٤، ٣٧٣، ١٥٠/٥، ٣٥٣/٩، ٣١٧/١٠، ٢٧٢/١٣.

(٩٥) ٢٤٣/٤.

(٩٦) ٢٩٩/١، ٣٨٥، ٤٢٦، ٤٩٣، ٢٨/٢، ٢٧٣، ٢٨٥، ٤٥٦، ٢٠١/٤، ٢٠٢، ٣٠٥، ١٦٥/٥، ٢٥٦/٦، ٣٠٦/٩، ٣٠٧، ٣٦٥، ٥٧١، ٦٤٩.

قال الكَرْمَانِيُّ: اختلف الأُصوليُّون في صيغة «كنا نفعل» لا في صيغة «كنا لا نفعل» لتصوُّر تقرير الرَّسول ﷺ في الأَوَّل، دون الثاني[٩٧].

الجمهور على أَنَّ قول الصَّحابي: «من السنَّة كذا، أَو إِن كنت تريد السنَّة» في حكم المرفوع[٩٨].

قول الصَّحابي: «كان على عهد النَّبي ﷺ كذا» يحكم له بالرفع عند الجمهور منهم البخاري ومسلم، خلافاً لمن شذّ، ومنع ذلك[٩٩].

قول الصَّحابي: «لم يكن يؤَذّن بالصَّلاة يوم الفطر». حكمه الرفع عند البخاري[١٠٠].

ما لا يقال من قبل الرَّأْي والاجتهاد حكمه حكم المرفوع؛ لأَنَّ الصَّحابي لا يجزم إِلا بتوقيف[١٠١].

إِخبار صفة من صفاته ﷺ أَحد أَقسام المرفوع[١٠٢].

قول الراوي مثلاً: عن أَبي هريرة روايةً، أَو يَرْوِيه، أَو يُنْمِيهِ، أَو يُبَلِّغ به، أَوْ يَرْفَعُه محمول على الرفع[١٠٣].

ما رآه النَّبي ﷺ في الجاهلية ولم يُنكِره واستمرَّت مشروعيَّته يكون له حكم المرفوع[١٠٤].



---

(٩٧) ٧/٥٨.
(٩٨) ١/٥٢٣، ٢/٢٧٤، ٢٧٥، ٣/٢٠٤، ٥١٢، ٩/٣١٤.
(٩٩) ٢/٣٢٥.
(١٠٠) ٢/٤٥٣.
(١٠١) ١/٨٣، ٤٦٤، ٥٦١، ٢/١٣٥، ٣٥٠، ٥٤٦، ٣/٦٧، ٤/١١٢، ٢٠٢، ٦/٣٥٣، ٧/١٥٠، ١٥٩، ١٠/٦٣، ٦٠٠، ١١/١٦٤، ٤٢٣، ٤٨٧، ١٣/١٣٠، ١٩٢، ٤٨٤، هدى: ٣٦٣.
(١٠٢) ١٣/٢٥٢، ٢٥٣.
(١٠٣) ٢/٢٢٥، ٦/٣٦٩، ١٠/٣٣٦.
(١٠٤) ٧/١٥٩.

(٢) المُسْنَد

تعريفه:

المُسْنَد ما يضيفه الصَّحابي إِلى النَّبي ﷺ بشرط أَنْ يكون ظاهر الإسناد إِليه الاتصال[١٠٥].



(٣) المتابعات والشواهد

يغتفر في المتابعات ما لا يغتفر في الأُصول[١٠٦].

لا يشترط في المتابع أَنْ يكون صحيحاً[١٠٧].

فائِدة المتابعات والشواهد التقوية[١٠٨].

المتابعة تكون في المتن كما تكون في السَّند[١٠٩].



(٤) زيادات الثقات

زيادة الثقة المتقن مقبولة[١١٠].

---

(١٠٥) ٩/٦٠، ٦١.

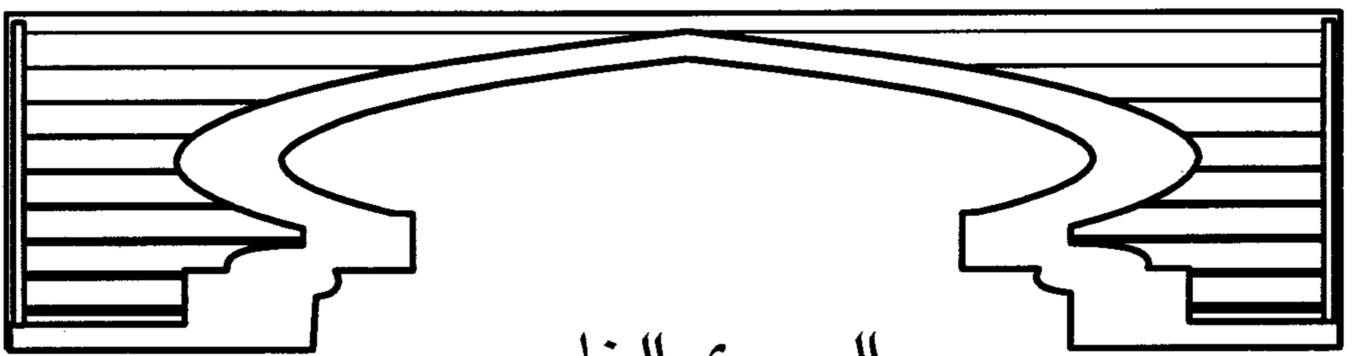
(١٠٦) ١/٢٩٦، ١٢/٢٢٢.

(١٠٧) ٢/٦٣، ٤٩٥، ٥٨٢، ٩/٤٠٥، هدى: ٤٣٣.

(١٠٨) ١/١٦٠.

(١٠٩) ٢/٥٦٨.

(١١٠) ١/٩١، ٢٦٠، ٢٧٧، ٢٩٨، ٣٠٩، ٢/٣٦، ٦٣، ٨٣، ٢٢٢، ٣٧٣، ٥٣٢، ٥٦٨، ٣/٢١، ٩٣، ١٠٤، ٤٢٧، ٤٤٣، ٤/٥٣، ١٩٨، ٣٩٠، ٥/٦٤، ٨٢، ٣٢٠، ٦/١٧٨، ٤٧٠، ٦٢٣، ٧/٤٤٠، ٨/٣٠٥، ٩/١٩٣، ٣٤٩، ٤٥١، ٤٩٠، ٥٦٣، ١٠/٧٣، ١٢٩، ٥٧٤، ٦٠٦، ١١/٤٠٩، ١٢/٢٣٦.



المبحث الخامس

حكم الرّواية بالمعنى واختصار الحديث وتقطيعه

(١) الرواية بالمعنى

شروط جوازه:

(١) أَن لا يقع التعبُّد بلفظه[١١١].

(٢) أَن لا يقع التخالف في المعنى[١١٢].

الصَّحيح من مذهب الإمام مالك عدم جواز الرِّواية بالمعنى[١١٣].

زهير لا يروي الرِّواية بالمعنى أَصلاً[١١٤].

البخاري وأَنس يجوِّزان الرِّواية بالمعنى[١١٥].

---

(١١١) ٨/٣٠٤، ١١/١١٢.
(١١٢) ١١/٦٠٥.
(١١٣) ١١/١١٢.
(١١٤) ٥/٦٣.
(١١٥) ١/١٥، ٢٠١، ٢/٣٤٠.

أَدلَّة من منع الرِّواية بالمعنى:

(١) قوله ﷺ: «**مَنْ يَقُلْ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْهُ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَه مِنَ النَّارِ**»[١١٦].

(٢) حديث: قلت: وَرَسُولُكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ. قال: لاَ وَنَبِيُّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ[١١٧].



(٢) اختصار الحديث وتقطيعه

يجوز اختصار الحديث وتقطيعه، والبخاري يفعل ذلك كثيراً في صحيحه[١١٨].



(١١٦) ١/٢٠١، ٢٠٢.
(١١٧) ١/٣٥٨، ١١/١١٢.
(١١٨) ١/١٥، ٨٤، ٣/٦٣، ٩/٤١٥، ١٠/٥٨٦.



المبحث السادس

الجرح والتعديل

حكم الجرح:

أَجمع العلماء على جواز جرح المجروحين من الرّواة أَمواتاً وأَحياءً[١١٩].

القواعد العامة:

١ - من ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح، وما تسقط العدالة بالظَّن[١٢٠].

٢ - قال ابن حِبَّان: من المحال أَنْ يجرح العدل بكلام المجروح[١٢١].

٣ - الراوي إِذا ثبتت عدالته لم يقبل فيه الجرح إِلا إِذا كان مفسَّراً بأَمر قادح[١٢٢].

٤ - لا يقبل قول أَحد في أَقرانه إِلا ببيان واضح[١٢٣].

٥ - يقبل قول الواحد في الجرح والتعديل في الرِّواية على الصَّحيح[١٢٤].

---

(١١٩) ٣/٢٥٩.

(١٢٠) هدى: ٤٢٩.

(١٢١) هدى: ٤٢٧.

(١٢٢) ١/١٨٩، ١٣/٤٥٧، هدى: ٣٨٤.

(١٢٣) هدى: ٤٢٤.

(١٢٤) ٥/٢٧٤.

٦ - لا ينبغي أَنْ يسمع قول مبتدع في مبتدع[١٢٥].

٧ - رواية العَدْل ليست بمجرَّدها توثيقاً[١٢٦].

٨ - القول الذي له وجوه، وتصاريف، ومعانٍ، لا يكون صريحاً في الجرح، ولا تسقط به العدالة[١٢٧].

٩ - قال ابن عدي: إِنَّ الثِّقات إِذا رووا عن أَحد فهو مستقيم[١٢٨].

١٠ - التعديل المبهم لا اعتداد به على المذهب الراجح[١٢٩].

١١ - إِنَّ الثقة إِذا كان في مجلس جماعة، ثم ذكر عن ذلك شيئاً لا يمكن غفلتهم عنه، ولم يذكره غيره، إِنَّ ذلك لا يقدح في صدقه[١٣٠].

١٢ - لا يحكم على رواية مختلف التوثيق بالصَّحة، بل غايته أَن يكون حسناً[١٣١].

أَلفاظ التعديل:

١ - «ثقة ثقة» وهذا من أَرفع أَلفاظ التعديل[١٣٢].

٢ - «ليس به بأْس» هو توثيق من ابن معين[١٣٣].

٣ - «صالح» من أَلفاظ التوثيق لكنها من المرتبة الأَخيرة عند ابن أَبي حاتم. وقال: من قيل فيه ذلك يكتب حديثه للاعتبار[١٣٤].

---

(١٢٥) هدى: ٣٩٠.

(١٢٦) ١١٣/٩.

(١٢٧) هدى: ٤٢٩.

(١٢٨) هدى: ٤٢٩.

(١٢٩) ٣٠٧/١١.

(١٣٠) ١٨/١.

(١٣١) ١٨٧/١٣.

(١٣٢) هدى: ٤١٠.

(١٣٣) هدى: ٤٥٥.

(١٣٤) ١٩٧/١١.

أَسباب الجرح وأَلفاظه:

(١) البدعة:

الموصوف ببدعة إِما أَنْ يكون ممَّن يكفَّر بها، أَو يفسَّق بها. فالمفسَّق بها كبدع الخوارج والروافض وغيرها من الطوائِف المخالفين لأُصول السنَّة خلافاً ظاهراً لكنه مستند إِلى تأويل ظاهره سائِغ.

فقد اختلف أَهل السنَّة في قبول حديث من هذا سبيله، إِذا كان معروفاً بالتحرُّز من الكذب، مشهوراً بالسَّلامة من خوارم المُرُوءَة، موصوفاً بالدِّيانة والعبادة.

فقيل: يقبل مطلقاً.

وقيل: يردُّ مطلقاً.

والثالث: التفصيل بين أَنْ يكون داعيةً أَو غير داعية.

فيقبل غير الدَّاعية، ويردُّ حديث الداعية، وهذا المذهب هو الأَعدل، وصارت إِليه طوائف من الأئِمة، وادَّعى ابن حِبَّان إِجماع أَهل النقل عليه. ولكن في دعواه هذه نظر.

ثم اختلف القائِلون بهذا التفصيل، فبعضهم أَطلق ذلك، وبعضهم زاده تفصيلاً فقال:

إِن اشتملت رواية غير الدَّاعية على ما يشيِّد بدعته، ويزيِّنه، ويحسِّنه ظاهراً فلا يقبل، وإِن لم تشتمل فتقبل.

وطرد بعضهم هذا التفصيل بعينه في عكسه في حق الدَّاعية فقال:

إِن اشتملت روايته على ما يردُّ بدعته قبل، وإِلا فلا. وعلى هذا إِذا اشتملت رواية المبتدع ـ سواءٌ كان داعيةً، أَم لم يكن ـ على ما لا يتعلق ببدعته أَصلاً هل تردُّ مطلقاً، أَو تقبل مطلقاً؟

مال أَبو الفَتْح القُشَيْرِيُّ إِلى أَنَّه إِن وافقه غيره لا يلتفت إِليه؛ إِخماداً لبدعته، وإِطفاءاً لناره، وإِن لم يوافقه أَحد، ولم يوجد ذلك الحديث إِلا

عنده مع كونه موصوفاً بالصدق والتحرُّز من الكذب، واشتهاره بالدِّين، وعدم تعلُّق ذلك الحديث ببدعته فينبغي أَن تقدَّم مصلحة تحصيل ذلك الحديث ونشره على مصلحة إِهانته وإِطفاءِ بدعته[135].

التشيُّع لا يضرُّ إِذا كان الراوي ثبت الأَخذ والأَداء، لا سيَّما ولم يكن داعيةً إِلى رأيه[136].

أَهل البدع ليسوا عدولاً[137].

الصحيح عند الأَكثرين أَنَّ الخوارج لا يكفِّرون ببدعتهم[138].

(٢) الجهالة:

الجهالة تستوجب ضعف الحديث، ولا حجَّة في رواية المجهول[139].

أَهل الجهالة ليسوا عدولاً[140].

المبهم نظير المجهول وروايته ضعيفة[141].

لا يضعَّف بالجهالة من روى عنه البخاري[142].

ليس بمجهول من روى عنه أَربعة ثقات[143].

(٣) المخالفة:

مدار أَسباب الجرح على خمسة أَشياءٍ منها المخالفة[144].

---

(١٣٥) هدى: ٣٨٥، ٤٢٥.

(١٣٦) ١٠/١٨٢، هدى: ٤٠٠.

(١٣٧) ١٣/٣١٦.

(١٣٨) ١٠/٤٦٦.

(١٣٩) ١/٢٤٦، ٣/٣٤٨، ٦/٦٣٥، ٩/١٧٤، ١٠/٤٠، ١٩٥.

(١٤٠) ١٣/٣١٦.

(١٤١) ٦/٦٣٥، ٩/٦٣٣، ١١/٥٤٨.

(١٤٢) هدى: ٣٩٣، ٣٨٤.

(١٤٣) هدى: ٣٩٨.

(١٤٤) هدى: ٣٨٤.

مخالفة الثقات لا تضرُّ إلا إذا كثرت[١٤٥].

مخالفة الحافظ لا تقدح فيمن هو أَحفظ منه[١٤٦].

قوله: «خُوْلِفَ» أَو «يُخَالَفُ فِي حَدِيْثِهِ» جرح مردود؛ لا يوجب الضعف[١٤٧].

(٤) رواية المناكير:

لا تضرُّ رواية المناكير إلا إذا كثرت[١٤٨].

قول البَرْدِيجِيِّ: «مُنْكَرُ الْحَدِيْثِ» ليس جرحاً بيِّناً؛ لأَنَّه يطلق «المنكر» على الفرد، سواءٌ تفرَّد به الثقة أَو غيره[١٤٩].

(٥) الوهم:

وهم الثّقة في موضع من الحديث لا يسقط جميع الحديث، ولا سيَّما إذا كان الوهم لا يستلزم ارتكاب محذور[١٥٠].

(٦) التحامل على أَحد من الصَّحابة:

قال أَبو الْعَرَب: من لم يحبّ الصَّحابة فليس بثقة ولا كرامة[١٥١].

ضعَّف الأَزْدِيُّ بهزَ بنَ أَسد البَصْرِيَّ، وأَبا خيثَمَةَ حصينَ بنَ نُمَيرٍ الوَاسِطِيَّ لأَجل تحاملهما على عليٍّ[١٥٢].

(٧) الاتهام بسرقة الحديث:

قوله: «كان متَّهَماً بسرقة الحديث» جرح مبهم[١٥٣].

---

(١٤٥) هدى: ٣٩٤.
(١٤٦) ٩٨/٩.
(١٤٧) هدى: ٣٨٩، ٤٥٤.
(١٤٨) هدى: ٣٩٤.
(١٤٩) هدى: ٤٥٥.
(١٥٠) ٤٨٥/١٣.
(١٥١) هدى: ٣٨٩.
(١٥٢) هدى: ٣٩٣، ٣٩٨.
(١٥٣) هدى: ٤٢١.

(٨) قبول الجوائز:

قبول الجوائز لا يقدح إِلا عند أَهل التشديد، وجمهور أَهل العلم على الجواز[١٥٤].

(٩) الدخول في عمل السُّلطان:

ممَّن جرَّح الرُّواة بسبب دخولهم في عمل السلطان أَحمد، وزائدة، وابن سِيرِين، وشعبة، ووهيب، ومالك[١٥٥].

(١٠) تغيير المرسل مسنداً:

إِسناد المراسيل موجب لجرح قادح[١٥٦].

(١١) أَن يكون محدوداً:

قال ابن مَعين: حديث ابن كاسب لا يجوز؛ لأَنَّه محدود. قال الحافظ: إِقامة الحدِّ تحاملاً عليه ليست بجرح قادح[١٥٧].

(١٢) قوله: «يتكلَّمون فيه» تليين مبهم لا يقبل[١٥٨].

(١٣) قوله: «لم يكن بالقَوِيِّ» جرح مردود، غير مبيَّن السَّبب[١٥٩].

(١٤) قوله: «ليس بذاك» جرح غير مفسَّر؛ فهو مردود[١٦٠].

(١٥) قوله: «قليل الحديث يُسْتَضْعَفُ» جرح مردود[١٦١].

(١٦) قوله: «ما كان بأَهل لأَنْ أَحدِّث عنه» هذا الجرح مردود، بل ليس هذا بجرح ظاهر[١٦٢].

---

(١٥٤) هدى: ٤٢٥، ٤٢٨.

(١٥٥) هدى: ٤٦٠، ٤٦١، ٤٦٢.

(١٥٦) هدى: ٤٥٤.

(١٥٧) هدى: ٤٥٤.

(١٥٨) هدى: ٤٠٥.

(١٥٩) هدى: ٤١٦.

(١٦٠) هدى: ٤٥٣.

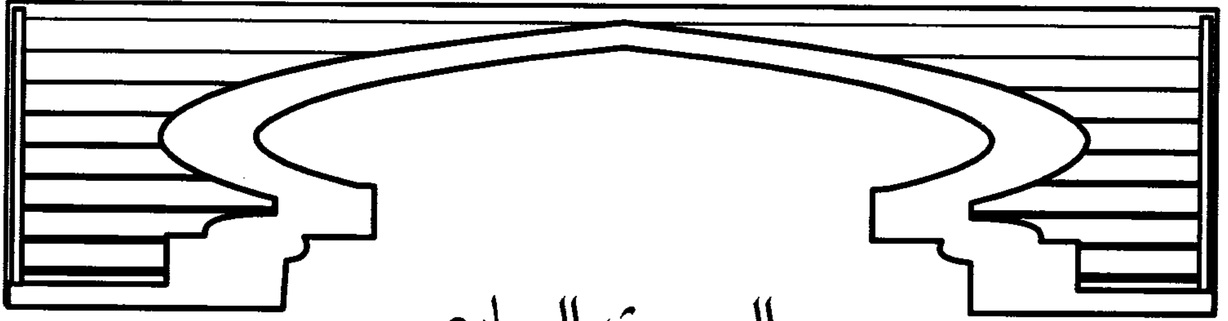
(١٦١) هدى: ٤٥٦.

(١٦٢) هدى: ٤٥١.

(١٧) قوله: «ليس بشيءٍ». قال ابن القَطّان الفَاسِيُّ: إِنَّ مراد ابن مَعين بقوله في بعض الرِّوايات: «ليس بشيء» يعني أَنَّ أَحاديثه قليلة جداً[١٦٣].



(١٦٣) هدى: ٤٢١.



المبحث السابع

طرق تحمل الرواية وصيغ أدائها

طرق تحمُّل الرواية وصِيَغ أَدائِها

سِنُّ التحمُّل وشروطه:

قال ابن مَعين: أَقلُّ سنِّ التحمُّل خمس عشرة سنة(١٦٤).

وعند أَحمد: إِذا عقل ما سمع. وهو الذي اختاره الحافظ ابن حجر(١٦٥).

سماع الصبي المميِّز صحيح(١٦٦).

قال الكَرْمَانِيُّ: المراد من صحَّة السماع جواز قبول مسموعه.

قال الحافظ: هذا تفسير لثمرة الصحَّة، لا لنفس الصحَّة(١٦٧).

البلوغ ليس شرطاً في صحَّة التحمُّل(١٦٨).

---

(١٦٤) ١/١٧١.

(١٦٥) ١/١٧١.

(١٦٦) ١/١٢٦، ٧/٨١.

(١٦٧) ١/١٧١.

(١٦٨) ١/١٧١.

التحمُّل لا يشترط فيه كمال الأَهلية، ولا فهم السامع لجميع ما يسمعه إِذا ضبط ما يحدِّث به[١٦٩].



طرق التحمُّل

(١) السماع من لفظ الشيخ:

استقرَّ الاصطلاح على أَنَّ السماع مخصوص بما حدَّث به الشيخ لفظاً[١٧٠].

السماع لا نزاع فيه[١٧١].

السماع من لفظ الشيخ أَرفع رتبةً من القراءة عليه عند الجمهور ما لم يعرض عارض يصيِّر القِراءَة عليه أَوْلى[١٧٢].

السماع من لفظ الشيخ في الإِملاء أَرفع الدرجات؛ لما يلزم منه من تحرُّز الشيخ والطالب[١٧٣].

الراجح الذي عليه أَكثر المحقِّقين ـ منهم البخاري ـ عدم اشتراط قول الشيخ «نعم» إِذا قال له القاري: أَحدَّثك فلان؟

بل يكتفى بسكوت الشيخ إِذا كان متيقِّظاً. وهذا التحمُّل يسمَّى عرض السماع[١٧٤].

قال الكَرْمَانِيُّ ـ وأَقرَّه الحافظ ـ: السماع أَقوى من العَنْعَنَةِ[١٧٥].

---

(١٦٩) ١/١٥٩، ١٧٢، ٤١٦، ٣/٥٧٦.
(١٧٠) ٤/٣٨٨.
(١٧١) ١/١٤٩.
(١٧٢) ١/١٥٠.
(١٧٣) ١/١٥٠.
(١٧٤) ١/٥٤٧، ٤/٣٨٩.
(١٧٥) ١/٤٩٨.

أَلفاظ الأَداء:

عند المتقدِّمين يجوز إِطلاق التحديث، والإِخبار، والإِنباء، وقال لنا، وعند المتأَخِّرين التحديث والإِخبار[١٧٦].

(٢) القراءة على الشيخ:

قال الحافظ: قد انقرض الخلاف في كون القِراءَة على الشيخ لا تجزىء، وإِنَّما كان يقوله بعض المتشدِّدين من أَهل العراق[١٧٧].

وبالغ بعض المَدَنِيِّين وغيرهم في مخالفتهم فقالوا: إِنَّ القراءة على الشيخ أَرفع من السماع من لفظه. نقل ذلك الدَّارَقُطْنِيُّ عن مالك في غرائبه، والخطيب بأَسانيد صحيحةٍ عن شعبة، وابن أَبي ذئْب، ويحيى القَطَّان، واعتلُّوا بأَنَّ الشيخ لو سها لم يتهيَّأْ للطالب الردُّ عليه[١٧٨].

وقال أَبو عُبَيد: القراءة عليَّ أَثبت وأَفهم لي من أَن أَتولى القراءةَ أَنا[١٧٩].

والمعروف عن مالك والثَّورِيِّ أَنَّ السماع من لفظ الشيخ والقراءةَ عليه سواء، وعند الجمهور السماع أَقوى من القراءة عليه[١٨٠].

العرض أَخصُّ من القراءة؛ لأَنَّه عبارة عمَّا يعارض به الطالب أَصل شيخه معه، أَو مع غيره بحضرته[١٨١].

أَلفاظ الأَداء:

مذهب ابن جريج، والأَوزَاعِيِّ، والشَّافِعِيِّ، وابن وهب، وجمهور أَهل المشرق تخصيص الإِخبار بما يُقْرَأُ على الشيخ.

---

(١٧٦) ١/١٤٥، ٢/٥٦٤، ٤/٣٨٨، ٥/٤٠٠، ٦/٢٨٠، ٧/٢٦٠، ١١/٢٥٦، ١٣/٣٧٦، هدى: ١٧.

(١٧٧) ١/١٥٠.

(١٧٨) ١/١٥٠.

(١٧٩) ١/١٥٠.

(١٨٠) ١/١٥٠.

(١٨١) ١/١٤٩.

وجوَّز ابن رَاهَوَيْه، والنَّسَائِيُّ، وابن حِبَّان، وابن مَنْدَة وغيرهم التحديث أيضاً بقيد القراءة عليه[(١٨٢)].

(٣) الإِجازة

البخاري يسوِّغ الرواية بالإِجازة[(١٨٣)].

شعبة لا يعتبر الإِجازة ولا يروي بها[(١٨٤)].

الإِجازة في حكم الموصول[(١٨٥)].

أَلفاظ الأَداء:

خصَّصوا الإِنباء بالإجازة التي يشافهه بها الشيخ من يجيزه[(١٨٦)].

البخاري لا يستجيز إِطلاق التحديث في الإِجازة[(١٨٧)].

غلط من قال: إِنَّ شعبة يستعمل الإنباء في الإجازة[(١٨٨)].

قال بعض المحدِّثين: إِنَّ «قال» للإِجازة[(١٨٩)].

(٤) المناولة:

صورة المناولة أَن يعطي الشيخ الطالبَ الكتابَ فيقول له: هذا سماعي من فلان، أَو: هذا تصنيفي فَارْوِه عني[(١٩٠)].

---

(١٨٢) ١/١٤٥.

(١٨٣) هدى: ٣٤٧، ٣٩٩.

(١٨٤) ١١/٤٧٨.

(١٨٥) ١١/٢٥٦.

(١٨٦) ١/١٤٥.

(١٨٧) ١/١٥٦.

(١٨٨) ١١/٤٧٨.

(١٨٩) ١١/٢٥٦.

(١٩٠) ١/١٥٤.

أَما إِذا أَحضر الطالب الأَصل لشيخه فنظر فيه، وعرف صحَّته، وأَذن له أَن يرويَه عنه، من غير أَن يحدِّثَه به، أَو يقرأَه الطالب عليه فهذا يسمى «عرض المناولة» وسوَّغ الجمهور الرِّواية بها(١٩١).

البخاري سوَّى بين المناولة والمكاتبة، ورجَّح قوم المناولة عليها؛ لحصول المشافهة فيها بالإذن دون المكاتبة(١٩٢).

البخاري يعتمد على المناولة ويحتج بها(١٩٣).

المناولة في حكم الموصول(١٩٤).

أَلفاظ الأَداء:

جوَّز جماعة من القدماء إِطلاق الإِخبار فيها منهم ابن جُرَيجٍ والمحقِّقون على اشتراط بيان ذلك(١٩٥).

عند بعض المحدِّثين «قال» للمناولة(١٩٦).

(٥) المكاتبة:

تعريفها:

أَنْ يكتبَ الشيخ حديثه بخطِّه، أَو يأْذن لمن يثق به بكتبه ويرسله بعد تحريره إِلى الطالب، ويأْذن له في روايته عنه(١٩٧).

شروطها:

شرط صحَّة الحجَّة بالمكاتبة عند أَهل الحديث أَنْ تكون الرِّواية صادرةً

---

(١٩١) ١/١٤٩، ١٥٤.

(١٩٢) ١/١٥٤.

(١٩٣) ٣/١١٣.

(١٩٤) ١١/٢٥٦.

(١٩٥) ١/١٥٤، ٨/٦٦٧.

(١٩٦) ١١/٢٥٦.

(١٩٧) ١/١٥٤.

إلى المكتوب إليه، وأن يكون الكتاب مختوماً، وحامله مؤتمناً، والمكتوب إليه يعرف خطَّ الشيخ(١٩٨).

حكمها:

منع منها قوم إذا تجرَّدت عن الإجازة، والمشهور الجواز(١٩٩).

أَلفاظ الأداء:

جوَّز جماعة من القدماءِ إطلاق الإخبار فيها، والصحيح أَنْ لا يطلق الإخبار بل يقول: «كتب إلي، أَو كاتبني، أَو أَخبرني في كتابه». وممَّن يستجيز إطلاق الإخبار فيها ابن جُرَيج(٢٠٠).

❋ ❋ ❋

مراتب صِيَغ الأَداء وشروطه

(١) شروط الأَداء:

يشترط عند الأَداءِ كمال الأَهلية(٢٠١).

الفهم لا يشترط في الأَداء(٢٠٢).

يصحُّ أَداء ما تحمَّله الراوي في حال الكفر، وكذا الفسق إذا أَدَّاه في حال العدالة(٢٠٣).

(٢) مراتب صِيَغ الأَداء:

(١) التحديث، الإخبار، الإنباء، السماع:

معنى التحديث والإنباء والإخبار واحد لغةً.

---

(١٩٨) ١/١٥٥، ١٥٦، ٦/٣٦، هدى: ٣٦١.

(١٩٩) ١٣/١٣٨.

(٢٠٠) ١/١٥٤، ٨/٦٦٧، ١٣/١٣٨.

(٢٠١) ١/١٧٢.

(٢٠٢) ١/١٥٩.

(٢٠٣) ٢/٢٤٨.

أَما بالنسبة إلى الاصطلاح ففيه خلاف، استمرَّ على أَصل اللغة الزهريُّ، ومالك، وابن عُيَيْنة، ويحيى القَطَّان، وشعبة والبخاري وغيرهم من المتقدِّمين وأَكثر الحجازيين والكوفيين، والمَغَارِبَة، ورجَّحه ابن الحاجب في مُخْتَصَرِه، ونقل عن الحاكم أَنَّه مذهب الأئِمة الأَربعة(٢٠٤).

ومنهم من رأى إِطلاق ذلك حيث يَقْرَأ الشيخ من لفظه وتقييده حيث يُقْرَأ عليه. وهو مذهب ابن رَاهَوَيْه، والنَّسَائِيِّ، وابن حِبَّان، وابن مَنْدَة وغيرهم(٢٠٥).

ومنهم من رأى التفرقة بين الصِيَغ بحسب افتراق التحمُّل، فيخصُّون التحديث بما يَلْفِظ به الشيخ، والإخبار بما يُقْرَأ عليه وهو مذهب ابن جُرَيج، والأُوزَاعِيِّ، والشَّافِعِيِّ، وجمهور أَهل المشرق(٢٠٦).

وابن وهب شديد الحرص على التفريق بين التحديث والإخبار. ويقال: إِنَّه أَوَّل من فرَّق اصطلاحاً في مصر(٢٠٧).

ثم أَحدث أَتباعهم تفصيلاً آخر: فمن سمع وحده من لفظ الشيخ أَفرد فقال: «حدَّثني». ومن سمع مع غيره جَمَع. ومن قرأ بنفسه على الشيخ أَفرد فقال: «أَخبرني». ومن سمع بقراءة غيره جَمَع(٢٠٨).

وكذا خصَّصوا الإنباء بالإجازة التي يشافهه بها الشيخ من يجيزه(٢٠٩).

وكل هذا مستحسَن وليس بواجبٍ عندهم وإِنَّما أَرادوا التمييز بين أَحوال التحمُّل.

---

(٢٠٤) ٥٨/١، ١٢١، ١٤٥، ٥٦٤/٢، ٤٠٠/٥، ٢٦٠/٧، ٤٧٨/١١.

(٢٠٥) ١٤٥/١.

(٢٠٦) ١٤٥/١.

(٢٠٧) ١١٠/٥.

(٢٠٨) ١٤٥/١، ٢٦٩/٥.

(٢٠٩) ١٤٥/١.

نعم يحتاج المتأخِّرون إلى مراعاة الاصطلاح المذكور لِئَلاً يختلط؛ لأنَّه صار حقيقةً عرفيةً عندهم[٢١٠].

لا يشترط في «سمعت» أن يكون المحدِّث قد قصد التحديث إليه[٢١١].

كان النَّسَائِيُّ فيما سمعه في الحالة التي لم يقصده المحدِّث فيها بالتحديث لا يقول «حدَّثنا» ولا «أخبرنا» ولا «سمعت» بل يقول: سمعت فلاناً يقول[٢١٢].

(٢) عن، أن:

قال الكَرْمَانِيُّ: العَنْعَنَة أقوى من «أن». وكذا نقل ابن الصَّلاح عن أحمد، ويعقوب بن أبي شَيْبَة. ووهَّم العراقي في شرح منظومته ابنَ الصَّلاح في ذلك وقال: إنَّ حكمهما واحد. وهو الذي اختاره الحافظ ابن حجر[٢١٣].

هي صيغة محتملة للانقطاع[٢١٤].

(٣) قال:

صرَّح الخطيب وغيره بأنَّ لفظ «قال» لا يحمل على السماع إلا ممَّن عُرف من عادته أنَّه لا يطلق ذلك إلا فيما سمع[٢١٥].

قال ابن مَنْدَة ـ وتبعه ابن الصَّلاح ـ: حكم «قال» حكم الإسناد المعَنعَن[٢١٦].

لفظ «قال لنا» ظاهر في الوصل عكس «قال»[٢١٧].

---

(٢١٠) ١/١٤٥.
(٢١١) ١٠/١٤١، ١٣/٣٧٦.
(٢١٢) ٥/٢٦٩، ١٣/٣٧٦.
(٢١٣) ١/٤٩٨، ٤٩٩.
(٢١٤) ١٣/٣٧٦.
(٢١٥) ٦/٢٨٠، ١٠/٥٣، هدى: ١٧.
(٢١٦) ١٠/٥٣.
(٢١٧) ١١/٢٥٦.

المِزِّي يعتبر «قال فلان» و «قال لنا فلان» سواءً[٢١٨].

قال بعض المحدِّثين: إِنَّ «قال» للإجازة، أَو للمناولة، أَو للمذاكرة[٢١٩].

قول الحميدي: زادنا، وزاد لنا، وكذا زادني، يلتحق به «قال لنا، وقال لي» وما أَشبههما فهو كقوله «حدَّثنا»[٢٢٠].

تقديم اسم الراوي على الصِّيغة جائِز، وكان شعبة يستعملها كثيراً[٢٢١].

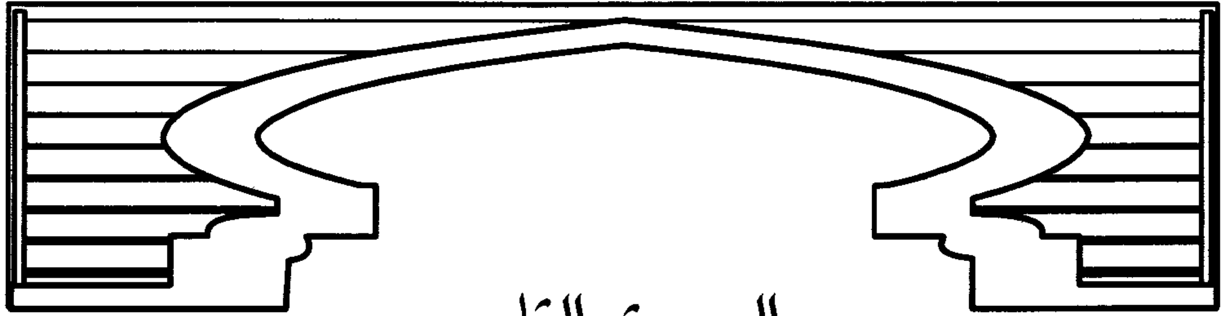


(٢١٨) ١١/٢٥٦.

(٢١٩) ١١/٢٥٦.

(٢٢٠) ١٣/٣٣٣.

(٢٢١) ٥/٧١، ٩/٥٢١، ١٠/٣٣٦، ٤٠١.



المبحث الثامن

روايةُ الأَكابر عن الأَصاغر

روايةُ نُعَيم بن عبدالله المُجَمِّر عن عليّ بن يحيى بن خلاَّد الزُّرَقِيِّ من قبيل رواية الأَكابر عن الأَصاغر؛ لأَنَّ نُعَيماً أَكبر سِناً، وأَقدم سماعاً من عليّ بن يحيى(٢٢٢).

رواية شعبة عن إِسماعيل بن عليَّة من رواية الأَكابر عن الأَصاغر(٢٢٣).

رواية ابن جُرَيج عن إِسماعيل بن عليَّة من رواية الأَكابر عن الأَصاغر؛ لأَنَّ إِسماعيل من تلامذة ابن جُرَيج(٢٢٤).



---

(٢٢٢) ٢٨٥/٢.

(٢٢٣) ٣٠٤/١٠.

(٢٢٤) ٢٥٤/١٢.



المبحث التاسع

معرفة الصحابة

تعريف الصَّحابي:

عرَّفه البخاري بقوله: من صحب النَّبيَّ ﷺ أَو رآه من المسلمين فهو من أَصحابه. وكذا نقل عن شيخه ابن المديني.

وزاد الحافظ على ذلك قيد «ومات على ذلك»(٢٢٥).

ورأْى عاصم الأَحْوَل: أَنّ الصَّحابي من صحب الصُّحبة العُرْفيَّة. حتى أَنّه لم يعدّ عبدالله بن سَرْجِس من الصَّحابة(٢٢٦).

وروي عن ابن المسّيب أَنَّه كان لا يعدُّ في الصَّحابة إِلا من أَقام مع النَّبي ﷺ سنةً فصاعداً، أَو غزا معه غزوةً فصاعداً(٢٢٧).

ورجَّح الحافظ ابن حجر رأْيَ البخاري مع ما زاد عليه من عنده(٢٢٨).

ومن ارتدَّ بعد إِسلامه ثم عاد إِلى الإِسلام لكن لم يره ثانياً بعد عوده، فالصَّحيح أَنَّه معدود في الصَّحابة؛ لإِطباق المحدِّثين على عدِّ الأَشْعَث بن

---

(٢٢٥) ٧/٣، ٤، ٥.

(٢٢٦) ٧/٤.

(٢٢٧) ٧/٤.

(٢٢٨) ٧/٤.

قيس ونحوه ممن وقع له ذلك وإِخراجهم أَحاديثهم في المَسَانِيْد[٢٢٩].

وأَما من رآه ﷺ وهو غير مميِّز لما رآه فعمل من صنَّف في الصَّحابة يدلُّ على أَنَّه صحابي[٢٣٠].

الراجح دخول الجنِّ في الصَّحابة؛ لأَنَّ النَّبي ﷺ بُعِث إِليهم قطعاً. وهم العُصَاة والطائِعون[٢٣١].

أَما الملائِكة فيتوقَّف عدُّهم فيهم على ثبوت بعثته إِليهم، فإِنَّ فيه اختلافاً بين الأُصوليين، حتى نقل بعضهم الإجماع على ثبوته، وعكس بعضهم[٢٣٢].

وهذا كله فيمن ثبتت رؤيته للنَّبي ﷺ وهو في قيد حياته الدنيويَّة، أَما من رآه بعد موته وقبل دفنه فالراجح أَنَّه ليس بصحابي. وكذلك من كشف له من الأَولياءِ على طريقة الكرامة، ومن رآه ﷺ في المنام لا يعدُّ من الصَّحابة[٢٣٣].

الصَّحابة كلُّهم عدول، ولا يحتاجون إِلى تزكية، ولا يقال بعد ثبوت صحبته إِنَّه مجهول[٢٣٤].

ضبط أَهل الحديث آخر من مات من الصَّحابة إِطلاقاً، وهو أَبو الطفيل عامر بن واثلة اللَّيْثيُّ[٢٣٥].



---

(٢٢٩) ٧/٤.

(٢٣٠) ١/١٧٣، ٧/٣.

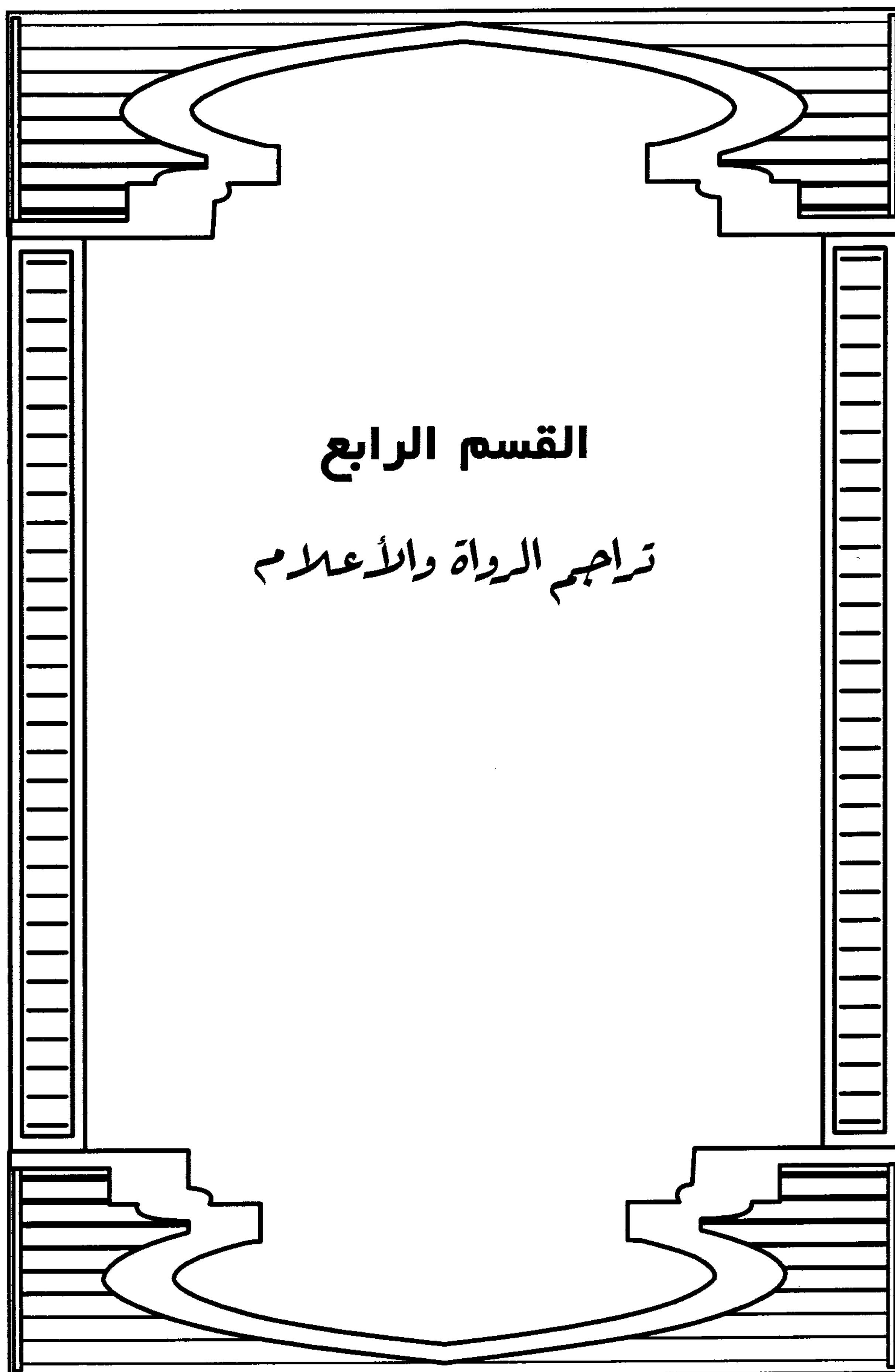
(٢٣١) ٧/٤.

(٢٣٢) ٧/٤.

(٢٣٣) ٧/٤، ٥.

(٢٣٤) ٢/١٨١، ١٠/٥٧٥.

(٢٣٥) ٧/٥، ١١/٣٦٣.



القسم الرابع

تراجم الرواة والأعلام



تراجم الرواة والأعلام

حرف الألف

١ - آدم بن علي العِجْلِيُّ: ثقة، ليس له في «البخاري» سوى حديث واحد[١].

٢ - أَبان بن أَبي عَيَّاش البَصْرِيُّ، العَبْديُّ: ضعيف باتفاق[٢].

٣ - أَبان بن صالح: قال المِزِّي: ضعيف. ولم ينقل في ترجمته في «التهذيب» تضعيفه عن أحد، بل نقل توثيقه عن ابن مَعين، وأَبي حاتم، وأَبي زُرْعَة، وغيرهم.

قال الذهبي في «مختصر التهذيب»: ما رأَيت أَحداً ضعَّفه.

قال الحافظ ابن حجر: كأَنَّه - أَي الذهبي - لم يقف على تضعيف ابن عبدالبر له في «التمهيد»[٣].

٤ - أَبان بن عثمان: اختلف في سماعه من أَبيه اختلافاً شديداً[٤].

٥ - أَبان بن يزيد العَطَّار: لا يخرج له البخاري إلا استشهاداً[٥].

٦ - إِبراهيم بن أَبي طالب: هو أَحد حفَّاظ الحديث، ومن أَقران مسلم[٦].

---

(١) ٨/٤٠٠.

(٢) ٩/٢٢٢، ٢٣٩.

(٣) ٩/٢٣٩.

(٤) ٩/٧٥.

(٥) ٢/٢٧٢، ٥/٣، ١١/٢٥٧.

(٦) ٩/٤٠٧.

٧ - إبراهيم بن أَبي موسى: ذكره جماعة في الصَّحابة. قال ابن حِبَّان - بعد ذكره في الصَّحابة -: لم يسمع من النَّبي ﷺ شيئاً. ثم ذكره في ثقات التابعين.

قال الحافظ ابن حجر: ليس ذلك تناقضاً منه؛ بل ذكره في الصَّحابة والتابعين بالاعتبارين[٧].

٨ - إبراهيم بن أَبي يحيى: ضعيف[٨].

٩ - إبراهيم بن إِسماعيل بن أَبي حَبِيْبَة: ضعيف[٩].

١٠ - إبراهيم بن إِسماعيل بن يحيى بن سلمة بن كُهيْل: ضعيف[١٠].

١١ - إبراهيم بن الحَكَم بن أَبان: فيه ضعف[١١].

١٢ - إبراهيم بن سعد: هو من الحفَّاظ[١٢].

١٣ - إبراهيم بن سُوَيْد: ثقة. وقال ابن حِبَّان: في حديثه مناكير[١٣].

١٤ - إبراهيم بن طَهْمان: ثقة[١٤].

تكلم فيه محمد بن عبدالله بن عَمَّار بخطأ حدث من المُعَافَى بن عِمْرَان، وإبراهيم لا ذنب له فيه[١٥].

١٥ - إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف: صحَّ سماعه من عمر بن الخَطَّاب وأَبي بكرة[١٦].

---

(٧) ٥٨٨/٩.
(٨) ٤٥٩/٣، ١٦٤/١١، ٢٦٢/١٢.
(٩) ٣٨٤/٦.
(١٠) ٢٩١/٢.
(١١) ٤٢٥/١٣.
(١٢) ٢٤٣/٤.
(١٣) ٥٢٢/٣.
(١٤) ٦١٤/٨.
(١٥) ٣٨٠/٢.
(١٦) ٧٣/٤، ٩٥/١٣.

١٦ - إِبراهيم بن عُبَيد بن رِفَاعَة: ثقة، تابعي معروف، أَبوه وجدُّه صحابيان، وادعاء بعض المتأخرين بأَنَّه لا يعرف عجيب[١٧].

١٧ - إِبراهيم بن الفضل المَخْزُومِيُّ: ضعيف، ليس من شرط البخاري[١٨].

١٨ - إِبراهيم بن مُرَّة: فيه مقال[١٩].

١٩ - إِبراهيم بن مُهَاجِر: فيه مقال، وليس على شرط البخاري[٢٠].

٢٠ - إِبراهيم بن يزيد النَّخَعِيُّ: لم يلق ابنَ مسعود، وإِنَّما أَخذ عن كبار أَصحابه، وروايته عن أَبي بكر الصدِّيق، وعمر، وأَبي سعيد الخُدْرِيِّ منقطعة[٢١].

٢١ - إِبراهيم بن يَسَار: كان أَحد الحفَّاظ، وفيه مقال[٢٢].

٢٢ - إِبراهيم بن يوسف: فيه مقال[٢٣].

٢٣ - أَبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: روايته عن أَبي حَبَّة منقطعة[٢٤].

٢٤ - الأَجْلَح: ليِّن[٢٥].

٢٥ - أَحمد بن إِبراهيم الواسطي: هو شيخ الإِسماعيلي، ضعَّفه الدَّارَقُطْنِيُّ[٢٦].

٢٦ - أَحمد بن أَبي شعيب: ثقة باتفاق، له في «البخاري» حديث واحد[٢٧].

---

(١٧) ١٥٨/٩.
(١٨) ٥٥٨/٩، ٥٨٩/١٠، ٢٣٩/١١.
(١٩) ١٩٦/٩.
(٢٠) ٤١٥/١، ٥٧٢/٣.
(٢١) ١٧٥/٤، ٦٠/٩، ٤٨١، ٢٧١/١٣.
(٢٢) ٢٥٩/١١.
(٢٣) ٣٤٩/١، ٣٥٠.
(٢٤) ٤٦٢/١.
(٢٥) ٦١٥/٩.
(٢٦) ٨٢/١٠.
(٢٧) ٣٤٣/٨.

٢٧ ـ أَحمد بن أَبي الطيِّب المَرْوَزِيُّ: يكنى أَبا سليمان، واسم أَبيه سليمان، ضعَّفه أَبو زرعة، وأَبو حاتم. له في البخاري حديث واحد[(٢٨)].

٢٨ ـ أَحمد بن بَشِيْر أَبو بكر: قال ابن مَعين: لا بأس به. هكذا روى عباس الدُّورِيُّ عنه. وقال عثمان الدَّارِمِيُّ عن ابن مَعين: متروك. وتعقَّب ذلك الخطيب بأَنَّه التبس على عثمان بآخر يقال له أَحمد بن بشير، لكن كنيته أَبو جعفر، وهو بغدادي من طبقة صاحب الترجمة[(٢٩)].

ليس له عند البخاري سوى موضع واحد[(٣٠)].

٢٩ ـ أَحمد بن بَشِير أَبو جعفر: ضعيف[(٣١)].

٣٠ ـ أَحمد بن حُمَيْد القُرَشِيُّ: وثَّقه مطيَّن وقال: كان يعدُّ من حفَّاظ أَهل الكوفة، مات سنة ٢٢٠هـ. ما له في «البخاري» سوى حديث واحد[(٣٢)].

٣١ ـ أَحمد بن حنبل الإمام: لم يسمع من عبدالله بن المبارك[(٣٣)].

قال عبدالله: كان أَبي إِذا رضي عن إِنسان وكان عنده ثقةً حدَّث عنه وهو حيٌّ، فحدَّثنا عن الهَيْثَم بن خارجة وهو حيٌّ[(٣٤)].

لم يكثر عنه البخاري لأَنَّه في رحلته القديمة لقي كثيراً من مشائخه فاستغنى بهم، وفي رحلته الأَخيرة كان أَحمد قد قطع التحديث، فمن ثمَّ أَكثر البخاري عن ابن المديني دون أَحمد[(٣٥)].

---

(٢٨) ٧/٢٤.
(٢٩) ١٠/٢٤٨.
(٣٠) ١٠/٢٤٨.
(٣١) ١٠/٢٤٨.
(٣٢) ٨/٢٤٨.
(٣٣) ٢/٥٦٨.
(٣٤) ٨/١٩.
(٣٥) ٩/١٥٤.

٣٢ ـ أَحمد بن شَبِيْب الحَبَطِيُّ: صدوق. وثَّقه ابن المديني، وضعفه ابن عبدالبر تبعاً لأَبي الفَتْح الأَزْدِيِّ، والأَزْدِيُّ غير مرضيٍّ فلا يتبع في ذلك[٣٦].

٣٣ ـ أَحمد بن شعيب النَّسائي: متعنِّت[٣٧].

قدّمه قوم من الحذَّاق لشدَّة تحرِّيه وتثبُّته في نقد الرجال ومعرفة ذلك على مسلم بن الحجَّاج، وقدَّمه الدَّارَقُطْنِيُّ وغيره في ذلك على إمام الأئمة أبي بكر بن خُزَيْمَة صاحب «الصحيح»[٣٨].

٣٤ ـ أَحمد بن عبدالله بن يونس: ثقة، حافظ، فقيه[٣٩].

٣٥ ـ أَحمد بن محمد بن الحجاج بن رِشْدِين: ضعيف[٤٠].

٣٦ ـ إِدريس الأَوْدِيُّ: ضعيف[٤١].

٣٧ ـ إِدريس بن يزيد الأَوْدِيُّ: ثقة عندهم[٤٢].

٣٨ ـ أُذَيْنَة: تابعي ثقة[٤٣].

٣٩ ـ أُسامة بن حفص المَدَنِيُّ: شيخٌ، لم يحتج به البخاري[٤٤].

٤٠ ـ أُسامة بن زيد: فيه مقال[٤٥].

٤١ ـ أُسامة بن زيد اللَّيْثِيُّ: سيء الحفظ[٤٦].

---

(٣٦) ٢٦٨/١١.

(٣٧) هدى: ٣٨٧، ٤٦١.

(٣٨) هدى: ١١.

(٣٩) ٣٠٢/١.

(٤٠) هدى: ٤٢٤.

(٤١) ١١٥/٢.

(٤٢) ٢٤٨/٨.

(٤٣) ٣٦٣/٣.

(٤٤) ٦٣٤/٩.

(٤٥) ٤١١/٩.

(٤٦) ٢١٠/٣.

٤٢ ـ أَسباط بن محمد الكوفي: ثقة، له في «البخاري» حديث واحد(٤٧).

٤٣ ـ إِسحاق بن إِبراهيم بن عبدالرحمن أَبو يعقوب: ثقة باتفاق، عاش بعد البخاري ثلاث سنين، مات سنة **٢٥٩هـ**(٤٨).

٤٤ ـ إِسحاق بن إِبراهيم الحُنَينِيُّ: ضعيف(٤٩).

٤٥ ـ إِسحاق بن بشر أَبو حُذَيْفَة: ضعيف، متروك(٥٠).

٤٦ ـ إِسحاق بن راشد: هو دون مَعْمَر، وشعيب بن أَبي حمزة في الحفظ(٥١).

٤٧ ـ إِسحاق بن رَاهَوَيْه: إِمام حافظ(٥٢).

هو أَتقن من الحسن بن إِسماعيل(٥٣).

لا يقول فيما يرويه عن شيوخه بـ «حدَّثنا» وإِنَّما يقول «أَخبرنا»(٥٤).

٤٨ ـ إِسحاق بن سُوَيد بن هُبَيرة البصري، العدوي: تابعي صغير، رُمِيَ بالنصب، ذكره ابن العربي في الضعفاء بهذا السبب، وليس له في البخاري سوى حديث واحد(٥٥).

٤٩ ـ إِسحاق بن عبدالله بن أَبي فَرْوَة: ضعيف(٥٦).

٥٠ ـ إِسحاق بن عبدالله بن كَيسَان: ليَّنه أَبو أَحمد الحاكم(٥٧).

---

(٤٧) ٧٤٦/٨.

(٤٨) ٢٢٨/٨.

(٤٩) ٥٢٤/٩، ١٠٠/١٢.

(٥٠) ٣٦١/١١، ٣٨٧، ٤١٢.

(٥١) ٩١/١٢.

(٥٢) ٥٨٣/٢.

(٥٣) ٤٨/٩.

(٥٤) ١٠٥/٢، ٦١/٣، ٥٧٠، ٧١/٤، ٢١٧، ٤٩٠، ٤٩١/٦، ٢٦١/٨، ٢٦٩/١٣، ٣٩١، ٤٦١، هدى: ٢٢٦، ٢٢٧.

(٥٥) ١٢٦/٤.

(٥٦) ٤٥٩/٣، ١٠٣/٦.

(٥٧) ٦١٦/١١.

٥١ - إِسحاق بن وهب العَلاَّف، الوَاسِطِيُّ: ثقة، ليس له في «البخاري» سوى حديث واحد(٥٨).

ليست له رواية عن خالد بن عبدالله الطحَّان(٥٩).

٥٢ - إِسحاق بن يحيى: متقن، صاحب حديث(٦٠).

٥٣ - إِسرائيل بن موسى: لم يدرك الحسنَ بن علي(٦١).

٥٤ - إِسرائيل بن يونس: سماعه من أَبي إِسحاق في غاية الإِتقان؛ للزومه إِيَّاه لأَنَّه جدُّه، وكان خصيصاً به، وهو أَثبت الناس فيه(٦٢).

٥٥ - إِسماعيل بن أَبان الغَنَوِيُّ: أَجمعوا على تركه(٦٣).

قال ابن مَعين: كذَّاب. وقال ابن المديني: كتبت عنه وتركته. وضعَّفه جداً(٦٤).

٥٦ - إِسماعيل بن أَبان الوَرَّاق: صدوق من كبار شيوخ البخاري، تكلم فيه الجُوزَجَانِيُّ لأَجل التشيُّع.

قال ابن عدي: صدوق. قال ابن مَعين: ثقة. وقال ابن المديني: لا بأس به(٦٥).

لا رواية له عن مالك(٦٦).

٥٧ - إِسماعيل بن إِبراهيم (المعروف بابن عُلَيَّة): هو من كبار الحفَّاظ(٦٧).

---

(٥٨) ٤/٤٠٤.
(٥٩) ٢/١٠٧.
(٦٠) ١١/٥٣٣.
(٦١) ١٣/٦٥.
(٦٢) ١/٣٥١، ١١/١١٥.
(٦٣) هدى: ٣٩٠.
(٦٤) ١٠/١٥٤.
(٦٥) ١٠/١٥٤.
(٦٦) ١٢/٧.
(٦٧) ٦/٣٩٩.

هو أَحفظ لحديث أَيُّوب من غيره[٦٨].

تكلَّم ابن مَعين في حديثه عن ابن جريج خاصَّةً[٦٩].

٥٨ ـ إِسماعيل بن أَبي زياد الشَّامِيُّ: ضعيف. قال الدَّارَقُطْنِيُّ: متروك، يضع الحديث. وقال الخَلِيلِيُّ: شيخ ضعيف[٧٠].

٥٩ ـ إِسماعيل بن أُمَيَّة: هو دون مَعْمَر وشعيب بن أَبي حَمْزَة في الحفظ[٧١].

٦٠ ـ إِسماعيل بن رافع: ضعَّفه البَيْهَقِيُّ، وعبدالحق، وأَقرَّه الحافظ ابن حجر[٧٢].

٦١ ـ إِسماعيل بن رَجَاء: ليس من شرط البخاري[٧٣].

٦٢ ـ إِسماعيل بن عبدالله بن أَبي أُوَيس: بيان ما يرشد إِلى أَنَّه كان لا يدلِّس[٧٤].

٦٣ ـ إِسماعيل بن عمرو البَجَلِيُّ: فيه ضعف[٧٥].

٦٤ ـ إِسماعيل بن عَيَّاش: قال البَيهَقِيُّ: ليس بحجَّة. فردَّ عليه الحافظ ابن حجر بقوله: فيه تساهل لا يخفى[٧٦].

قوَّى حديثه عن الشاميين جماعة منهم أَحمد والبُخَارِيُّ[٧٧].

---

(٦٨) ١/٤٢٦.
(٦٩) ٢/٢٥٢.
(٧٠) ١١/٣٦٨، ٤٢٠.
(٧١) ١٢/٩١.
(٧٢) ١١/٣٦٨، ٣٦٩.
(٧٣) ٢/١٧٠.
(٧٤) ١٠/٢٦.
(٧٥) ١٣/٥٥.
(٧٦) ٩/٦٦٥.
(٧٧) ٥/٣٧٥، ٩/٦٦٥.

روايته عن غير أَهل المدينة ضعيفة[78].

روايته عن الحجازيين ضعيفة[79].

روايته عن غير الشاميين ضعيفة[80].

٦٥ ـ إِسماعيل بن مُجَالِد الكُوفِيُّ: قوَّاه ابن مَعين وجماعة. وليَّنه بعضهم. ليس له في «البخاري» سوى حديث واحد[81].

٦٦ ـ إِسماعيل بن مَرْزُوق الكَعْبِيُّ: في حفظه شيء، وليس بالمشهور عن يحيى بن أَيوب[82].

٦٧ ـ إِسماعيل بن مُسْلِم: ضعيف[83].

٦٨ ـ الأَسْوَد بن عَبْدِيَغُوث الزُّهْرِيُّ: لم يُسلِم، فضلاً عن أَنْ يعيش حتى يروي عن عبدالله بن مسعود[84].

٦٩ ـ الأَسْوَد بن يزيد النَّخَعِيُّ: هو من كبار التابعين من أَصحاب ابن مسعود، ولم يوصف بالتدليس[85].

٧٠ ـ أَسِيد بن زيد الجَمَّال: قال أَبو حاتم: كانوا يتكلمون فيه.

وضعَّفه جماعة، وأَفحش ابن مَعين فيه القول. ليس له في «البخاري» سوى موضع واحد مقروناً فيه بغيره[86].

٧١ ـ أَشْعَث بن جابر البَصْرِيُّ، الحُدَّانِيُّ: مختلف فيه. وقال

---

(٧٨) ٥/٢٢١.
(٧٩) ١٣/١٦٤، ٣٧٤.
(٨٠) ١٣/٥٤٥.
(٨١) ٧/٢٤.
(٨٢) ٥/١٥٩.
(٨٣) ٨/٥٨٨، ٩/٥٩٤، ٥٩٥.
(٨٤) ١/٢٥٧.
(٨٥) ٩/٤٧٢.
(٨٦) ١١/٤٠٦.

الدَارَقُطْنِيُّ: يعتدُّ به. ليس له عند البخاري سوى موضع واحد متابعاً[٨٧].

٧٢ ـ أَفْلَح بن سعيد: لا يخرج البخاري عنه شيئاً[٨٨].

٧٣ ـ أُميَّة بن خالد: قال البزَّار: ثقة مشهور[٨٩].

٧٤ ـ أَوس بن ضَمْعَج: ليس من شرط البخاري[٩٠].

٧٥ ـ إِيَاس بن مُعَاوِيَة: ثقة عند الجميع، مات سنة **١٢٢هـ**[٩١].

٧٦ ـ أَيوب بن جابر: ضعيف[٩٢].

٧٧ ـ أَيوب بن سليمان بن بلال المَدَنِيُّ: وثَّقه أَبو داؤد وغيره، وزعم ابن عبدالبر أَنَّه ضعيف، فوهم. لم يسمع أَيوب من أَبيه بل حدَّث عنه بواسطة وهو مقلٌّ[٩٣].

٧٨ ـ أَيوب بن سُوَيد: ضعيف[٩٤].

٧٩ ـ أَيوب بن عائذ المُدْلِجِيُّ، البصري: وثَّقه ابن مَعين وغيره، ورُمي بالإِرجاء، ليس له في «البخاري» سوى موضع واحد[٩٥].

٨٠ ـ أَيوب بن نَهِيْك: منكر الحديث. قاله أَبو زُرْعَة، وأَبو حاتم[٩٦].



---

(٨٧) ١١٦/١٠.

(٨٨) ٣٧٣/١.

(٨٩) ٤٣٩/٨.

(٩٠) ١٧٠/٢.

(٩١) ١٤٢/١٣.

(٩٢) ٣٩/٧، ٤١٣/١٢.

(٩٣) ٣٠٨/١٣.

(٩٤) ٣٨٥/٩.

(٩٥) ٦٤/٨.

(٩٦) ٤٠٩/٢.

حرف الباء

٨١ ـ باذان أَبو صالح: ضعيف[٩٧].

٨٢ ـ بِشْر بن آدم الضَّرِيْر، البَغْدَادِيّ: فيه مقال[٩٨].

٨٣ ـ بِشْر بن بَكْر: صدوق[٩٩].

٨٤ ـ بِشْر بن السَّرِيِّ: ثقة عند الجميع، ليس له في «البخاري» سوى موضع واحد[١٠٠].

٨٥ ـ بُشَيْر بن يسار: وثَّقه ابن مَعين والنَّسائي. وقال ابن إِسحاق: كان شيخاً كبيراً فقيهاً، أَدرك عامة الصَّحابة[١٠١].

٨٦ ـ بَكْر بن خُنَيْس: ضعيف[١٠٢].

٨٧ ـ بَكْر بن سَوَادَة الجُذَامِيُّ: كان أَحد الفقهاء بمصر. وثَّقه ابن مَعين، والنَّسائي. أَرسله عمر بن عبدالعزيز إِلى أَهل أَفريقيا ليفقِّههم فمات بها سنة ١٢٨هـ[١٠٣].

٨٨ ـ بلال بن مِرْدَاس الفَزَارِيُّ، الكوفي: صدوق، لا بأس به[١٠٤].

٨٩ ـ بَهْز بن حَكِيْم: موَثَّق عند الجمهور. حتى قال إِسحاق بن منصور عن ابن مَعين: بهز بن حكيم عن أَبيه عن جدِّه صحيح إِذا كان دون بهز ثقة. قال التِّرْمِذِيُّ: تكلم فيه شعبة وهو ثقة عند أَهل

(٩٧) ١٠/٥٤٩.
(٩٨) ٢/٥٥٧.
(٩٩) هدى: ٣٧٩.
(١٠٠) ١٣/٤.
(١٠١) ١٢/٢٣٢.
(١٠٢) ٩/٢٤٣.
(١٠٣) ٧/٤٢٠.
(١٠٤) ١١/٢٦٣.

الحديث واحتج به أَحمد وإِسحاق، والبخاري خارج «الصحيح»، وعلق له في «الصحيح»[١٠٥].

بهز وأَبوه ليسا من شرط البخاري. هكذا قال الحافظ ابن حجر، ونقله عن ابن الصَّلاح[١٠٦].

٩٠ ـ بِشْر بن آدم بن يزيد البَصْرِيُّ: فيه مقال[١٠٧].

❋ ❋ ❋

حرف التاء

٩١ ـ تَمِيم بن سَلَمَة الكوفي: تابعي صغير، وثَّقه ابن مَعين، ليس له عن عُرْوَة في الصحيحين سوى حديثين، أَحدهما في «البخاري». والآخر في مسلم[١٠٨].

❋ ❋ ❋

حرف الثاء

٩٢ ـ ثابت: ثقة بالاتفاق[١٠٩].

٩٣ ـ ثابت بن أَسلم البُنَانِيُّ: لم يدرك أَبا رافع الصَّحابي، ولم يسمع من عِمْرانَ[١١٠].

٩٤ ـ ثابت بن زُهَيْر: قال النَّسائِيُّ: ليس بثقة[١١١].

---

(١٠٥) ١٣/٣٥٥.

(١٠٦) هدى: ٣٤٦، ١/٣٨٦.

(١٠٧) ٢/٥٥٧.

(١٠٨) ١٣/٣٧٣.

(١٠٩) ١١/١٨٤.

(١١٠) ١/٥٥٣، ٦/٣٥٤.

(١١١) ٩/٦٢٢.

٩٥ ـ ثُمَامَة بن عبدالله بن أَنس: كان تابعياً ثقة[١١٢].

لم يلحق جدَّة أَبيه أُمَّ سُلَيْم والدة أَنس[١١٣].

٩٦ ـ ثُوَير بن أَبِيْ فاخِتَة: قال الحاكم: لا ينقم عليه إِلا التشيُّع. قال الحافظ ابن حجر: لا أَعلم أَحداً صرَّح بتوثيقه بل أَطبقوا على تضعيفه. وقال ابن عَدِيّ: الضعف على أَحاديثه بيِّن. وأَقوى ما رأَيت فيه قول أَحمد بن حنبل فيه، وفي ليث بن أَبي سُلَيْم، ويزيد بن أَبي زياد: ما أَقرب بعضهم من بعض[١١٤].



حرف الجيم

٩٧ ـ جابر بن زيد: قال الأَصِيْلِيُّ: شيخ بصري لا يعرف. قال الحافظ ابن حجر: هو معروف موصوف بالفقه عند الأئمة[١١٥].

٩٨ ـ جابر بن يزيد الجُعْفِيُّ: ضعيف[١١٦].

ونصَّ الحافظ ابن حجر على تقوية حديثه بمتابعة محمد بن عبدالرحمن بن أَبي لَيْلى وهو سيىء الحفظ أَيضاً[١١٧].

٩٩ ـ جُبَارَة بن المغَلِّس: فيه مقال[١١٨].

١٠٠ ـ جَبَلَة بن سُحَيْم الكوفي: تابعي ثقة. ما له في «البخاري» عن غير ابن عمر شيء[١١٩].

---

(١١٢) ١٣/١٤٢.

(١١٣) ١١/٧١.

(١١٤) ١٣/٤٢٤، ٤٦٨.

(١١٥) ٣/٤٠٣.

(١١٦) ٣/٥٢٤، ٥/٣٧٥، ٦/٤٦٦، ٨/٥١٠، ١٠/١٣، ١٣/٣٣٤، ٥٢٥.

(١١٧) ٣/٥٢٤.

(١١٨) ١/٥٣٩.

(١١٩) ٩/٥٧٠.

١٠١ - الجرَّاح (والد وكيع): مختلف فيه[١٢٠].

١٠٢ - جَرِيْر بن حازم: سيِّىء الحفظ[١٢١].

١٠٣ - جَعْدَة بن هُبَيْرَة: مختلف في صحبته[١٢٢].

١٠٤ - جعفر بن سليمان الضُبَعِيُّ: في حفظه شيء[١٢٣].

١٠٥ - جعفر بن عبدالواحد: مشهور بوضع الحديث، وقد كذَّبه الأئمة[١٢٤].

١٠٦ - جعفر الفِرْيَابِيُّ: إمام، حافظ[١٢٥].

١٠٧ - الجُعَيْد بن عبدالرحمن: صحَّ سماعه من السائب[١٢٦].

١٠٨ - جمعة بن عبدالله بن زياد بن شَدَّاد السُّلَمِيُّ:

قال ابن حِبَّان في «الثقات»: كان من أئمة الرأْي أَوَّلاً، ثم صار من أئمة الحديث.

ما له في البخاري - بل ولا في الكتب الستَّة - سوى حديث واحد. مات سنة **٢٣٣هـ**[١٢٧].

١٠٩ - جُنَادَة بن أَبي أُمَيَّة: مختلف في صحبته[١٢٨].

١١٠ - جَنْدَل بن وَالِق: ضعَّفه مسلم والبزَّار وقوَّاه أَبو حاتم الرَّازِيُّ، والبُسْتِيُّ[١٢٩].

---

(١٢٠) ١٢/٥٤.
(١٢١) ١٢/٣٧.
(١٢٢) ٧/٧.
(١٢٣) ١٠/٣٤٦.
(١٢٤) ١١/٣٥٢.
(١٢٥) ٢/٥٨٣.
(١٢٦) ١/٥٦١.
(١٢٧) ٩/٥٦٩.
(١٢٨) ٣/٤٠.
(١٢٩) ٩/٢٤٠.

١١١ ـ جُوَيْرِيَّة بن أَسْمَاء الضُّبَعِيُّ: هو من الثقات الأَثبات[١٣٠].



حرف الحاء

١١٢ ـ حارث بن أَبي أُسامة: لم يدرك محمد بن جعفر غندراً[١٣١].

١١٣ ـ حارث بن يزيد العُكْلِيُّ: ثقة، جليل القدر[١٣٢].

١١٤ ـ حِبَّان بن موسى: لم يدرك هماماً[١٣٣].

١١٥ ـ حَبَّة العُرَنيُّ: ضعيف[١٣٤].

١١٦ ـ حبيب بن أَبي ثابت: فيه مقال[١٣٥].

اختلف في سماعه من ابن عمر[١٣٦].

١١٧ ـ حجَّاج الأَسود بن أَبي زياد البصري: وثَّقه أَحمد وابن مَعين[١٣٧].

١١٨ ـ حجَّاج بن أَرْطَاة: ضعيف[١٣٨].

فيه مقال[١٣٩].

فيه ضعف[١٤٠].

---

(١٣٠) ٩/٣٠٦.
(١٣١) ٩/٢٧٣.
(١٣٢) ٥/١٧٢.
(١٣٣) هدى: ٢٣١.
(١٣٤) ٨/١٣٩.
(١٣٥) ٢/٤٨٤.
(١٣٦) ٥/٢٤٠.
(١٣٧) ٦/٤٨٧.
(١٣٨) ٣/٥٩٧، ٤/٣٦، ٣٢٩، ١٠/٤١، ١٢/١٠٣.
(١٣٩) ٩/١٩١.
(١٤٠) ٣/٥٨٠.

مدلِّس[١٤١].

لا يحتج به[١٤٢].

١١٩ ـ حجَّاج بن نُصَيْر: ضعيف[١٤٣].

١٢٠ ـ حَرَام: اختلف فيه هل هو ابن مُحَيِّصَة، أَو ابن سعد بن مُحَيِّصَة. قال ابن حزم: هو مع ذلك مجهول لم يرو عنه إلا الزهري ولم يوثقه. قال الحافظ ابن حجر ـ رداً عليه ـ قد وثَّقه ابن سعد، وابن حِبَّان لكن قال: إِنَّه لم يسمع من البراء[١٤٤].

١٢١ ـ حرم بن عثمان: متروك[١٤٥].

١٢٢ ـ حَسَّان بن إِبراهيم: وثَّقه ابن مَعين وغيره، ولكن له أَفراد.

قال ابن عدي: هو من أَهل الصدق إِلا أَنَّه ربما غلط.

مات سنة ٢٠٦هـ[١٤٦].

١٢٣ ـ حَسَّان بن حَسَّان الوَاسِطِيُّ: يروى عن شعبة وغيره. ضعَّفه الدَّارَقُطْنِيُّ[١٤٧].

١٢٤ ـ حسَّان بن عَطِيَّة: تابعي من ثقات الشاميين[١٤٨].

١٢٥ ـ حَسَّان بن فائد العَبْسِيُّ: قال أَبو حاتم: شيخ. وذكره ابن حِبَّان في «الثقات»[١٤٩].

---

(١٤١) ٤٢٣/٩، ٤١/١٠، ١٠٣/١٢.

(١٤٢) ٣٤١/١٠.

(١٤٣) ٦٨/٢.

(١٤٤) ٢٥٨/١٢.

(١٤٥) ١٣٩/٨.

(١٤٦) ١٠٦/٩.

(١٤٧) ٥٨٢/٢.

(١٤٨) ٩٢/١٣، ٢٩١.

(١٤٩) ٢٥٢/٨.

١٢٦ - حسن بن أَبي جعفر: فيه مقال[١٥٠].

١٢٧ - حسن بن إِسحاق بن زياد اللَّيْثِيُّ: وثَّقه النَّسائِي، ولم يعرفه أَبو حاتم، وعرفه غيره. قال ابن حِبَّان في «الثقات» كان من أَصحاب ابن المبارك، مات سنة ٢٤١هـ. ما له في «البخاري» سوى حديث واحد[١٥١].

١٢٨ - الحسن بن إِسماعيل الكَلْبِيُّ: وثَّقه النَّسائِي وهو من شيوخه[١٥٢].

١٢٩ - الحسن بن الحُرِّ النَّخَعِيُّ، الكوفي: ثقة عندهم[١٥٣].

١٣٠ - الحسن بن الحسن بن علي: هو من ثقات التابعين[١٥٤].

١٣١ - الحسن بن حَيّي: ثقة، فقيه، عابد، من طبقة الثَّورِيِّ[١٥٥].

١٣٢ - الحسن بن خلف الواسطي: ثقة من صغار شيوخ البخاري[١٥٦].

١٣٣ - الحسن بن ذَكْوَان أَبو سلمة، البَصْرِيُّ: تكلَّم فيه أَحمد، وابن مَعين وغيرهما، ليس له في البخاري سوى حديث واحد من رواية يحيى القَطَّان عنه مع تعنُّته في الرجال[١٥٧].

١٣٤ - الحسن بن شَوْكَر: ثقة، لم يذكره أَحد من شيوخ البخاري[١٥٨].

١٣٥ - الحسن بن الصَّبَّاح البزَّار، الوَاسِطِيُّ: كان من أئمة الحديث. وثَّقه الجمهور ولَيَّنه النَّسائِي قليلاً. ما لحق الثَّورِيَّ[١٥٩].

---

(١٥٠) ١١/٥٩٠.

(١٥١) ٧/٤٥٧، ٤٥٨.

(١٥٢) ١٣/٣٠.

(١٥٣) ٩/٤٣٤.

(١٥٤) ٣/٢٠٠.

(١٥٥) ٩/٤٣٤.

(١٥٦) ٧/٤٤٥.

(١٥٧) ١١/٤٤١.

(١٥٨) ٥/٣٨٧.

(١٥٩) ٦/٥٧٨، ٩/٣٧٥.

١٣٦ ـ الحسن بن عبدالله العُرَنيُّ، البَجَلِيُّ: وثَّقه أبو زُرْعَة، والعِجْلِيُّ وابنُ سعد، وقال ابنُ معينَ: صدوق[١٦٠].

١٣٧ ـ الحسن بن عبيدالله الكوفي، النَّخَعِيُّ: قدَّم يحيى القَطَّان عليه الحسن بن عمرو. وقال ابن مَعين: ثقة صالح. وثَّقه أَبو حاتم، والنَّسائِي وغيرهما. وقال الدَّارَقُطْنِيُّ: ليس بقويٍّ، ولا يقاس بالأَعْمَش[١٦١].

١٣٨ ـ الحسن بن علي المَعْمَرِيُّ: كان يحدِّث من حفظه[١٦٢].

١٣٩ ـ الحسن بن علي بن راشد الوَاسِطِيُّ: ثقة من شيوخ أَبي داوُد. تكلَّم فيه عبدان بما لا يقدح فيه. وقال ابن عدي: لم أَرَ له حديثاً منكراً[١٦٣].

١٤٠ ـ الحسن بن عُمَارَة الكوفي: متروك، أحد الفقهاء المتَّفق على ضعف حديثهم. قال ابن المبارك: جرحه عندي شعبة، وسفيان كلاهما. قال ابن حِبَّان: كان يدلِّس عن الثقات ما سمعه عن الضُّعفاء منهم فالتصقت به تلك الموضوعات.

وما له في «البخاري» سوى موضع واحد[١٦٤].

١٤١ ـ الحسن بن عمرو الفُقَيْمِيُّ، الكوفي: ثقة[١٦٥].

١٤٢ ـ الحسن بن عِمْرَان: قال الطَّبَرِيُّ، والبزَّار: مجهول[١٦٦].

١٤٣ ـ الحسن بن قُتَيْبَة: ضعيف[١٦٧].

---

(١٦٠) ١٠/١٦٥.
(١٦١) ٤/٢٧٠.
(١٦٢) ٢/١٠.
(١٦٣) ١١/٣٠٧.
(١٦٤) ٣/٤٩٥، ٦/٦٣٤.
(١٦٥) ٦/٢٧٠.
(١٦٦) ٢/٢٦٩.
(١٦٧) ٦/٤٨٧.

١٤٤ ـ الحسن بن محمد بن علي بن أَبي طالب: هو أَوثق من أَخيه عبدالله[١٦٨].

١٤٥ ـ الحسن بن مسلم بن يَنَّاق: تابعي صغير من أَهل مكة. ثقة عندهم. كان كثير الرواية عن طاؤس[١٦٩].

١٤٦ ـ الحسن بن يسار أَبي الحسن البصري: كان يرسل كثيراً عمن لم يلقهم بصيغة «عن» فلا تحمل عنعنته على السماع[١٧٠].

قال الدَّارَقُطْنِيُّ: لم يصح سماعه من أَبي بَكْرَة[١٧١].

قال البخاري وابن المديني: صحَّ سماعه عندنا من أَبي بَكرَة.

وهو الذي رجَّحه الحافظ ابن حجر[١٧٢].

سماعه من أَبي هُرَيْرَة مختلف فيه عند الحفَّاظ النقَّاد[١٧٣].

وقع في رواية النَّسائِي: قال الحسن: لم أَسمع من أَبي هريرة غير هذا الحديث[١٧٤].

اختلف في سماعه من سَمُرَة[١٧٥].

التِّرْمِذِيُّ صحح سماعه من سَمُرَة[١٧٦].

لم يسمع من عقيل بن أَبي طالب فيما يقال[١٧٧].

---

(١٦٨) ٩/١٦٧.

(١٦٩) ١٠/٣٧٦.

(١٧٠) ١/١٠٩، ١٣/٦٦.

(١٧١) هدى: ٣٦٧.

(١٧٢) هدى: ٣٦٧، ٢/٢٦٨، ٥/٣٠٧، ١٣/٦٦.

(١٧٣) ١/١٠٩، ٦/٤٣٧، ٩/٤٠٣، /١٥، ٤٠٣.

(١٧٤) ٩/٤٠٣.

(١٧٥) ٤/٤١٩، ٥/٨٩، ٢٤١.

(١٧٦) ٥/٨٩.

(١٧٧) ٩/٢٢٢.

لم يسمع من علي[١٧٨].

لم يسمع من عمر[١٧٩].

لم يسمع من عمَّار[١٨٠].

لم يسمع من عبْدالله بن عمرو. جزم به ابن المديني وغيره[١٨١].

١٤٧ ـ حسين بن حسين الأَشْقَر: ضعيف[١٨٢].

١٤٨ ـ الحسين بن داؤد «سُنَيْد» المَصِّيْصِيُّ: من حفَّاظ الحديث لكن ضعَّفه أَبو حاتم والنَّسائِي.

ذكر أَحمد: أَنَّ سنيداً أَلزم حجَّاج بن محمد شيخه، إِلا أَنَّه كان يحمله على تدليس التسوية.

قال الحافظ ابن حجر: لعل هذا هو سبب تضعيف من ضعَّفه[١٨٣].

١٤٩ ـ الحسين بن ذَكْوَان المُعَلِّم: ثقة[١٨٤].

ليس بمدلِّس[١٨٥].

قال النَّسائِي: هو أَثبت من الوليد بن ثَعْلَبَة، وأَعلم بعبدالله بن بريدة[١٨٦].

قال الحافظ ابن حجر: هو أَوثق من أَبي سلمة[١٨٧].

---

(١٧٨) ٩/٣٨٢.

(١٧٩) ١٠/٢٧٧.

(١٨٠) ١١/٦٩.

(١٨١) ١٢/٨٠.

(١٨٢) ٦/٤٦٧.

(١٨٣) ٨/٢٥٣، ٢٥٤.

(١٨٤) ٩/٣٨٤، ١٢/١٠١.

(١٨٥) ١/٣٩٧.

(١٨٦) ١١/٩٩.

(١٨٧) ١١/٤٤١.

١٥٠ ـ حسين بن عبدالله الهَاشِمِيُّ: ضعيف[١٨٨].

١٥١ ـ الحسين بن واقد قاضي مَرْو: هو دون حسين المعلِّم في الإِتقان[١٨٩].

١٥٢ ـ حصين بن مخارق: ضعيف[١٩٠].

١٥٣ ـ حِطَّان بن خُفَاف أَبو الجُوَيْرِيَّة: ثقة[١٩١].

١٥٤ ـ حَفْص بن عمر: قال الدَّارَقُطْنِيُّ: ضعيف[١٩٢].

١٥٥ ـ حَفْص بن مَيْسَرة: هو أَوثق من فُضَيْل بن سليمان[١٩٣].

١٥٦ ـ الحَكَم بن عَطِيَّة: مختلف فيه[١٩٤].

حكم الطَّبَرِيُّ بالضعف على روايته لأَجله[١٩٥].

١٥٧ ـ حَكِيْم بن جُبَيْر: ضعيف[١٩٦].

١٥٨ ـ حَمَّاد بن أَبي سليمان: في حفظه مقال[١٩٧].

١٥٩ ـ حَمَّاد بن زيد: هو أَعرف بحديث أَيوب من ابن عيينة[١٩٨].

١٦٠ ـ حَمَّاد بن سلمة: كونه على شرط البخاري في الاحتجاج مسلَّم[١٩٩].

---

(١٨٨) ١/٥٢٩، ٢/٥٨٣.
(١٨٩) ١٢/١٠١.
(١٩٠) ١١/٢٢٧.
(١٩١) ٨/٢٨٢.
(١٩٢) ٢/٢٦٥.
(١٩٣) ١٢/١٧٧.
(١٩٤) ١١/٦٩.
(١٩٥) ١٠/٥٨٠.
(١٩٦) ٣/٣٤١، ٨/٧٤١.
(١٩٧) ١٠/٣٢٩، ١١/٣٥٠.
(١٩٨) ٥/٣١٨.
(١٩٩) ٩/٥٩١.

لكن البخاري لا يخرج له إلا استشهاداً[٢٠٠].

هو أَثبت الناس في ثابت البُنَانِيِّ[٢٠١].

١٦١ ـ حَمَّاد بن نَجِيح الإِسْكَاف البَصْرِيُّ: وثَّقه وكيع، وابن مَعين، وغيرهما[٢٠٢].

١٦٢ ـ حَمْدَوَيْه بن الخطَّاب بن إِبراهيم البخاري: كان يستملي على البخاري ويشاركه في بعض شيوخه، وكان صدوقاً، وأَضرَّ بأَخَرَة[٢٠٣].

١٦٣ ـ حميدة «أُم يحيى بن إِسحاق بن أَبي طلحة»: روى عنها ابنها «يحيى» وزوجها «إِسحاق». ذكرها ابن حِبَّان في ثقات التابعين[٢٠٤].

١٦٤ ـ حُمَيْد بن أَبي حُمَيْد الطَّوِيْل: مدلِّس[٢٠٥].

البخاري لا يخرج من حديثه شيئاً إلا ما صرَّح فيه بالتحديث، أَو ما قام مقام التصريح[٢٠٦].

اشتهر من أَنَّ حميداً كان ربما يدلِّس عن أنس[٢٠٧].

قيل: إِنَّه لم يسمع من أَنس سوى خمسة أَحاديث، والبقية سمعها من أَصحابه عنه كثابت، وقتادة. فكان يدلسها فيرويها عن أَنس بلا واسطة.

قال الحافظ: والحق أَنَّه سمع من أنس أَضعاف ذلك[٢٠٨].

---

(٢٠٠) ٥/٣.
(٢٠١) ١/١٥٠، ١١/٢٥٧.
(٢٠٢) ١١/٢٧٩.
(٢٠٣) ٨/٧١٢.
(٢٠٤) ١٠/٦٠٦.
(٢٠٥) ٢/١٢٥، ١٠/٤٩٠.
(٢٠٦) ١٠/٤٩٠، ١٢/٢١٧.
(٢٠٧) ٤/٢٣٠.
(٢٠٨) ١٢/٢١٧.

جرت عادته يقول: حدَّثني أَنس وثبَّتني فيه ثابت[٢٠٩].

١٦٥ ـ حُمَيْد بن مالك: قال البَيْهَقِيُّ: مجهول[٢١٠].

١٦٦ ـ حُمَيْد بن هاني: ثقة يحتج به مسلم، وثَّقه النَّسائِي، وابن يونس، وغيرهما. ولا يعرف فيه تجريح لأَحد. وما حكاه عِيَاض بأَنَّه ليس بمشهور فمردود[٢١١].



حرف الخاء

١٦٧ ـ خارجة بن زيد بن ثابت الأَنْصَارِيُّ: تابعي ثقة، وأَحد الفقهاء السبعة من أَهل المدينة[٢١٢].

١٦٨ ـ خارجة بن عبدالله: صدوق، فيه مقال[٢١٣].

١٦٩ ـ خالد بن ذَكْوَان أَبو الحسين المَدَنِيُّ: تابعي صغير، ليس له من الصَّحابة سماع من سوى الرَّبِيْع بنت مُعَوِّذ[٢١٤].

١٧٠ ـ خالد بن الزبير: قال الحافظ: لم أَرَ له رواية في شيء من الكتب السِّتَّة[٢١٥].

١٧١ ـ خالد بن مَخْلَد: ثقة[٢١٦].

ساق الذهبي في «الميزان» في ترجمته قول أَحمد: له مناكير. وقول

(٢٠٩) ٤٩٨/١.
(٢١٠) ٦٠٤/١١.
(٢١١) ٩/٦.
(٢١٢) ٢٢٣/٣.
(٢١٣) ٤٨/٧.
(٢١٤) ٢٠١/٤.
(٢١٥) ١٨٥/٦.
(٢١٦) ٥٢٤/٩.

أَبي حاتم: لا يحتج به. وأَخرج ابن عدي عشرة أَحاديث من حديثه استنكرها[٢١٧].

١٧٢ ـ خالد بن يزيد بن أَبي مالك: مختلف فيه. ضعَّفه أَحمد، وابن مَعين، وغيرهما، ووثَّقه أَحمد بن صالح المصري، وأَبو زُرْعَة الدِّمَشْقِيُّ. وقال ابن حِبَّان: كان يخطىء كثيراً[٢١٨].

١٧٣ ـ خالد بن يزيد الإِسْكَنْدَرانِيُّ: ثقة، فقيه[٢١٩].

١٧٤ ـ خالد بن يزيد العُمَرِيُّ: لا يصلح للصحيح[٢٢٠].

١٧٥ ـ خالد بن يزيد أَبو عبدالرحيم المصري: ثقة[٢٢١].

١٧٦ ـ خُصَيْف: ضعيف[٢٢٢].

١٧٧ ـ خطاب بن عثمان: وثَّقه الدَّارَقُطْنِيُّ وابن حِبَّان لكن قال: ربما أَخطأَ[٢٢٣].

١٧٨ ـ خِلاَس بن عَمْرو البَصْرِيُّ: قال أَبو داؤد عن أَحمد: لم يسمع خِلاَس من أَبي هُرَيْرَة.

قال ابن أَبي حاتم عن أَبي زُرْعَة: كان يحيى القَطَّان يقول: روايته عن عليّ من كتاب، وقد سمع من عمار، وعائشة، وابن عباس.

وقال صالح بن أَحمد عن أَبيه: كان يحيى القَطَّان يتوقَّى أَن يحدِّث عنه عن علي خاصةً. وأَطلق بقية الأئمة توثيقه.

---

(٢١٧) ٣٤١/١١.
(٢١٨) ٢٩٣/١، ١٩٣/١٠.
(٢١٩) ٢٣٥/١.
(٢٢٠) ١١٦/١.
(٢٢١) ٢٥٦/١٣.
(٢٢٢) ٤٩٢/٦، ١٩٢/١٢.
(٢٢٣) ٦٥٩/٩.

ليس له في البخاري سوى حديث واحد[٢٢٤].
البخاري لا يخرج له إِلا مقروناً[٢٢٥].

١٧٩ ـ خلف بن حَوْشَب: روى عن جماعة من كبار التابعين، لكن لم أَجد له روايةً عن صحابي مع أَنَّه أَدرَك بعضهم.
وثَّقه العِجْلِيُّ. وقال النَّسائِي: لا بأْسٍ به. وأَثنى عليه ابن عيينة والربيع ابن أَبي راشد. وروى عنه أَيضاً شعبة. وليس له في البخاري سوى حديث واحد[٢٢٦].

١٨٠ ـ خلف بن راشد: قال الإِسماعيلي: كان ثقةً، صاحب سنَّة[٢٢٧].

١٨١ ـ خُلَيْد بن جعفر: قال البَيْهَقِيُّ: مجهول[٢٢٨].

١٨٢ ـ خَيْثَمَة: ليَّنه ابن مَعين[٢٢٩].



حرف الدال

١٨٣ ـ داوُد بن الحُصَيْن: مختلف فيه عند بعض[٢٣٠].

١٨٤ ـ داوُد بن شَبِيْب الباهِليُّ، أَبو سليمان: قال أَبو حاتم: صدوق[٢٣١].

١٨٥ ـ داوُد بن عاصم بن عروة بن مسعود الثَّقَفِيُّ: ثقة من صغار التابعين[٢٣٢].

---

(٢٢٤) ٦/٤٣٧.
(٢٢٥) ١١/٥٥٣.
(٢٢٦) ١٣/٤٩.
(٢٢٧) ١١/٢٠٣.
(٢٢٨) ٤/٤٦٤.
(٢٢٩) ١٣/١٢٤.
(٢٣٠) ٩/٣٦٢.
(٢٣١) ١٢/١١٤.
(٢٣٢) ٨/٤٢٢.

١٨٦ ـ داؤد بن عبدالله الأَوْدِيُّ: ثقة[٢٣٣].

١٨٧ ـ داؤد بن عطاء: ضعيف[٢٣٤].

١٨٨ ـ داؤد بن المُحَبَّر: ضعيف[٢٣٥].

١٨٩ ـ داوِد بن يزيد الأَوْدِيُّ: قال ابن حزم: ضعيف[٢٣٦].



حرف الراء

١٩٠ ـ راشد الحِمَانِيُّ: مقبول[٢٣٧].

١٩١ ـ ربيع بن المنذر: ذكره البخاري وابن أَبي حاتم ولم يذكرا فيه جرحاً. وذكره ابن حِبَّان في «الثقات»[٢٣٨].

١٩٢ ـ ربيع بن نافع أَبو تَوْبَة: ثقة[٢٣٩].

١٩٣ ـ رجاء أَبو يحيى: ضعيف[٢٤٠].

١٩٤ ـ رِشْدِين بن سَعْد: ليس من شرط الصحيح[٢٤١].

١٩٥ ـ رِفْدَة: ضعيف[٢٤٢].

---

(٢٣٣) ١/٣٠٠.
(٢٣٤) ١١/٦٠٦.
(٢٣٥) ٩/٥٩٥.
(٢٣٦) ١/٣٠٠.
(٢٣٧) ١٢/٥.
(٢٣٨) ١١/٣٠٦.
(٢٣٩) ٥/٢٤.
(٢٤٠) ٣/٤٦٢.
(٢٤١) ١١/٥٥.
(٢٤٢) ١٢/١١٨.

١٩٦ - رَوْح بن القاسم: مشهور، كثير الحديث[٢٤٣].



حرف الزاي

١٩٧ - زائدة: متقن عن الأَعْمَش[٢٤٤].

قال ابن العربي في حديث انفرد به زائِدة: هذا شيء انفرد به زائِدة فلا يعول عليه.

فتعقَّبه الحافظ العراقي في «شرح الترمذي» بأَنَّ زائِدة من الأَثبات فانفراده لو انفرد لا يضرُّ[٢٤٥].

١٩٨ - الزبير بن الخِرِّيت: ثقة من صغار التابعين[٢٤٦].

١٩٩ - زُرَارَة بن أَبي أَوفى: لم يوصف بالتدليس[٢٤٧].

٢٠٠ - زكريا بن أَبي زائِدة: موصوف بالتدليس.

قال الحافظ: لم أَره في الصحيحين وغيرهما من روايته عن الشَّعْبِيِّ إِلا مُعَنْعَناً، ثم وجدته في «فوائِد ابن أَبي الهَيْثَم» من طريق يزيد بن هارون عن زكريا حدثنا الشَّعْبِيُّ. فحصل الأَمن من تدليسه[٢٤٨].

٢٠١ - زَمْعَة بن صالح: ضعيف[٢٤٩].

٢٠٢ - زُمَيل: مجهول الحال[٢٥٠].

---

(٢٤٣) ١٠/٤٥٣.
(٢٤٤) ٢/١٩.
(٢٤٥) ١١/١٥٧.
(٢٤٦) ٨/٣١٢.
(٢٤٧) ١١/٥٥١، ٥٥٢.
(٢٤٨) ١/١٢٦، ٣٠٩، ٩/٦٠٠.
(٢٤٩) ٣/١٤٤، ١٠/٥٣٠، ١١/٧٠.
(٢٥٠) ٤/٢١٢.

٢٠٣ ـ زَهْدَم بن مُضَرِّب الجَرْمِيُّ: ثقة، ليس له في «البخاري» سوى حديثين[٢٥١].

٢٠٤ ـ زهير بن محمد أَبو المنذر التَّمِيْمِيُّ: تكلموا في حفظه، لكن قال البخاري في «التاريخ الصغير»: ما روى عنه أَهل الشام فإِنَّه مناكير، وما روى عنه أَهل البصرة فإِنَّه صحيح.

قال أَحمد بن حنبل: كان زهير بن محمد الذي يروي عنه الشاميون آخر لكثرة المناكير[٢٥٢].

٢٠٥ ـ زياد بن أَيوب: ثبت[٢٥٣].

٢٠٦ ـ زياد بن جبير البَصْرِيُّ: تابعي ثقة[٢٥٤].

٢٠٧ ـ زياد بن الربيع اليُحْمَدِي: وثَّقه أَحمد وغيره. ونقل ابن عَدِيٍّ عن البخاري أَنَّه قال: فيه نظر. قال ابن عَدِيٍّ: ما أَرى بروايته بأْساً. قال الحافظ: صدوق[٢٥٥].

٢٠٨ ـ زياد بن عبدالله البَكَّائِيُّ: قال التِّرمِذِيُّ: كثير الغرائب والمناكير[٢٥٦].

٢٠٩ ـ زياد بن كُلَيْب أَبو مَعْشَر، الكوفي: ثقة، مخرج له في صحيح مسلم. اتهمه ابن سِيْرِين فيما يروي عن عليّ. وأَجاب الحافظ: بأَنَّه أَراد تهمة من يروي عنه زياد؛ فإِنَّه يروي عن مثل الحارث الأَعْوَر[٢٥٧].

٢١٠ ـ زياد بن المنذر أَبو الجَارُوْد: متروك[٢٥٨].

---

(٢٥١) ٩/٦٤٦.

(٢٥٢) ١٠/١٠٦.

(٢٥٣) ٢/٢٤١.

(٢٥٤) ٣/٥٥٣.

(٢٥٥) ٧/٤٧٥، ١٠/٦٠١.

(٢٥٦) ٩/٢٤٣.

(٢٥٧) ٧/٧٣.

(٢٥٨) ٢/٧٨.

٢١١ - زيد بن أَسلم: لم يسمع من أَبي هريرة وروايته عنه منقطعة[٢٥٩].

٢١٢ - زيد بن ثابت: الاحتجاج به أَولى من الاحتجاج بمَرْوَان بن الحَكَم[٢٦٠].

٢١٣ - زيد بن جُبَيْر الطَّائِيُّ: ثقة[٢٦١].

٢١٤ - زيد بن جَبِيْرَة: لم يخرج له البخاري شيئاً[٢٦٢].

٢١٥ - زيد بن عبدالله بن عمر: ثقة، ليس له في «البخاري» سوى حديثين[٢٦٣].

٢١٦ - زيد بن واقد الدِمَشْقِيُّ: ثقة قليل الحديث[٢٦٤].

٢١٧ - زيد بن وهب الجُهَنِيُّ: ثقة مشهور من كبار التابعين[٢٦٥].

❋ ❋ ❋

حرف السين

٢١٨ - سالم بن أَبي الجَعْد: لم يسمع من ثَوْبَان[٢٦٦].

٢١٩ - سالم بن أَبي حَفْصَة: لا يعرْف اسم أَبيه[٢٦٧].

٢٢٠ - سالم بن عبدالله بن عمر: ثقة[٢٦٨].

---

(٢٥٩) ٦٧٦/٨.
(٢٦٠) ٢٨٥/٥.
(٢٦١) ٥٥٣/٣.
(٢٦٢) ٣٨٣/٣.
(٢٦٣) ٩٦/١٠.
(٢٦٤) ٢٥/٧.
(٢٦٥) ٢٩٧/١٠.
(٢٦٦) ١١٦/١٣.
(٢٦٧) ٢٩٥/٤.
(٢٦٨) ٥/٤، ٥١/٥.

سالم أَجلُّ من نافع. قاله النَّسائِي والنَّوَوِيُّ[٢٦٩].

٢٢١ ـ سالم بن عَجْلاَن الأَفْطَس: شامي، ثقة، له في «البخاري» حديثان[٢٧٠].

٢٢٢ ـ السائِب (والد عطاء): وثَّقه العِجْلِيُّ، وابن حِبَّان. وليس هو من شرط البخاري[٢٧١].

٢٢٣ ـ سعد بن إِبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف: حكى ابن البَرْقِيِّ عن ابن مَعين: أَنَّ مالكاً امتنع عن الرواية عن سعد لكونه طعن في نسبه. وحكى أَبو حاتم عن ابن المديني قال: كان سعد لا يحدِّث بالمدينة فلذلك لم يكتب عنه أَهلها.

قال السَّاجِيُّ: أَجمع أَهل العلم على صدقه، ومالك إِنَّما لم يرو عنه لمعنى معروف.

فأَما أَنْ يكون تكلَّم فيه فلا أَحفظ ذلك[٢٧٢].

٢٢٤ ـ سعد أَبو غَطْفَان: وثَّقه النَّسائِي[٢٧٣].

٢٢٥ ـ سعد بن عبيدة: لم يدرك زمان عثمان[٢٧٤].

٢٢٦ ـ سعد بن عِيَاض الثُّمَالِيُّ: تابعي. زعم بعضهم أَنَّ له صحبةً، ولم تثبت. قال ابن سعد: كان قليل الحديث. وله حديث عن ابن مسعود عند أَبي داؤد والنَّسائِي، وما له في «البخاري» سوى موضع واحد[٢٧٥].

---

(٢٦٩) ٥/٥١، هدى: ٣٦٠.

(٢٧٠) ٥/٢٩٠.

(٢٧١) ٣/٨٤.

(٢٧٢) ٢/٣٧٨.

(٢٧٣) ٨/١٣٩.

(٢٧٤) ٩/٧٧.

(٢٧٥) ٨/٤٤٧.

٢٢٧ ـ سعيد النَّخَعِيُّ (والد عمير): تابعي كبير، ثقة[٢٧٦].

٢٢٨ ـ سعيد بن أَبي أيوب الخُزَاعِيُّ، المصري: ثقة، ثبت. قال ابن يونس: كان فقيهاً. ونقل عن ابن وهب أَنَّه قال: كان فَهِماً.

قال الحافظ: روايته عن عقيل بن أَبي خالد تدخل في رواية الأَقران فإِنَّه من طبقته[٢٧٧].

٢٢٩ ـ سعيد بن أَبي سعيد المَقْبُرِيُّ: لم يكن مدلِّساً[٢٧٨].

٢٣٠ ـ سعيد بن أَبي عَرُوبَة:

(١) هو أَعرف بحديث قتادة من همام، وأَكثر ملازمةً لقتادة من هشام وشعبة[٢٧٩].

(٢) سعيد أَحفظ من مَعْمَر[٢٨٠].

(٣) سمع منه قبل الاختلاط يزيد بن زُرَيع، وهو من أَثبت الناس فيه[٢٨١].

(٤) وسمع منه بعد الاختلاط مكي بن إِبراهيم[٢٨٢].

٢٣١ ـ سعيد بن أَبي هلال:

(١) قال ابن حزم: فيه ضعف. فردَّ عليه الحافظ ابن حجر بقوله: سعيد متَّفق على الاحتجاج به، ولا يلتفت إِليه ـ أَي إِلى ابن حزم ـ في تضعيفه[٢٨٣].

---

(٢٧٦) ١٢/٦٧.

(٢٧٧) ١٣/٢٦٨.

(٢٧٨) ٢/٢٧٧، ١٠/٤٤٥.

(٢٧٩) ٥/١٥٨.

(٢٨٠) ١٠/١٥٤.

(٢٨١) ٥/١٥٨.

(٢٨٢) ٦/٥٨٥.

(٢٨٣) ١٣/٣٥٦، ٣٥٧.

(٢) قال التِّرْمِذِيُّ: سعيد لم يدرك جابر بن عبدالله[٢٨٤].

٢٣٢ ـ سعيد بن إِسحاق: مجهول[٢٨٥].

٢٣٣ ـ سعيد بن إِياس الجُرَيرِيُّ: اختلط قبل موته بثلاث سنين وسمع منه قبل الاختلاط:

(١) إِسماعيل بن عُلَيَّة[٢٨٦].

(٢) خالد بن عبدالله الطَّحَّان[٢٨٧].

(٣) يزيد بن زُرَيْع[٢٨٨].

(٤) عبدالأَعلى. وقال العِجْلِيُّ: هو أَصَحُّهم سماعاً[٢٨٩].

(٥) قال أَبو عبيد الآجُرِّيُّ: من أَدرك أَيوب فسماعه منه جيِّد[٢٩٠].

(٦) توفي سنة ١٤٤هـ[٢٩١].

٢٣٤ ـ سعيد بن بشر: مختلف فيه[٢٩٢].

٢٣٥ ـ سعيد بن بشير: فيه ضعف[٢٩٣].

٢٣٦ ـ سعيد بن تَلِيْد: هو من ثقات المصريين والفقهاء.

وثَّقه أَبو يونس وقال: كان فقيهاً، ثبتاً في الحديث، وكان يكتب للقضاة[٢٩٤].

---

(٢٨٤) ٢٥٦/١٣.

(٢٨٥) ٥٩/١١.

(٢٨٦) ١٠٧/٣، ٤٠٩/١٠.

(٢٨٧) ١٠٧/٢، ١٢٩/١٣.

(٢٨٨) ١٠٧/٢.

(٢٨٩) ١٠٧/٢.

(٢٩٠) ١٢٩/١٣.

(٢٩١) ١٢٩/١٣.

(٢٩٢) ٣٤١/١٠.

(٢٩٣) ٤٦٦/٦.

(٢٩٤) ١٥١/١٠، ٢٨٣/١٣.

٢٣٧ - سعيد بن زَرْبِى: ضعيف[٢٩٥].

٢٣٨ - سعيد بن زُرْعَة: مختلف فيه[٢٩٦].

٢٣٩ - سعيد بن زياد الأَنْصَارِيُّ: هو من صغار التابعين.

ما له راوٍ عنه إلا سعيد بن أَبي هلال. قال فيه أَبو حاتم: مجهول[٢٩٧].

٢٤٠ - سعيد بن زيد «أَخو حمَّاد»: صدوق، تكلم بعضهم في حفظه. ليس له في «البخاري» سوى موضع واحد معلقاً[٢٩٨].

٢٤١ - سعيد بن سَلاَّم: ضعيف[٢٩٩].

٢٤٢ - سعيد بن سلمة بن أَبي الحَسَّام: صدوق. ما له في «البخاري» سوى موضع واحد[٣٠٠].

٢٤٣ - سعيد بن سليمان (مولى سعيد بن العاص): مجهول[٣٠١].

٢٤٤ - سعيد بن سِمَاك: متروك[٣٠٢].

٢٤٥ - سعيد بن عبدالرحمن القاضي: مختلف فيه[٣٠٣].

٢٤٦ - سعيد بن عبدالرحمن الجُمَحِيُّ: وثَّقه الأَكثر، وليَّنه بعضهم من قبل حفظه[٣٠٤].

---

(٢٩٥) ١٠٣/٢.
(٢٩٦) ١٧٦/١٠.
(٢٩٧) ١٩٢/١٣.
(٢٩٨) ٢٤٤/١.
(٢٩٩) ٧٥/٩.
(٣٠٠) ٢٧٦/٩.
(٣٠١) ١٥٩/١١.
(٣٠٢) ٢٤٨/٢.
(٣٠٣) ٤٧٢/٧.
(٣٠٤) ١٥٠/١٠.

٢٤٧ ـ سعيد بن عُبَيْد الطَّائِيُّ:

(١) صحَّ سماعه ـ في رواية مسلم ـ من علي بن ربيعة الأَسَدِيِّ[٣٠٥].

(٢) وثَّقه أَحمد وابن مَعين وآخرون، وقال الآجُرِّيُّ عن أَبي داؤد كان شعبة يتمنى لقاءه[٣٠٦].

٢٤٨ ـ سعيد بن عبيد الهُنَائِيُّ: صدوق[٣٠٧].

٢٤٩ ـ سعيد بن عِلاَقَة أَبو فاخِتَة: ثقة[٣٠٨].

٢٥٠ ـ سعيد بن محمد الجَرْمِيُّ: ثقة، مكثر[٣٠٩].

٢٥١ ـ سعيد بن المسيب: لا رواية له عن عَبَّاد بن تَمِيم أَصلاً[٣١٠].

٢٥٢ ـ سعيد بن منصور: حافظ، اعتمده البخاري ومسلم[٣١١].

٢٥٣ ـ سعيد بن يحيى بن صالح اللَّخْمِيُّ، سَعْدَان: صدوق. أَشار الدَّارَقُطْنِيُّ إِلى لينه[٣١٢].

٢٥٤ ـ سفيان بن حسين:

(١) ضعَّفه بعضهم[٣١٣].

(٢) ضعيف في الزهري[٣١٤].

---

(٣٠٥) ٣/١٦٢.
(٣٠٦) ١٢/٢٣٢.
(٣٠٧) ١٢/٢٣٢.
(٣٠٨) ١٠/٣٠٠.
(٣٠٩) ٨/٩٢، ١٢/٤٢١.
(٣١٠) ١/٢٣٧.
(٣١١) ١١/٤٠٩.
(٣١٢) ٨/١٤.
(٣١٣) ٢/٥٥٠.
(٣١٤) ٣/٣١٤.

٢٥٥ ـ سفيان بن سعيد الثَّورِيُّ:

(١) سمع من عطاء قبل اختلاطه[٣١٥].

(٢) لا يروي عن الزهري إلا بواسطة[٣١٦].

(٣) هو أَحفظ من أَبي معاوية[٣١٧].

(٤) هو أَحفظ من منصور بن المُعْتَمِر[٣١٨].

(٥) هو أَتقن وأَحفظ من شعبة[٣١٩].

٢٥٦ ـ سفيان بن عُيَيْنَة:

(١) ثقة[٣٢٠].

(٢) أَحفظ الناس لحديث عمرو بن دينار[٣٢١].

(٣) جرت عادته على التحديث بحذف صيغة الأَداءِ[٣٢٢].

(٤) معروف بالرواية عن الزهري[٣٢٣].

(٥) متقدم في الضبط على عيسى بن يونس، ووهيب، وابن نُمَيْر، وأَبي أُسامة[٣٢٤].

(٦) حكى التِّرْمِذِيُّ عن البُخَارِيِّ أَنَّه قال: إِنَّه أَحفظ من حمَّاد بن زيد[٣٢٥].

---

(٣١٥) ٢٨٢/١، ٥٣٩/٢، ٦٠١/٨، ٦٦٤.

(٣١٦) ٥٧٨/٦.

(٣١٧) ١٧٨/٣.

(٣١٨) ٤٤٤/٨.

(٣١٩) ٤٦٧/٩.

(٣٢٠) ٦٣٥/٩.

(٣٢١) هدى: ٣٦٠.

(٣٢٢) ٢١٠/١.

(٣٢٣) ٢٧٣/١.

(٣٢٤) ٢٣٤/١٠.

(٣٢٥) ٦٤٩/٩.

(٧) نقل الطَّحَاوِيُّ عنِ المحدِّثين أَنَّهم يقدِّمون ابن عيينة في الزهري على يونس بن عبدالأَعلى.

قال الحافظ: ليس هذا متفقاً عليه عندهم، بل أَكثرهم على العكس. وممن جزم بتقديم يونس على ابن عيينة في الزهري يحيى بن مَعين، وأحمد بن صالح المصري. وذكر أَنَّ يونس صَحِب الزهري أَربع عشرة سنةً، وكان يزامله في السفر، وينزل عليه الزهري إِذا قدم «أَيْلَة»، وكان يذكر أَنَّه كان يسمع الحديث الواحد من الزهري مراراً. وأَما ابن عيينة فإِنَّما سمع من الزهري سنة ثلاث وعشرين ومائة ورجع الزهري فمات في التي بعدها[٣٢٦].

٢٥٧ ـ سفيان بن وكيع: ضعيف[٣٢٧].

٢٥٨ ـ سلمان الأَشْجَعِيُّ: تابعي، ثقة[٣٢٨].

٢٥٩ ـ سلمة بن دينار أَبو حازم: تابعي ثقة[٣٢٩].

لم يسمع من أَبي هُرَيرَة[٣٣٠].

٢٦٠ ـ سلمة بن علقمة البَصْرِيُّ: شيخ ثقة[٣٣١].

٢٦١ ـ سلمة بن وَرْدَان: ضعيف[٣٣٢].

٢٦٢ ـ سليمان بن أَرقم أَبو معاذ: ضعيف[٣٣٣].

---

(٣٢٦) ١٠٢/١٢، ١٠٣.

(٣٢٧) ٢٩١/٣، ١٩٧/١٣، هدى: ٣٩٩.

(٣٢٨) ٤٢٤/١١.

(٣٢٩) ٤٢٤/١١.

(٣٣٠) ٣٨٢/٣، ٥٣٧/٩.

(٣٣١) ٤٣٧/٩.

(٣٣٢) ٦٢/٩.

(٣٣٣) ٢٤٧/٣، ٣٦٧/١٠، ٥٨٧/١١.

٢٦٣ ـ سليمان التَّيْمِيُّ: ثقة، ثبت[٣٣٤].

٢٦٤ ـ سليمان الحَرَّانِيُّ: ضعيف[٣٣٥].

٢٦٥ ـ سليمان بن بلال: حافظ، زيادته مقبولة[٣٣٦].

ثقة[٣٣٧].

٢٦٦ ـ سليمان بن حَرْب: لا رواية له أَصلاً عن إِسماعيل بن عُلَيَّة[٣٣٨].

ليس في شيوخه أَحد اسمه سعيد حدَّثه عن الحكم[٣٣٩].

٢٦٧ ـ سليمان بن داوُد بن الحصين: لا يعرف حاله[٣٤٠].

٢٦٨ ـ سليمان بن داوُد أَبو الربيع الزَّهرَانِيُّ: اتفق البخاري ومسلم على الرواية عنه[٣٤١].

٢٦٩ ـ سليمان بن داوُد أَبو الربيع الخُتَّلِيُّ: انفرد مسلم بالرواية عنه[٣٤٢].

٢٧٠ ـ سليمان بن داوُد أَبو الربيع الرِّشْدِينِيُّ: لم يخرج له الشيخان[٣٤٣].

٢٧١ ـ سليمان بن قَرْم: ضعيف الحفظ[٣٤٤].

٢٧٢ ـ سليمان بن المُغِيرَة: لم يحتج به البخاري، وهو شيخ موسى ابن إِسماعيل التَّبُوذَكِيُّ[٣٤٥].

---

(٣٣٤) ١/١٢٤، ٨/١٢٩.

(٣٣٥) ١٠/٦٠٥.

(٣٣٦) ٥/٢٠٢.

(٣٣٧) ١٣/٤٨٥.

(٣٣٨) ١/١٩٣.

(٣٣٩) ٤/١٤٩.

(٣٤٠) ٨/١٣٩.

(٣٤١) ٥/٢٧٢.

(٣٤٢) ٥/٢٧٢.

(٣٤٣) ٥/٢٧٢.

(٣٤٤) ٨/٦٨٧.

(٣٤٥) ١/١٥٣.

٢٧٣ ـ سليمان بن مَهْرَان الأَعْمَش: هو من الحفَّاظ[٣٤٦].

صحَّ سماعه من سالم[٣٤٧].

ومن شقيق بن سلمة[٣٤٨].

٢٧٤ ـ سليمان بن يَسَار: غير مدلِّس. صحَّ سماعه من أَبي هريرة وعائِشة[٣٤٩].

٢٧٥ ـ سِمَاك بن عَطِيَّة: بصري، ثقة[٣٥٠].

٢٧٦ ـ سِنَان بن أَبي سِنَان: ثقة، وثَّقه العِجْلِيُّ وغيره. ما له في «البخاري» سوى حديثين[٣٥١].

٢٧٧ ـ سِنَان بن ربيعة: تكلَّم فيه ابن مَعين وأَبو حاتم. وقال ابن عدي: له أَحاديث قليلة، وأَرجو أَن لا بأْس به. ليس له في «البخاري» سوى حديث واحد مقروناً[٣٥٢].

٢٧٨ ـ سُوَيد بن عبدالعزيز: ضعيف عندهم[٣٥٣].

٢٧٩ ـ سُوَيد بن غَفَلَة: لم يسمع من النبي ﷺ على الصحيح. وقد قيل: إِنَّه صلى مع النَّبي ﷺ ولا يصح. والذي يصح أَنَّه قدم المدينة حين نفضت الأَيدي من دفن رسول الله ﷺ وصحَّ سماعه من الخلفاء الراشدين، وكبار الصَّحابة[٣٥٤].

---

(٣٤٦) هدى: ٣٥٠.

(٣٤٧) ١/٣٦٣.

(٣٤٨) ١/٤٥٥.

(٣٤٩) ١/٣٣٤، ٦/١٤٩.

(٣٥٠) ٢/٨٢.

(٣٥١) ٧/٤٢٦، ١٠/٢٤٤.

(٣٥٢) ٩/٥٧٤.

(٣٥٣) ١/٥٧٢.

(٣٥٤) ٩/١٠٠.

٢٨٠ ـ سُهَيل بن أَبي صالح: لم يحتج به البخاري، ولم يخرج له موصولاً إلا حديثاً واحداً قرنه بيحيى بن سعيد[٣٥٥].

٢٨١ ـ سَيَّار الشَّامِيُّ: تابعي. ذكره ابن حِبَّان في «الثقات». وأَخرج له التِّرْمِذِيُّ[٣٥٦].

٢٨٢ ـ سَيَّار بن وَرْدَان أَبو الحَكَم، العَنَزِيُّ، الوَاسِطِيُّ: اتفقوا على توثيقه، وأَخرج له الأئمة السِتَّة وغيرهم. أَدرك بعض الصحابة ولم يلق أَحداً منهم؛ فهو من كبار أَتباع التابعين[٣٥٧].

٢٨٣ ـ سِيدَان بن مُضَارِب: قوَّاه أَبو حاتم وغيره[٣٥٨].

٢٨٤ ـ سِيْرِين (والد محمد الفقيه المشهور): ذكره ابن حِبَّان في ثقات التابعين[٣٥٩].



حرف الشين

٢٨٥ ـ شَبِيْب أَبو سعيد (والد أَحمد): وثَّقه ابن المديني[٣٦٠].

٢٨٦ ـ شَبِيْب بن غَرْقَدَة: تابعي صغير، ثقة عندهم[٣٦١].

٢٨٧ ـ شُبَيل بن عَزْرَة: ثقة[٣٦٢].

٢٨٨ ـ شجاع بن الوليد أَبو اللَّيث، المؤَدِّب، البخاري: ثقة من أَقران

---

(٣٥٥) ٦/٤٨.
(٣٥٦) ١/٤٣٦.
(٣٥٧) ١/٤٣٦.
(٣٥٨) ١٠/١٩٩.
(٣٥٩) ٥/١٨٦.
(٣٦٠) ١١/٢٦٨.
(٣٦١) ٦/٦٣٤.
(٣٦٢) ١٣/٣٢٧، ٣٢٨.

البخاري، وليس له في «البخاري» سوى حديث واحد[٣٦٣].

٢٨٩ ـ شجاع بن الوليد أَبو بدر الكوفي: لم يدركه البخاري[٣٦٤].

٢٩٠ ـ شرحبيل بن سعد: مختلف في توثيقه. قال الحاكم: لم يحتج به الشيخان[٣٦٥].

٢٩١ ـ شرحبيل بن مسلم الشامي: ثقة[٣٦٦].

٢٩٢ ـ شُرَيح بن الحارث القاضي: ثقة، مُخَضْرَم أَدرك الجاهلية والإِسلام. ويقال: إِنَّ له صحبة[٣٦٧].

٢٩٣ ـ شُرَيح بن هاني: لأَبيه صحبة، أَما هو فله إِدراك ولم يثبت له لقاء وسماع[٣٦٨].

٢٩٤ ـ شريك: سيىء الحفظ[٣٦٩].

٢٩٥ ـ شريك بن عبدالله بن أَبي نُمَيْر: قال الحافظ ابن حجر: فيه مقال[٣٧٠].

ضعَّفه ابن حزم، وقال عبدالحق: ليس بالحافظ.

وقال أَبو الفضل بن طاهر ـ رداً على ابن حزم ـ: قبله أئمة الجرح والتعديل، ووثَّقوه، وروَوا عنه، واحتجوا به. وقال: روى عبدالله الدَّورَقِيُّ، وعثمان الدَّارِمِيُّ، وعباس الدُّورِيُّ عن ابن مَعين «لا بأْس به».

---

(٣٦٣) ٧/٤٥٦.

(٣٦٤) ٧/٤٥٦.

(٣٦٥) ٤/٢٠٤.

(٣٦٦) ٥/٣٧٢.

(٣٦٧) ١٢/١٥٠، ١٥١.

(٣٦٨) ٩/٦١٦.

(٣٦٩) ٩/٢٤٠.

(٣٧٠) ١١/٣٤١.

وقال ابن عَدِيٍّ: مشهور من أَهل المدينة، حدَّث عنه مالك وغيره من الثقات، وحديثه إِذا روى عنه ثقة لا بأْس به.

قال الحافظ ابن حجر: سبق ابن حزم إِلى الكلام في شريك أَبو سليمان الخَطَّابِيُّ، وقال فيه النَّسائِي، وأَبو محمد ابن الجَارُود: ليس بالقويِّ. وكان يحيى القَطَّان لا يحدِّث عنه.

نعم: قال ابن سعد، وأَبو داؤد: ثقة. فهو مختلف فيه[٣٧١].

٢٩٦ ـ شريك القاضي:

(١) في حفظه ضعف[٣٧٢].

(٢) في حفظه نظر[٣٧٣].

(٣) تغيَّر حفظه لما ولِّي القضاءَ، وسماع من حمل عنه قبل ذلك أَصح، ومنهم «الأَسْوَد بن عامر»[٣٧٤].

٢٩٧ ـ شعبة بن الحجَّاج:

(١) هو من أَحفظ الناس[٣٧٥].

(٢) هو أَحفظ من جعفر بن ميمون[٣٧٦].

(٣) هو أَتقن من الشَّيْبَانِيِّ[٣٧٧].

(٤) لم يلق يحيى بن كثير[٣٧٨].

---

(٣٧١) ١٣/٤٨٤، ٤٨٥.
(٣٧٢) ٢/١٣٢.
(٣٧٣) ٣/١٢٣.
(٣٧٤) ٤/٤٢٢.
(٣٧٥) ٩/٤٨٩.
(٣٧٦) ١٠/٢٨٩.
(٣٧٧) ١٣/٥١١.
(٣٧٨) ٤/١٨٥.

(٥) لم يلق الأَسْوَد بن يزيد[٣٧٩].

(٦) أَثبت الناس في قتادة[٣٨٠].

(٧) روايته عن قتادة مأمون فيها من تدليس قتادة؛ لأَنَّه كان لا يسمع منه إلا ما سمعه[٣٨١].

(٨) لا يحمل عن مشائِخه إِلا صحيح حديثهم[٣٨٢].

(٩) لا يروى عن شيوخه المدلِّسين إلا ما هو مسموع لهم[٣٨٣].

٢٩٨ ـ شعيب بن أَبي حمزة: اتفقوا على أَنَّه أَرفع درجةً في حديث الزهري من ابن أَخيه[٣٨٤].

٢٩٩ ـ شعيب بن حرب المَدَائِنِيُّ أَبو صالح: صدوق، شديد الورع، وثَّقه النَّسائِي وابن مَعين، والدَّارَقُطْنِيُّ، وآخرون.

قال الحافظ: ذكره في الضُّعفاء شعيب بن حرب فقال: منكر الحديث. وأَظنه آخر وافق اسمه اسم أَبيه، والعلم عند الله تعالى[٣٨٥].

٣٠٠ ـ شَهْر بن حَوْشَب: فيه مقال[٣٨٦].

٣٠١ ـ شَيْبَان النَّحوِيُّ: لم يسمع منه أَحد من يحيى بن موسى، ويحيى بن جعفر، ويحيى بن مَعين[٣٨٧].



(٣٧٩) ٢/٤٧٢.

(٣٨٠) ٥/١٥١، هدى: ٣٦١.

(٣٨١) ١/٥٩، ١٠/٨٣.

(٣٨٢) ١/٣٠٠.

(٣٨٣) ٤/٣٨، ١٩٤، ١٠/١٦٦، ١١/١٤٦، ١٩٧، ٢١١، ٢٤١، ٢٦٢، ٥٤٦، ١٢/٢١٧.

(٣٨٤) ١٢/٩١.

(٣٨٥) ١٢/٤١٢.

(٣٨٦) ٦/٣٢٥، ١١/٢٠٢، ٢٠٣.

(٣٨٧) ١/٤٧٤.

حرف الصاد

٣٠٢ ـ صالح بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف: ثقة، مقلٌّ، أَخرجا له في الصحيحين حديثين[٣٨٨].

٣٠٣ ـ صالح بن أَبي الأَخْضَر: ضعيف، لم يكن بالحافظ[٣٨٩].

٣٠٤ ـ صالح بن أَبي حسان: مختلف فيه[٣٩٠].

٣٠٥ ـ صالح بن حيَّان القُرَشِيُّ: ضعيف[٣٩١].

٣٠٦ ـ صالح بن خَوَّات: تابعي، ثقة، ليس له في «البخاري» سوى حديث واحد[٣٩٢].

٣٠٧ ـ صالح بن صالح بن مسلم بن حَيَّان: ثقة مشهور[٣٩٣].

٣٠٨ ـ صالح بن كَيسَان: ثقة، غير مدلِّس، روايته عن نافع من رواية الأَقران؛ لأَنَّهما من طبقة واحدة[٣٩٤].

٣٠٩ ـ صالح بن محمد بن زائدة اللَّيْثِيُّ: ضعيف[٣٩٥].

٣١٠ ـ صالح مولى التَّوْأَمَة:

(١) فيه ضعف[٣٩٦].

(٢) ضعيف لاختلاطه[٣٩٧].

---

(٣٨٨) ١٣/٩٥.

(٣٨٩) ٢/٣٧٣، ٦/٥٩٢، ١٠/٥٣٠.

(٣٩٠) ٩/٤٧١.

(٣٩١) ١/١٩٠.

(٣٩٢) ٧/٤٢٢.

(٣٩٣) ١/١٩٠.

(٣٩٤) ١/١٦٩، ٥٤٠.

(٣٩٥) ٦/١٨٧.

(٣٩٦) ١/٤٨٦.

(٣٩٧) ١٣/٣٨٤.

٣١١ ـ صدقة بن خالد الدمشقي: ثقة عند الجميع. قال عبدالله بن أحمد عن أبيه: ثقة ابن ثقةٍ، ليس به بأس، أَثبت من الوليد بن مسلم.

قال ابن مَعين: هو أَحبُّ إِليَّ من يحيى بن حمزة، ثقة.

قال الحافظ ابن حجر: وما قاله شيخنا ابن الملقِّن تبعاً لغيره: ليته - يعني ابن حزم - أَعلَّ الحديث بصدقة. خطأٌ[٣٩٨].

٣١٢ ـ صدقة بن عبدالله السمين: روى ابن الجنيد عن ابن معين قال: ليس بشيءٍ. وروى المَرْوَزيُّ عن أَحمد: ذاك ليس بمستقيم. ولم يرضه[٣٩٩].

٣١٣ ـ صدقة بن موسى: فيه مقال. قال الترمذي: ليس بذاك القوي[٤٠٠].

٣١٤ ـ صدقة بن يسار: ثقة[٤٠١].

٣١٥ ـ صفوان بن أَبي الصَّهْبَاء: مختلف فيه[٤٠٢].

٣١٦ ـ صَفْوَان بن صالح: ثقة[٤٠٣].

٣١٧ ـ صَفْوَان بن مُحْرِز بن زياد البصري: ثقة مشهور[٤٠٤].

٣١٨ ـ صفية بنت شَيْبَة: هي من صغار الصحابة[٤٠٥].

وجزم ابن سعد وابن حِبَّان بأَنَّها تابعية، وليست بصحابية[٤٠٦].

٣١٩ ـ الصلت السَّدُوسِيُّ: ذكره ابن حِبَّان في «الثقات»[٤٠٧].

---

(٣٩٨) ١٠/٥٤.

(٣٩٩) ١٠/٥٤.

(٤٠٠) ٤/٢١٤، ١٠/٣٤٦.

(٤٠١) ١/٢٨١.

(٤٠٢) ٩/٦٦.

(٤٠٣) ١١/٢١٥.

(٤٠٤) ١٣/١٢٩.

(٤٠٥) ٤/٢٣٣.

(٤٠٦) ٩/٢٣٨، ٢٣٩.

(٤٠٧) ٩/٦٣٦.

٣٢٠ ـ الصلت بن محمد أَبو همام البصري: ثقة، أَكثر عنه البخاري[٤٠٨].

❋ ❋ ❋

حرف الضاد

٣٢١ ـ الضحاك: ثقة، ولم يخرجا له[٤٠٩].

٣٢٢ ـ ضِرَار بن مُرَّة أَبو سنان: ثقة[٤١٠].

❋ ❋ ❋

حرف الطاء

٣٢٣ ـ الطاؤس:

حافظ، ثقة، فقيه، لا يضرُّه التفرُّد[٤١١].

لم يسمع من معاذ بن جبل[٤١٢].

في سماعه من عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ نظر[٤١٣].

٣٢٤ ـ طلحة بن زيد: متروك[٤١٤].

٣٢٥ ـ طلحة بن نافع أَبو سفيان: ليس على شرط البخاري[٤١٥].

٣٢٦ ـ طلحة بن يحيى الزُّرَقي: فيه ضعف، وثَّقه ابن مَعين.

---

(٤٠٨) ٨/٩٠، ٩١.

(٤٠٩) ٣/٣٧٠، ٩/٦٦٦.

(٤١٠) ٨/٢٦١.

(٤١١) ٩/٤٠٣.

(٤١٢) ٣/٣١٢، ٣٢٤، ٩/٣٨٤.

(٤١٣) ٩/٤٢٨.

(٤١٤) ٢/٧٨.

(٤١٥) ٨/٦٤٤.

قال أحمد: مقارب الحديث. قال أَبو حاتم: ليس بقوي. لم يحتج به البخاري على انفراده[٤١٦].



حرف العين

٣٢٧ ـ عاصم: في حفظه مقال[٤١٧].

٣٢٨ ـ عاصم بن عبيدالله:

قال ابن خُزَيْمَة: كنت لا أَخرج حديثه، ثم نظرت فإذا شعبة، والثَّوْرِيُّ قد رويا عنه، وروى يحيى وعبدالرحمن عن الثَّوْرِيِّ عنه.

وروى مالك عنه في غير «الموطأ».

ضعَّفه ابن مَعين، والذُّهْلِيُّ، والبخاري، وغير واحد[٤١٨].

٣٢٩ ـ عاصم بن عمر بن قتادة: تابعي، ثقة عندهم. أَغرب عبدالحق فقال في «الأحكام»: وثَّقه ابن مَعين، وأَبو زرعة، وضعَّفه غيرهما.

ردَّ ذلك أَبو الحسن بن القَطَّان فقال: لا أَعرف أَحداً ضعَّفه ولا ذكره في الضعفاء. قال الحافظ ابن حجر. هو كما قال. يعني ما قال ابن القَطَّان[٤١٩].

٣٣٠ ـ عاصم بن هلال: ضعيف الحفظ[٤٢٠].

٣٣١ ـ عامر الأَحْوَل: ثقة[٤٢١].

---

(٤١٦) ٣/٥٨٣، ١١/٢٩.

(٤١٧) ١/٣٢٩.

(٤١٨) ٤/١٥٨.

(٤١٩) ١٠/١٤٠.

(٤٢٠) ٩/٣٨٣، ١١/٥٩٠.

(٤٢١) ٩/٣٨٤.

٣٣٢ ـ عامر بن صالح الزُّبَيْرِيُّ: فيه ضعف[٤٢٢].

٣٣٣ ـ عامر بن عبدة البَجَلِيُّ: وثَّقه ابن مَعين وغيره. هو من قدماءِ التابعين له رواية عن ابن مسعود[٤٢٣].

٣٣٤ ـ عبَّاد بن عبدالصمد: ضعيف، واهٍ[٤٢٤].

٣٣٥ ـ عبَّاد بن كثير: متروك[٤٢٥].

٣٣٦ ـ عبَّاد بن منصور أَبو سلمة:

(١) تكلَّموا فيهِ من عدَّة جهات:

أَحدها: أَنَّه رُمِيَ بالقدر لكنه لم يكن داعيةً.

ثانيها: أَنَّه يدلِّس.

ثالثها: أَنَّه قد تغيَّر حفظه. قال يحيى القَطَّان: لما رأَيناه كان لا يحفظ.

(٢) ومنهم أَطلق ضعفه.

(٣) قال ابن عَدِيٍّ: هو من جملة من يُكتب حديثه[٤٢٦].

(٤) حديثه من قبيل الحسن[٤٢٧].

٣٣٧ ـ عبَّاد بن الوليد أَبو بدر: قال ابن أَبي حاتم: صدوق[٤٢٨].

٣٣٨ ـ عبَّاد بن يعقوب الأَسدي: مذكور بالرفض لكنه موصوف بالصدق[٤٢٩].

---

(٤٢٢) ١٩/١.

(٤٢٣) ١٢٤/١٢.

(٤٢٤) ٤٣٥/٦، ١٧٩/٧.

(٤٢٥) ١٧٠/٩.

(٤٢٦) ١٧٣/١٠.

(٤٢٧) ٢٦١/١٣.

(٤٢٨) ٢٥٦/٧.

(٤٢٩) ٥١٠/١٣.

٣٣٩ ـ عباس الجُرَيْرِيُّ: البخاري لم يخرج له شيئاً[٤٣٠].

٣٤٠ ـ عباس بن الحسين البغدادي: ثقة[٤٣١].

٣٤١ ـ عباس بن عبدالعظيم العَنْبَرِيُّ: حافظ. من أَوساط شيوخ البخاري[٤٣٢].

٣٤٢ ـ عبدالأَعلى بن عامر الثَّعْلَبِيُّ: ضعَّفه أَبو زرعة، وابن مَعين. قال الجمهور: ليس بقوي[٤٣٣].

٣٤٣ ـ عبدان: لم يسمع من إِبراهيم بن طَهْمَان[٤٣٤].

٣٤٤ ـ عبدة بن أَبي لُبَابة: اختلف في سماعه من ابن عمر[٤٣٥].

٣٤٥ ـ عبدالجبار بن العَلاَءِ: ثقة[٤٣٦].

٣٤٦ ـ عبدالجبار بن عمر: مختلف فيه[٤٣٧].

٣٤٧ ـ عبدالحميد بن جبير بن شَيْبَة: وثَّقه ابن مَعين وغيره[٤٣٨].

٣٤٨ ـ عبدالحميد بن جعفر: قال أَبو حاتم: محلُّه الصِّدق[٤٣٩].

٣٤٩ ـ عبدرَبِّه بن سعيد الأَنصاري: هو أَخو يحيى بن سعيد، ثقة[٤٤٠].

٣٥٠ ـ عبدالرحمن بن أَبي الزناد:

قال ابن مَعين: ليس ممَّن يحتج به أَصحاب الحديث، ليس بشيءٍ.

---

(٤٣٠) ١٣/١٢٩.

(٤٣١) ٨/٩٤.

(٤٣٢) ١١/٢٣١.

(٤٣٣) ١٢/٤٢٨، ١٣/١٢٤، ١٢٥.

(٤٣٤) ٢/٥٨٧.

(٤٣٥) ١١/٢٣٤.

(٤٣٦) ٤/٩، ٨/٦٠٣.

(٤٣٧) ٩/٦٦٩.

(٤٣٨) ٤/٢٣٣.

(٤٣٩) ٤/٤٢٤.

(٤٤٠) ١٠/٢٠٧.

وفي رواية عنه «ضعيف»، وعنه «هو دون الدَّرَاوَرْدِيِّ».

قال يعقوب بن شَيْبَة: صدوق، وفي حديثه ضعف، سمعت عليّ ابن المديني يقول: حديثه بالمدينة مقارب، وبالعراق مضْطَرِب.

قال أَبو حاتم والنَّسائِي: لا يحتج بحديثه.

قال ابن حزم: ضعيف جداً.

جزم ابن مَعين بأَنَّه أَثبت الناس في هشام بن عروة.

ووثَّقه جماعة غيرهم كالعِجْلِيِّ والتِّرمَذِيِّ.

قال الحافظ: غاية أَمره أَنَّه مختلف فيه؛ فلا يتَّجه الحكم بصحَّة ما ينفرد به، بل غايته أَنْ يكون حسناً(٤٤١).

٣٥١ ـ عبدالرحمن بن أَبي لَيْلى: ضعيف، سيىء الحفظ، ضعِّف لأَجله ولم يترك. لم يسمع من معاذ بن جبل(٤٤٢).

٣٥٢ ـ عبدالرحمن بن أَبي المَوَال: هو من ثقات المدنيين. وثَّقه ابن مَعين، وأَبو داؤد، والتِّرمذِيُّ، والنَّسائِي، وغيرهم. وذكره ابن عدي في «الكامل في الضُّعفاء» وقال: مستقيم الحديث(٤٤٣).

٣٥٣ ـ عبدالرحمن بن أَبي نُعْم: اتفقوا على توثيقه. وشذَّ ابن أَبي خَيْثَمَة فحكى عن ابن مَعين أَنَّه ضعَّفه(٤٤٤).

٣٥٤ ـ عبدالرحمن بن أُذَيْنَة: تابعي ثقة. وَهِم من ذكره في الصَّحابة، توفي سنة ٩٥هـ(٤٤٥).

---

(٤٤١) ٩/٤٨٠، ١٣/١٨٧.

(٤٤٢) ٣/٥٣٦، ٤/٢١٤، ٦/٣٠٧، ٨/١٨٢.

(٤٤٣) ١١/١٨٣، ١٨٤.

(٤٤٤) ١٠/٤٢٧.

(٤٤٥) ٥/٣٧٥.

٣٥٥ ـ عبدالرحمن بن إِسحاق: ليس على شرط البخاري[٤٤٦].

٣٥٦ ـ عبدالرحمن بن إِسحاق الواسطي: ضعيف[٤٤٧].

٣٥٧ ـ عبدالرحمن بن البَيْلَمَانِيِّ: ضعَّفه جماعة ووثِّق؛ فلا يحتج بما ينفرد به إِذا وصل، فكيف إِذا أَرسل؟ فكيف إِذا خالف؟ قاله الدَّارَقُطْنِيُّ[٤٤٨].

٣٥٨ ـ عبدالرحمن بن ثابت بن ثَوبَان: مختلف في توثيقه[٤٤٩].

٣٥٩ ـ عبدالرحمن بن جابر: لم يدرك حزم بن أُبَيٍّ بن كعب[٤٥٠].

٣٦٠ ـ عبدالرحمن بن الحارث: ثقة[٤٥١].

٣٦١ ـ عبدالرحمن بن حسان: قال ابن حجر: ما عرفته[٤٥٢].

٣٦٢ ـ عبدالرحمن بن زيد بن أَسلم: ضعيف[٤٥٣].

٣٦٣ ـ عبدالرحمن بن صالح: فيه مقال[٤٥٤].

٣٦٤ ـ عبدالرحمن بن عبدالعزيز الأَنصاري: ضعيف[٤٥٥].

٣٦٥ ـ عبدالرحمن بن عبدالله الأَصْبَهَانِيُّ: ثقة[٤٥٦].

---

(٤٤٦) ٤/٤٠٨.

(٤٤٧) ١٣/٥٢٥.

(٤٤٨) ١٢/٢٦٢.

(٤٤٩) ٦/٩٨.

(٤٥٠) ٢/١٩٣، ١٩٤.

(٤٥١) ٩/٣٨٤.

(٤٥٢) ١٣/٣٢٨.

(٤٥٣) ١/٥٠٢، ١٣/٤١١.

(٤٥٤) ٣/٤٠٤.

(٤٥٥) ٣/٢١٠.

(٤٥٦) ٤/١٦.

٣٦٦ ـ عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار:

تكلم فيه بعضهم لكنه صدوق[٤٥٧].

فيه مقال، مختلف في الاحتجاج به[٤٥٨].

قال ابن المديني: صدوق. وقال ابن مَعين: في حديثه عندي ضعف.

قال الدَّارَقُطْنِيُّ: خالف فيه البخاري الناس، وليس بمتروك.

قال ابن حجر: ما أَخرج له البخاري شيئاً إلا وله فيه متابع أَو شاهد[٤٥٩].

٣٦٧ ـ عبدالرحمن بن عبيد أَبو يَعفُور الكوفي: ثقة[٤٦٠].

٣٦٨ ـ عبدالرحمن بن غَزْوَان أَبو نُوْح: هو من كبار الحفَّاظ. وثَّقوه، ولكن خطَّؤوه في حديث واحد حدث به عن الليث خولف فيه[٤٦١].

٣٦٩ ـ عبدالرحمن بن الغَسِيْل: ثقة عند الأَكثر، واختلف فيه قول النَّسائِي، وقال ابن حِبَّان: كان يخطىء كثيراً، واحتج به الشيخان[٤٦٢].

٣٧٠ ـ عبدالرحمن بن غَنْم: مختلف في صحبته. قال أَبو زرعة الدِّمَشْقِيُّ وغيره من الحفَّاظ من أَهل الشام: أَدرك النَّبي ﷺ ولم يلقه.

قدَّمه دُحَيم على الصَّنَابِحيِّ. ووثَّقه العِجْلِيُّ والآخرون[٤٦٣].

---

(٤٥٧) ١/٢٧٨.

(٤٥٨) ٢/١٨٨، ٤٩٧، ١٢/٤٣٠.

(٤٥٩) ١٢/٤٣٠.

(٤٦٠) ٩/٣٠٢، ٦٢١.

(٤٦١) ٩/٤٠١.

(٤٦٢) ١٠/١٤٠.

(٤٦٣) ١٠/٥٤، ١٣/٣٤٠، ٣٤١.

٣٧١ ـ عبدالرحمن بن نَمِر الدمشقي: وثَّقه دُحَيْم، والذُّهْلِيُّ، وابن البَرْقِيِّ، وآخرون، وضعَّفه ابن مَعين لأنَّه لم يرو عنه غير الوليد[٤٦٤].

٣٧٢ ـ عبدالرزَّاق بن همام الصَّنْعَانِيُّ: تغيَّر بأَخَرَة وسمع منه حال تغيُّره الحسن بن عبدالله الكوفي، وأحمد بن كعب الواسطي، ومحمد بن الصبَّاح الصَّنْعَانِيُّ[٤٦٥].

٣٧٣ ـ عبدالسلام أَبو محمد البصري: قال المحبُّ الطَّبَرِيُّ في «الأحكام»: ثقة عالم[٤٦٦].

٣٧٤ ـ عبدالعزيز بن أَبي داؤد: فيه مقال[٤٦٧].

٣٧٥ ـ عبدالعزيز بن صهيب: لم يسمع من أَنس[٤٦٨].

٣٧٦ ـ عبدالعزيز بن عبدالله بن أَبي سلمة: ثقة، حافظ، فقيه[٤٦٩].

٣٧٧ ـ عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز: قال ابن المنذر: ليس بالحافظ.

فقال ابن حجر: هو من رجال «البخاري» ولكنه ليس بالمكثر[٤٧٠].

٣٧٨ ـ عبدالعزيز بن عِمْرَان: ضعيف[٤٧١].

٣٧٩ ـ عبدالعزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِيُّ: صدوق[٤٧٢].

يخرج له البخاري في المتابعات، أَو مقروناً بآخر[٤٧٣].

---

(٤٦٤) ٢/٥٤٩.
(٤٦٥) ١/٨٢، ٨٣.
(٤٦٦) ٤/٨٢.
(٤٦٧) ١٠/٢٦٢.
(٤٦٨) ٢/٤٣٨.
(٤٦٩) ١/٣٠٢.
(٤٧٠) ١٢/٤٦، ٤٧.
(٤٧١) ٦/٣٨٣، ٣٨٤.
(٤٧٢) ٣/٤٩٥.
(٤٧٣) ٩/٦٣٤، ١١/١٦٥.

٣٨٠ ـ عبدالغني بن سعيد الثَّقَفِيُّ: ضعيف[٤٧٤].

٣٨١ ـ عبدالقدوس بن محمد بن عبدالكبير البصري: صدوق[٤٧٥].

٣٨٢ ـ عبدالكريم بن أَبي المخارق: ضعيف[٤٧٦].

٣٨٣ ـ عبدالكريم بن مالك الجَزَرِيُّ: ثقة[٤٧٧].

٣٨٤ ـ عبدالله بن أَبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم: ضعَّفه الطَّحَاوِيُّ[٤٧٨].

٣٨٥ ـ عبدالله بن أَبي زكريا: لم يدرك أَبا الدَّرْدَاء[٤٧٩].

٣٨٦ ـ عبدالله بن أَبي شَيْبَة أَبو بكر: أَحد الحفَّاظ الكبار، أَكثر عنه الشيخان، لكن مسلماً يكنِّيه دائِماً، والبخاري يسمِّيه، وقَلَّ أَنْ كنَّاه[٤٨٠].

٣٨٧ ـ عبدالله بن بُدَيل: ضعيف[٤٨١].

٣٨٨ ـ عبدالله البُوْشَنْجِيُّ: هو أَحد الأَئِمة الكبار في الحفظ، والفقه، وسائِر الفنون[٤٨٢].

٣٨٩ ـ عبدالله بن جعفر المديني: ضعيف[٤٨٣].

٣٩٠ ـ عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أَبي طالب: كان كبير بني

---

(٤٧٤) ٨/٣٥٦.
(٤٧٥) ١٢/١٣٣.
(٤٧٦) ٧/٢٩٠، ٨/٧٢٤، ٩/٥٤٧.
(٤٧٧) ٨/٧٢٤.
(٤٧٨) ١٢/١٠٢.
(٤٧٩) ١٠/٥٧٧.
(٤٨٠) ١١/٢٨٠.
(٤٨١) ٤/٢٧٤.
(٤٨٢) ١٠/١٤.
(٤٨٣) ١٢/١٢٩.

هاشم في وقته. هو من صغار التابعين. وثقه ابن مَعين، والنَّسائِي، وغيرهما[٤٨٤].

٣٩١ ـ عبدالله بن حماد الآمُلِيُّ: كان من الحفَّاظ، شاركه البخاري في كثير من شيوخه مع أنَّه من تلامذته[٤٨٥].

٣٩٢ ـ عبد الله بن حمران: صدوق. قال ابن حِبَّان في «الثقات»: يخطىء. ما له في «البخاري» سوى حديث واحد[٤٨٦].

٣٩٣ ـ عبدالله بن خَبَّاب المدني: كان من ثقات المدنيين. وثَّقه أبو حاتم، وغيره. وتوقف الجَوزَقِيُّ في معرفة حاله. قال ابن حجر: لم أَرَ له الرِّوايةَ إلا عن أَبي سعيد الخُدْرِيِّ[٤٨٧].

٣٩٤ ـ عبدالله بن خِرَاش: مختلف فيه[٤٨٨].

٣٩٥ ـ عبدالله بن رافع: ليس من شرط البخاري[٤٨٩].

٣٩٦ ـ عبدالله بن رَجَاء الغُدَانِيُّ: ثقة، سمع منه البخاري[٤٩٠].

٣٩٧ ـ عبدالله بن رَجَاء المَكِّي: لم يدركه البخاري[٤٩١].

٣٩٨ ـ عبدالله بن الزبير: صحَّ سماعه من النَّبي ﷺ[٤٩٢].

٣٩٩ ـ عبدالله بن سعيد المَدَنِيُّ: ثقة[٤٩٣].

---

(٤٨٤) ١٣/٣٧٦.
(٤٨٥) ٨/٣٠٣.
(٤٨٦) ١٣/١٢٦.
(٤٨٧) ٤/٢٠٩، ٧/١٩٥.
(٤٨٨) ٩/٦٣١.
(٤٨٩) ٤/٧.
(٤٩٠) ٧/١٠.
(٤٩١) ٧/٤١٩.
(٤٩٢) ٥/٣٥.
(٤٩٣) ٧/٥١١.

٤٠٠ ـ عبدالله بن سعيد المَقْبُرِيُّ: ضعيف جداً[٤٩٤].

٤٠١ ـ عبدالله بن سلمة: صدوق، إلاَّ أنَّه ممن تغيَّر لما كبر. قاله شعبة وغيره[٤٩٥].

٤٠٢ ـ عبدالله بن سلمة بن أَسلم: فيه مقال[٤٩٦].

٤٠٣ ـ عبدالله بن سِيْدَان: تابعي كبير، إِلاَّ أَنَّه غير معروف العدالة.

قال ابن عدي: شبه المجهول. قال البخاري: لا يتابع على حديثه[٤٩٧].

٤٠٤ ـ عبدالله بن شَدَّاد: قال البَيْهَقِيُّ لم يثبت سماعه من أَسماء بنت عُمَيْس.
قال ابن حجر: صحح سماعه منها أَحمد[٤٩٨].

٤٠٥ ـ عبدالله بن صالح: يورده البخاري في المتابعات[٤٩٩].

٤٠٦ ـ عبدالله بن عامر الأَسْلَمِيُّ: ضعيف، لكنه ليس بمتروك[٥٠٠].

٤٠٧ ـ عبدالله بن عبدالرحمن بن أَبي بكر الصدِّيق: ثقة، ما له في «البخاري» سوى حديث واحد[٥٠١].

٤٠٨ ـ عبدالله بن عبدالعزيز بن أَبي رواد: ضعيف[٥٠٢].

٤٠٩ ـ عبدالله بن عبدالقدوس: قال البخاري في «التاريخ»: صدوق، إلا أَنَّه يروي عن قوم ضعفاء. واختلف كلام غيره فيه.
ليس له في «البخاري» غير حديث واحد[٥٠٣].

---

(٤٩٤) ٤/١٧٥.
(٤٩٥) ٢/٣٨٧.
(٤٩٦) ١٣/٤٦٨.
(٤٩٧) ٢/٣٨٧.
(٤٩٨) ٩/٤٨٧.
(٤٩٩) ٢/٢٧٣.
(٥٠٠) ٢/١٤٧، ٤/١٣٧.
(٥٠١) ١٠/٩٧.
(٥٠٢) ١٠/٦٠٩.
(٥٠٣) ٣/٢٥٩.

٤١٠ ـ عبدالله بن عبدالله بن عمر بن الخَطَّاب: تابعي ثقة[٥٠٤].

٤١١ ـ عبدالله بن عبيدة: ثقة[٥٠٥].

٤١٢ ـ عبدالله بن عمر العُمَرِيُّ: ضعيف[٥٠٦].

٤١٣ ـ عبدالله بن عِمْرَان: مجهول[٥٠٧].

٤١٤ ـ عبدالله بن عمرو الخَولاَنِيُّ: صحابي، ومن حيث الرواية تابعي كبير[٥٠٨].

٤١٥ ـ عبدالله بن عيسى أَبو خلف: ضعيف[٥٠٩].

٤١٦ ـ عبدالله بن عيسى أَخو كامل بن عدي: ضعيف[٥١٠].

٤١٧ ـ عبدالله بن الفضل بن عباس: تابعي صغير، ثقة[٥١١].

٤١٨ ـ عبدالله بن فَيْروز الدَّانَاج: ضعيف[٥١٢].

٤١٩ ـ عبدالله بن كثير السَّهْمِيُّ: ثقة[٥١٣].

٤٢٠ ـ عبدالله بن كثير المَكِّي القاري: ثقة[٥١٤].

٤٢١ ـ عبدالله بن كَيْسَان: ضعَّفه أَبو حاتم الرازي[٥١٥].

---

(٥٠٤) ٢/٣٠٦، ٤/٥.

(٥٠٥) ٨/٩٢.

(٥٠٦) ٢/١٣٢، ٤٠٦، ٥٦٨، ٥/٤٥، ٩/٣٨٦، ١١/٥٣١.

(٥٠٧) ١٠/٣٤٦.

(٥٠٨) ١/٦٤.

(٥٠٩) ٨/٧٣٣.

(٥١٠) ٨/١٢٧.

(٥١١) ٨/٦٥١.

(٥١٢) ١٢/٧٠.

(٥١٣) ٤/٤٢٩.

(٥١٤) ٤/٤٢٩.

(٥١٥) ١١/٦١٦.

٤٢٢ ـ عبدالله بن لَهِيْعَة:

(١) ضعيف[٥١٦].

(٢) لا يحتج به إِذا انفرد فكيف إِذا خالف؟[٥١٧]

(٣) لا بأس به في المتابعات[٥١٨].

(٤) ليس من شرط البخاري قطعاً[٥١٩].

٤٢٣ ـ عبدالله بن المثنى: قال ابن مَعين مرةً: صالح. ومرةً: ليس بشيء. قال النَّسائي: ليس بالقوي. قال أَبو داؤد: لا أخرج حديثه. قال السَّاجِيُّ: فيه ضعف. قال العُقَيْلِيُّ: لا يتابع على أَكثر أَحاديثه. قال ابن حِبَّان: ربما أَخْطأَ.

وقوَّاه أَبو زرعة، وأَبو حاتم، والعِجْلِيُّ، والتِّرْمِذِيُّ، ومقبول عند البخاري[٥٢٠].

٤٢٤ ـ عبدالله بن مُحَرَّر: ضعيف[٥٢١].

٤٢٥ ـ عبدالله بن محمد بن زاذان: ضعيف[٥٢٢].

٤٢٦ ـ عبدالله بن محمد بن عقيل: ضعيف[٥٢٣].

٤٢٧ ـ عبدالله بن محمد بن عمر بن علي: فيه لين[٥٢٤].

---

(٥١٦) ٢٣/١، ٤٤١/٣، ٥٩٧، ١٨٤/٤، ٣٣٨، ٣٥٤، ٧١/١٢، ٣٨٣/١٣.
(٥١٧) ٣٥٣/٢.
(٥١٨) ٩٣/٤.
(٥١٩) ٥٣٦/٩، ٥٥/١١.
(٥٢٠) ٣١٨/٣، ٥٣/٩، ٥٩٥.
(٥٢١) ٣٤٨/٣، ٥٩٥/٩.
(٥٢٢) ٥١٠/٩.
(٥٢٣) ١٠/١٠، ٣٢٤.
(٥٢٤) ١٣٩/٨.

٤٢٨ ـ عبدالله بن محمد بن علي بن أَبي طالب: وثَّقه ابن سعد، والنَّسائي والعِجْلِيُّ[٥٢٥].

٤٢٩ ـ عبدالله بن محمد المُسْنَدِيُّ: لم يسمع من الثَّورِيِّ[٥٢٦].

٤٣٠ ـ عبدالله بن مسلم أَبو طَيْبَة المَرْوَزِيُّ: قال أَبو حاتم الرازي: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال ابن حِبَّان في «الثقات»: يخطىء ويخالف[٥٢٧].

٤٣١ ـ عبدالله بن مصعب الزُّبَيْرِيُّ: فيه ضعف[٥٢٨].

٤٣٢ ـ عبدالله بن معاذ: ضعيف[٥٢٩].

٤٣٣ ـ عبدالله بن مَعْقِل بن مُقَرِّن: تابعي ثقة[٥٣٠].

٤٣٤ ـ عبدالله بن مؤَمل: ضعيف[٥٣١].

٤٣٥ ـ عبدالله بن نافع: فيه مقال[٥٣٢].

٤٣٦ ـ عبدالله بن وَدِيعَة بن خِدام: تابعي غير مشهور. وثَّقه الدَّارَقُطْنِيُّ، وابن حِبَّان، وذكره ابن مَنْدَة في الصَّحابة وخطَّأه أَبو نُعَيْم في ذلك[٥٣٣].

٤٣٧ ـ عبدالله بن يحيى أَبو يحيى البُرُلُّسِيُّ: صدوق، أَدركه البخاري ولكن روى عنه بواسطة[٥٣٤].

---

(٥٢٥) ١٦٧/٩.
(٥٢٦) ٤٢١/١.
(٥٢٧) ٣٢٣/١٠.
(٥٢٨) ٣٠٥/١٠.
(٥٢٩) ٢٦/١.
(٥٣٠) ١٧/٤.
(٥٣١) ٤٦٦/٣، ٤٩٣، ٤٩٨.
(٥٣٢) ١٢/١٠.
(٥٣٣) ١٩٥/٩.
(٥٣٤) ٣١٠/٨.

٤٣٨ ـ عبدالله بن يزيد: يحيى بن مَعين لا يُثبِت له الصحبة، وقد نفاها ـ أيضاً ـ مصعب الزُّبَيرِيُّ. وتوقَّف أَحمد بن حنبل، وأَبو حاتم، وأَبو داؤد. وأَثبتها ابن البَرْقِيِّ، والدَّارَقُطْنِيُّ وآخرون(٥٣٥).

٤٣٩ ـ عبدالله بن يزيد بن وَدِيعَة: قال ابن حجر، لم أَر من ترجم له، ولم يذكره البخاري، ولا ابن أَبي حاتم، ولا ابن حِبَّان، وأَغفله المِزِّيُّ ومن تبعه فلم يذكروه في رجال الكتب الستَّة(٥٣٦).

٤٤٠ ـ عبدالله بن يوسف التِّنِّيْسِيُّ: هو مِنْ أَتقنِ الناس في «الموطأ». كذا وصفه ابن مَعين(٥٣٧).

٤٤١ ـ عبدالملك بن حسين: ضعيف جداً(٥٣٨).

٤٤٢ ـ عبدالملك الذِّمَارِيُّ: قال الدَّارَقُطْنِيُّ: فيه ضعف(٥٣٩).

٤٤٣ ـ عبدالملك بن الصبَّاح البصري: قال أَبو حاتم الرازي: صالح.

قال ابن حجر: هي من أَلفاظ التوثيق في المرتبة الأَخيرة عند ابن أَبي حاتم.

وهو قال: إِنَّ من قيل فيه ذلك يكتب حديثه للاعتبار.

وعلى هذا عبدالملك ليس من شرط «الصحيح» لكن اتفاق الشيخين على التخريج له يدل على أَنَّه أَرفع رتبةً من ذلك(٥٤٠).

٤٤٤ ـ عبدالملك بن الصبَّاح: متَّهم بسرقة الحديث عن مالك.

حكاه الذَّهَبِيُّ في «الميزان» عن الخَلِيْلِيِّ(٥٤١).

---

(٥٣٥) ٢/١٨١.
(٥٣٦) ٩/١٩٥.
(٥٣٧) ١/١٨.
(٥٣٨) ٩/٢٤٣.
(٥٣٩) ٩/١٩٦.
(٥٤٠) ١١/١٩٧.
(٥٤١) ١١/١٩٧.

٤٤٥ ـ عبدالملك بن محمد الصَّنْعَانِيُّ: ضعيف[٥٤٢].

٤٤٦ ـ عبدالملك بن يعلى القاضي، اللَّيْثِيُّ: تابعي ثقة، ذكره ابن حِبَّان في «الثقات»[٥٤٣].

٤٤٧ ـ عبدالواحد بن زياد: في حفظه مقال. والحق أَنَّه تقوم به الحجَّة[٥٤٤].

٤٤٨ ـ عبدالواحد بن زياد البصري، العَبْدِيُّ: ثقة متقن.

قال ابن القَطَّان: لم يعتل عليه بقادح[٥٤٥].

٤٤٩ ـ عبدالواحد بن زيد البصري: ضعيف، لم يخرج له في الصحيحين شيء[٥٤٦].

٤٥٠ ـ عبدالواحد بن مَيْمُوْن: قال البخاري: منكر الحديث[٥٤٧].

٤٥١ ـ عبدالوارث: ثقة[٥٤٨].

٤٥٢ ـ عبدالوهاب بن عطاء: لا تعرف له رواية عن عبيدالله بن عمر العُمَرِيِّ، ولم يذكره أَحد في رجال البخاري[٥٤٩].

٤٥٣ ـ عبدالوهاب بن مجاهد: ضعيف[٥٥٠].

٤٥٤ ـ عبيد بن أَبي مريم المَكِّي: قال الحافظ ابن حجر: لا أَعرف من حاله شيئاً إلا أَنَّ ابن حِبَّان ذكره في ثقات التابعين[٥٥١].

---

(٥٤٢) ١١/٥٤٤.
(٥٤٣) ١٣/١٤٢.
(٥٤٤) ٣/٤٤.
(٥٤٥) ١/٩٣.
(٥٤٦) ١/٩٣، ٣٣٤.
(٥٤٧) ١١/٣٤١.
(٥٤٨) ٨/٦١٤.
(٥٤٩) ١٠/٢٧٨.
(٥٥٠) ٢/٥٦٦، ١١/١٥٨.
(٥٥١) ٩/١٥٣.

٤٥٥ ـ عبيدة بن مغيث: ضعيف(٥٥٢).

٤٥٦ ـ عبيدالله بن أَبي يزيد: ثقة من أَصاغر التابعين، لا يعرف اسم أَبيه(٥٥٣).

٤٥٧ ـ عبيدالله بن الأَخْنَس: وثَّقه الأئِمة، وشذَّ ابن حِبَّان فقال في «الثقات»: يخطىء كثيراً(٥٥٤).

٤٥٨ ـ عبيدالله بن عبدالله بن أَبي ثَوْر: تابعي ثقة. ذكر الدِّمْيَاطِيُّ عن الخطيب: أَنَّه لم يرو عن غير ابن عباس، ولا حدَّث عنه إِلا الزُّهْرِيُّ. ولم يتعقّبه(٥٥٥).

٤٥٩ ـ عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود: لم يدرك أَبا طلحة، ولا سهل بن حُنَيف. قاله ابن عبدالبر. وقال ابن المديني: لم يدرك زيد بن ثابت ولا رآه ولم يدرك ابن مسعود(٥٥٦).

٤٦٠ ـ عبيدالله بن عمر بن حفص بن عاصم العُمَرِيُّ:

(١) ثقة(٥٥٧).

(٢) حافظ، حجَّة(٥٥٨).

(٣) تابعي صغير من فقهاء أَهل المدينة وأَثباتهم(٥٥٩).

(٤) معروف بالرواية عن نافع مكثر عنه(٥٦٠).

---

(٥٥٢) ٢٦٨/١٢.
(٥٥٣) ٢٤٤/١، ١٤٨/٧.
(٥٥٤) ١٩٩/١٠.
(٥٥٥) ١١٦/٥.
(٥٥٦) ٣٨١/١٠، ١١٦/١٣.
(٥٥٧) ٥٣١/١١.
(٥٥٨) ٢٥٨/٢، ٣٧١.
(٥٥٩) ٢٥٠/١، ١٢٦/١١.
(٥٦٠) ٥٣/٤، ٣٦٤/١٠.

٤٦١ ـ عبيدالله بن محمد بن عقيل: مختلف في الاحتجاج به لسوءِ حفظه[٥٦١].

٤٦٢ ـ عبيدالله بن موهب: قال الشافعي: ليس بالمعروف، ولا نعلمه لقي تميماً الدَّارِيَّ. وصرَّح بعضهم بسماعه منه.

قال الحافظ، لم يدرك تميماً، ولكن وثَّقه بعضهم[٥٦٢].

٤٦٣ ـ عبيدالله بن يوسف الحِجَازِيُّ: ما روى عنه سوى يزيد بن الهاد[٥٦٣].

٤٦٤ ـ عُبَيْس بن مَيْمُون العَطَّار: ضعيف[٥٦٤].

٤٦٥ ـ عتبة بن حميد: مختلف فيه[٥٦٥].

٤٦٦ ـ عثمان (والد عبدان): ثقة لا يضرُّه التفرُّد[٥٦٦].

٤٦٧ ـ عثمان بن عطاء الخُرَاسَانِيُّ: ضعيف[٥٦٧].

٤٦٨ ـ عثمان بن سعد: ضعيف[٥٦٨].

٤٦٩ ـ عثمان بن عبدالرحمن التَّيْمِيُّ: وثَّقه أَبو حاتم[٥٦٩].

٤٧٠ ـ عثمان بن عبدالرحمن الوَقَّاصِيُّ: متروك[٥٧٠].

٤٧١ ـ عثمان بن عبدالله التَّيْمِيُّ: تابعي، ثقة[٥٧١].

---

(٥٦١) ٤٥٧/١٣، ٤٥٨.
(٥٦٢) ٤٦/١٢، ٤٧.
(٥٦٣) ٥٤/١٢.
(٥٦٤) ٨٨/٩.
(٥٦٥) ٦٣/٦.
(٥٦٦) ٤٠٧/٥.
(٥٦٧) ٤١٨/٩.
(٥٦٨) ٤٣٤/٣.
(٥٦٩) ٥٥٨/٢.
(٥٧٠) ١٥٦/٩.
(٥٧١) ٢٩/٤.

٤٧٢ ـ عثمان بن عبدالله بن موهب: تابعي وسط، ثقة باتفاقهم[٥٧٢].

٤٧٣ ـ عثمان بن غِيَاث: ثقة[٥٧٣].

٤٧٤ ـ عثمان بن فَرْقَد العَطَّار، البصري: فيه مقال[٥٧٤].

٤٧٥ ـ عثمان بن المغيرة، أَبو زرعة، الثَّقَفِيُّ، الكوفي: ثقة من صغار التابعين[٥٧٥].

٤٧٦ ـ عَدَّاء بن خالد: صحابي قليل الحديث، أَسلم بعد حُنَيْن[٥٧٦].

٤٧٧ ـ عَرْعَرْة بن البِرِنْد: ضعَّفه ابن المديني[٥٧٧].

٤٧٨ ـ عروة بن الزبير:

(١) صح سماعه من أَبيه[٥٧٨].

(٢) لم يسمع من عمر[٥٧٩].

(٣) لم يدرك عبدالله بن عبدالله بن أُبَيٍّ[٥٨٠].

(٤) قال الدَّارَقُطْنِيُّ: لم يسمع من أُم سلمة.

قال الحافظ ابن حجر: سماعه منها ممكن؛ فإِنَّه أَدرك من حياتها نيفاً وثلاثين سنةً وهو معها في بلد واحد[٥٨١].

٤٧٩ ـ عَرِيْب بن حُمَيْد أَبو عَمَّار: وثَّقه أَحمد وابن مَعين[٥٨٢].

---

(٥٧٢) ٧/٥٨.

(٥٧٣) ٣/٤٣٤.

(٥٧٤) ٤/٤٠٧.

(٥٧٥) ٦/٤٨٤.

(٥٧٦) ٤/٣١٠.

(٥٧٧) ١٠/٣٢٩.

(٥٧٨) ٥/٣٥، هدى: ٣٦٠.

(٥٧٩) ٢/٥٥٩، ١٢/١٥٨.

(٥٨٠) ٨/٣٣٤.

(٥٨١) ٣/٤٨٦، ٤٨٧.

(٥٨٢) ٣/٢٦٧.

٤٨٠ ـ عطاء بن أَبي رَبَاح:

(١) لم يدرك عثمان[٥٨٣].

(٢) واسع الرِّواية عن جابر وعبدالله بن الزبير[٥٨٤].

٤٨١ ـ عطاء بن أَبي مسلم الخُرَاسَانِيُّ: ضعيف[٥٨٥].

لم يثبت لقاءه لصحابي معيَّن[٥٨٦].

لم يسمع من ابن عباس[٥٨٧].

٤٨٢ ـ عطاء بن السَّائِب:

محدِّث مشهور من صغار التابعين، صدوق لكنه اختلط في آخر عمره[٥٨٨].

سمع منه قبل الاختلاط: سفيان الثَّورِيُّ[٥٨٩].

وحمَّاد بن سلمة في قول ابن مَعين، وأَبي داؤد، والطَّحَاوِيِّ وغيرهم[٥٩٠].

وبعد الاختلاط: جَرِيْر[٥٩١].

وزياد بن عبدالله البَكَّائِيُّ[٥٩٢].

وهشيم[٥٩٣].

---

(٥٨٣) ٢/٣٩٥.
(٥٨٤) ٣/٦٧، ١٣/٣٣٨.
(٥٨٥) ٨/٦٧٨.
(٥٨٦) ٨/٦٧٨.
(٥٨٧) ٨/٦٦٨، ٩/٤١٨.
(٥٨٨) ٣/٤٦٢، ١١/٤٧٠.
(٥٨٩) ١/٣٨٢، ٣/٨٤.
(٥٩٠) ٣/٨٥، ٤٦٢.
(٥٩١) ٢/٦٥، ٣/٤٦٢.
(٥٩٢) ٩/٢٤٣.
(٥٩٣) ١١/٤٧٠.

مختلف الاحتجاج به، ليس من شرط البخاري[٥٩٤].

٤٨٣ ـ عطاء بن صُهَيْب أبو النَّجَاشِي: تابعي، ثقة[٥٩٥].

٤٨٤ ـ عطاء بن عَجْلاَنَ: ضعيف جداً[٥٩٦].

٤٨٥ ـ عطية: ضعيف[٥٩٧].

٤٨٦ ـ عطية العَوفِيُّ: فيه ضعف[٥٩٨].

٤٨٧ ـ عطية بن قيس: قوَّاه أَبو حاتم وغيره[٥٩٩].

٤٨٨ ـ عقبة بن علقمة: لا بأْس به[٦٠٠].

٤٨٩ ـ عقيل: هو من أَثبت الرواة عن ابن شِهَاب[٦٠١].

٤٩٠ ـ عقيل بن جابر: قال الحافظ ابن حجر: لا أَعرف له راوياً عنه غير صدقة[٦٠٢].

٤٩١ ـ عكرمة بن خالد بن سلمة بن هشام المَخْزُومِيُّ: ضعيف، لم يخرج له البخاري، ولم يرو عكرمة هذا عن ابن عمر[٦٠٣].

٤٩٢ ـ عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص المَخزُومِيُّ: ثقة متفق عليه[٦٠٤].

---

(٥٩٤) ٣/٨٤.
(٥٩٥) ٥/٢٣.
(٥٩٦) ٩/٣٩٣.
(٥٩٧) ١١/٤١٢، ١٢/٥.
(٥٩٨) ٩/٦٦.
(٥٩٩) ١٠/٥٤.
(٦٠٠) ١٠/٥٥٤.
(٦٠١) ١/٢٢.
(٦٠٢) ١/٢٨١.
(٦٠٣) ١/٤٩.
(٦٠٤) ١/٤٩.

٤٩٣ ـ عكرمة بن عمَّار: قال الطَّحَاوِيُّ: أَهل الحديث يضعِّفونه. قال يحيى القَطَّان، والبخاري، والنَّسائِي: روايته عن يحيى بن أَبي كثير ضعيفة.

قال أَحمد: حديثه عن غير إِياس بن سلمة مضطرب.

قال النَّسائي: لا بأس به إِلا في يحيى.

قال الحافظ ابن حجر: إِنَّ عكرمة وإِن كان مختلفاً في توثيقه، فقد أَخرج له مسلم لكنما أَخرج له من غير روايته عن يحيى بن أَبي كثير. وفي حفظه مقال[٦٠٥].

٤٩٤ ـ العلاء بن زياد البصري: تابعي، قليل الحديث[٦٠٦].

٤٩٥ ـ العلاء بن سليمان: ضعفه ابن عدي[٦٠٧].

٤٩٦ ـ العلاء بن العَرَار: وثَّقه ابن مَعين وغيره، ليس من رجال الصحيح[٦٠٨].

٤٩٧ ـ العلاء بن مَسْلَمَة الرَّوَّاس: متروك[٦٠٩].

٤٩٨ ـ العَلاَء بن المسيِّب بن رافع: ثقة. قال الحاكم: له أَوهام[٦١٠].

٤٩٩ ـ علقمة بن مَرْثَد: هو من ثقات أَهل الكوفة من طبقة الأَعْمَش[٦١١].

٥٠٠ ـ علي بن إبراهيم المَرْوَزِيُّ: مجهول[٦١٢].

---

(٦٠٥) ٩/١٧٠، ٦٥١، ١٠/٦٠٥.

(٦٠٦) ٨/٥٥٥.

(٦٠٧) ١٣/٢٨٦.

(٦٠٨) ٧/١٥.

(٦٠٩) ٢/٣٩٨.

(٦١٠) ٧/٤٥٠، ١١/١١٥.

(٦١١) ٩/٧٧.

(٦١٢) ٩/٧٤.

٥٠١ - علي بن إبراهيم الواسطي: ثقة متقن، عاش بعد البخاري نحو عشرين سنة[٦١٣].

٥٠٢ - علي بن أَبي بكر: صدوق ربما أَخطأ[٦١٤].

٥٠٣ - علي بن أَبي حَفْصَة مولى علي بن أَبي طالب: لا يعرف[٦١٥].

٥٠٤ - علي بن أَبي علي البَهِيّ: ضعيف[٦١٦].

٥٠٥ - علي بن الأَقْمَر الهَمْدَانِيُّ، الوداعي: ثقة عند الجميع[٦١٧].

٥٠٦ - علي بن حفص: شيخ صدوق من رجال مسلم[٦١٨].

٥٠٧ - علي بن الحَكَم: ثقة. من أَعزِّ البصريين حديثاً[٦١٩].

٥٠٨ - علي بن زيد: صدوق، كثير الأَوهام[٦٢٠].

٥٠٩ - علي بن زيد بن جُدْعَان: ضعيف[٦٢١].

٥١٠ - علي بن سلمة اللَّبَقِيُّ: ثقة من صغار شيوخ البخاري[٦٢٢].

٥١١ - علي بن سُوَيْد بن مَنْجُوْف: ثقة[٦٢٣].

٥١٢ - علي بن عاصم: ضعيف الحفظ[٦٢٤].

---

(٦١٣) ٩/٧٣.

(٦١٤) ١١/٤٠٢.

(٦١٥) ١١/٢٣٦.

(٦١٦) ١١/٢٣٦، ٢٣٧.

(٦١٧) ٩/٥٤١.

(٦١٨) ٢/١٠.

(٦١٩) ٢/٤٦٢.

(٦٢٠) ١١/٨٢.

(٦٢١) ١/٣٩٥، ٢/٥٦٣، ٣/٢٢، ٨/٥٢٤، ١٠/٣٤٦، ١١/٣٥٠، ٣٦٩، ١٢/٤١١، ١٣/٣٢٦، هدى: ٣٧٣.

(٦٢٢) ٨/٢٧٥.

(٦٢٣) ٨/٦٦.

(٦٢٤) ٢/٤٢٤، هدى: ٣٥٣.

٥١٣ ـ علي بن عبدالله بن إِبراهيم البغدادي: قال البخاري: متقن[٦٢٥].

٥١٤ ـ علي بن عبدالله المديني:

(١) لا يختلفون في أَنَّ ابن المديني كان أَعلم أقرانه بعلل الحديث، وعليه يعول البخاري في هذا الفن[٦٢٦].

(٢) كان من المتشددين[٦٢٧].

(٣) لم يدرك إسحاق بن سعيد[٦٢٨].

٥١٥ ـ علي بن المبارك الهُنَائِيُّ: ثقة مشهور[٦٢٩].

٥١٦ ـ علي بن مُدْرِك الكوفي، النَّخعِيُّ: ثقة. ذكره ابن حِبَّان في ثقات التابعين[٦٣٠].

٥١٧ ـ علي بن يزيد الهُنَائِيُّ: ضعيف[٦٣١].

٥١٨ ـ علي بن يونس المَدَنِيُّ، اللَّيْثِيُّ: مجهول[٦٣٢].

٥١٩ ـ عمَّار بن زُرَيْق: ثقة[٦٣٣].

٥٢٠ ـ عمر بن أَبي سلمة:

(١) صدوق، فيه ضعف[٦٣٤].

(٢) ليس على شرط البخاري؛ فلم يعرج عليه في الصحيح[٦٣٥].

---

(٦٢٥) ٩/٢٤٦.

(٦٢٦) ١/٤١٣، ٩/٤١٨، هدى: ٣٤٧.

(٦٢٧) هدى: ٤٣٥.

(٦٢٨) ١٢/١٨٨.

(٦٢٩) ٨/٦٧٧.

(٦٣٠) ٨/١٠٨.

(٦٣١) ١٠/٥٤٠.

(٦٣٢) ١١/٥٩.

(٦٣٣) ١/٢٥٧.

(٦٣٤) ١١/٤٨.

(٦٣٥) ١٣/٢٢٢.

(٣) فيه مقال، ولكن حديثه حسن[٦٣٦].

٥٢١ ـ عمر بن أَبي عمر: واهٍ[٦٣٧].

٥٢٢ ـ عمر بن الحكم بن ثَوْبَان: ثقة[٦٣٨].

٥٢٣ ـ عمر بن حمزة: مختلف في توثيقه والاحتجاج به. ومثله يخرج له مسلم في المتابعات[٦٣٩].

٥٢٤ ـ عمر بن رُوبَة: مختلف فيه. قال البخاري: فيه نظر. ووثَّقه جماعة[٦٤٠].

٥٢٥ ـ عمر بن سعيد الأَشَجّ: ضعيف[٦٤١].

٥٢٦ ـ عمر بن سعيد التَّنُوخِيُّ: ذكره ابن حِبَّان في «الثقات». وليَّنه ابن عدي، والدَّارَقُطْنِيُّ[٦٤٢].

٥٢٧ ـ عمر بن عبدالله بن عُرْوَة بن الزبير: ثقة، قليل الحديث[٦٤٣].

٥٢٨ ـ عمر بن عبدالله بن يعلى بن مُرَّة: ضعيف جداً[٦٤٤].

٥٢٩ ـ عمر بن عثمان بن عمر المدني: قال ابن مَعين: لا أَعرفه، ولا أَعرف أَباه. قال الحافظ ابن حجر: قد عرفهما غيره؛ ذكره ابن حِبَّان في «الثقات». وأَكثر الدَّارَقُطْنِيُّ من ذكره في «العلل» عند

---

(٦٣٦) ٣٢٧/١٣.
(٦٣٧) ٣٥٤/١٢.
(٦٣٨) ١٢٦/١٣.
(٦٣٩) ٤٩٧/٢، ٨٣/١٠.
(٦٤٠) ٣١/١٢.
(٦٤١) ٦٦/٩.
(٦٤٢) ٨٠/١٣.
(٦٤٣) ٣٧١/١٠.
(٦٤٤) ٥٩٥/١١.

ذكره للأحاديث التي تختلف رواتها عن الزُّهْرِيِّ، وكثيراً ما يرجِّح روايته عن الزُّهْرِيِّ[٦٤٥].

٥٣٠ ـ عمر بن علي المُقَدَّمِيُّ: ثقة، لكنه مدلِّس شديد التدليس[٦٤٦].

٥٣١ ـ عمر بن قيس: متروك[٦٤٧].

٥٣٢ ـ عمر بن كثير بن أَفْلَح: وثَّقه النَّسائِي وغيره. وهو تابعي صغير، لكن ابن حِبَّان ذكره في أَتباع التابعين[٦٤٨].

٥٣٣ ـ عمر بن محمد بن زيد: ثقة[٦٤٩].

٥٣٤ ـ عمر بن نافع: ثقة[٦٥٠].

٥٣٥ ـ عمر بن هارون: ضعَّفه جماعة مطلقاً. ونقل التِّرْمِذِيُّ عن البخاري أَنَّه قال: لا أَعلم له حديثاً منكراً إلا حديث «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْخُذُ مِنْ لِحْيَتِه مِنْ عَرْضِهَا وَطُوْلِها»[٦٥١].

٥٣٦ ـ عِمْرَان بن أَبَان الواسطي: أَخرج له النَّسائِي وضعَّفه. وقال ابن عدي: له غرائب عن محمد بن مسلم، ولا أَعلم به بأْساً[٦٥٢].

٥٣٧ ـ عِمْرَان بن حِطَّان السَّدُوسِيُّ: كان رئيس الخوارج من العقدية وشاعرهم. أَخرج له البخاري على قاعدته في تخريج أَحاديث المبتدع إِذا كان صادق اللَّهجة متديِّناً. قيل: إِنَّ عِمْرَان تاب من بدعته. وهو بعيد. وقيل: إِنَّ يحيى بن أَبي كثير حمل عنه قبل أَن يبتدع[٦٥٣].

---

(٦٤٥) ١٠/٣٤.

(٦٤٦) ١/٩٤، ١١/٣٠٩، ١٢/١١٣.

(٦٤٧) ٤/١٤٦.

(٦٤٨) ٨/٣٧.

(٦٤٩) ٨/١٠٧.

(٦٥٠) ٣/٣٧٠.

(٦٥١) ١٠/٣٥٠.

(٦٥٢) ٥/٣٥٨.

(٦٥٣) ١٠/٢٩٠.

صحَّ سماعه من عائِشة أُمِّ المؤمنين[٦٥٤].

٥٣٨ ـ عمرو بن أَبي سلمة التِّنِّيسِيُّ: ضعَّفه ابن مَعين بسبب أَنَّ في حديثه عن الأوزَاعِيِّ مناولة وإِجازة. لكن بيَّن أَحمد بن صالح المصري أَنَّه كان يقول فيما سمعه «حدثنا»، ولا يقول ذلك فيما لم يسمعه[٦٥٥].

٥٣٩ ـ عمرو بن أَبي قيس الرَّازِيُّ: صدوق، لم يخرج له البخاري إِلا تعليقاً[٦٥٦].

٥٤٠ ـ عمرو بن الأَسْوَد أَبو عِيَاض العَنْسِيُّ: قال ابن سعد: كان ثقة، قليل الحديث. وقال ابن عبدالبر: أَجمعوا على أَنَّه كان من العلماء الثقات[٦٥٧].

٥٤١ ـ عمرو بن خالد الحَرّانِيُّ: ثقة مشهور[٦٥٨].

٥٤٢ ـ عمرو بن دينار المَكِّي: تابعي ثقة[٦٥٩].

لم يدرك عمر[٦٦٠].

٥٤٣ ـ عمرو بن الربيع بن طارق المصري: وثَّقه الدَّارَقُطْنِيُّ والعِجْلِيُّ[٦٦١].

٥٤٤ ـ عمرو بن سعيد بن العاصي بن سعيد بن العاصي القُرَشِيُّ: ليست له صحبة، ولا كان من التابعين بإحسان[٦٦٢].

٥٤٥ ـ عمرو بن سليم: لم يوصف بالتدليس، وسماعه من أَبي سعيد ليس بمنكر[٦٦٣].

---

(٦٥٤) ١٠/٣٨٥.
(٦٥٥) ٣/١١٢.
(٦٥٦) ١٠/١٣١.
(٦٥٧) ١٠/٥٩.
(٦٥٨) ٨/٧٢٤.
(٦٥٩) ٥/٢٨٢.
(٦٦٠) ٧/١٤٧.
(٦٦١) ٩/١٩٢.
(٦٦٢) ١/١٩٨.
(٦٦٣) ٢/٣٦٥.

٥٤٦ ـ عمرو بن شعيب: جل روايته عن التابعين، ولم يرو عن أَحد من الصَّحابة إلا الشيء اليسير عن بعض صغار الصَّحابة[٦٦٤].

قال ابن راهويه: إِذا صحَّ الإسناد إِلى عمرو بن شعيب فهو كأَيوب عن نافع عن ابن عمر[٦٦٥].

٥٤٧ ـ عمرو بن عُبَيْد: ساقط الحديث[٦٦٦].

٥٤٨ ـ عمرو بن عمير: ليس بمعروف[٦٦٧].

٥٤٩ ـ عمرو بن عيسى: قال الذَّهَبِيُّ في «تلخيص المستدرك»: منكر الحديث. وأَوهم أَنَّ لغيره فيه كلاماً.

قال الحافظ ابن حجر: ليس كذلك؛ فإِنَّه ذكره في «الميزان» فقال: لا يعرف. ولم يزد على ذلك[٦٦٨].

٥٥٠ ـ عمرو بن عيسى الضُّبَعِيُّ: ثقة مستقيم الحديث[٦٦٩].

٥٥١ ـ عمرو بن محمد العَنْقَزِيُّ: وثَّقه أَحمد والنَّسائِي وغيرهما. وذكره ابن حِبَّان في «الثقات»[٦٧٠].

٥٥٢ ـ عمرو بن مُرَّة بن عبدالله بن طارق المُرَادِيُّ: ثقة، تابعي صغير، لم يسمع من الصَّحابة إِلا من ابن أَبي أَوفى. وقال شعبة: كان يدلِّس[٦٧١].

٥٥٣ ـ عمرو بن مَرْزُوق: لم يخرج مسلم له شيئاً[٦٧٢].

---

(٦٦٤) ٩/٤٨٦.
(٦٦٥) ١/٦٧.
(٦٦٦) ٩/١٦٩.
(٦٦٧) ٣/١٢٧.
(٦٦٨) ١٢/١٨١.
(٦٦٩) ١٠/٤٥٣.
(٦٧٠) ٩/٦٧١.
(٦٧١) ٣/٣٦١، ٦/٤٤٦، ٤٤٧.
(٦٧٢) ١/٣٩٦.

٥٥٤ ـ عمير بن سعيد النَّخَعِيُّ: تابعي كبير، ثقة[٦٧٣].

٥٥٥ ـ عَنْبَسَة بن سعيد: وثَّقه ابن مَعين وغيره[٦٧٤].

٥٥٦ ـ عَنْبَسَة بن عبدالواحد بن أُمَيَّة: موَثَّق عندهم[٦٧٥].

٥٥٧ ـ عون بن عبدالله بن عتبة: لم يسمع من عبدالله بن رجاء[٦٧٦].
لم يسمع من عم أَبيه[٦٧٧].

٥٥٨ ـ عيسى بن طَهْمَان: تكلم فيه ابن حِبَّان بكلام لم يقبلوه منه[٦٧٨].

❊ ❊ ❊

حرف الغين

٥٥٩ ـ غَيْلاَن بن جامع: ثقة[٦٧٩].

٥٦٠ ـ غَيْلاَن بن جَرِيْر المِعْوَلِيُّ: تابعي. ثقة، قليل الحديث. ليس له عن أَنس شيء إِلاَ في «البخاري»[٦٨٠].

❊ ❊ ❊

حرف الفاء

٥٦١ ـ فُرَات بن عبدالرحمن: ثقة[٦٨١].

---

(٦٧٣) ١٢/٦٧، ٦٨.
(٦٧٤) ١٢/٢٤١.
(٦٧٥) ١٠/٤٢٢.
(٦٧٦) ١١/٥٤٦.
(٦٧٧) ١٣/٤٦٨.
(٦٧٨) ١٣/٤١٢.
(٦٧٩) ٩/٣٦٧.
(٦٨٠) ٧/١١٠.
(٦٨١) ٤/١٧٤.

٥٦٢ ـ فرج بن فَضَالَة: ضعيف[٦٨٢].

٥٦٣ ـ الفضل بن العَلاَء: وثَّقه علي بن المديني. وقال أَبو حاتم: شيخ يكتب حديثه. وقال النَّسائِي: ليس به بأس. وقال الدَّارَقُطْنِيُّ: كثير الوهم[٦٨٣].

٥٦٤ ـ الفضل بن عَنْبَسَة: فيه مقال غير قادح[٦٨٤].

٥٦٥ ـ الفضل بن المختار: ضعيف[٦٨٥].

٥٦٦ ـ الفضل بن يونس: صدوق[٦٨٦].

٥٦٧ ـ فضيل بن سليمان: صدوق، في حفظه شيء[٦٨٧].

٥٦٨ ـ فضيل بن مَرْزُوق: وثَّقه ابن معين. وقال أَبو حاتم: يهم كثيراً، ولا يحتج به. وضعَّفه النَّسائِي. وقال ابن حِبَّان: كان يخطىء على الثقات انفرد به مسلم محتجاً به دون البخاري.

قال الحاكم: عيب على مسلم إخراجه[٦٨٨].

٥٦٩ ـ فُلَيْح بن سليمان أَبو يحيى، المَدَنِيُّ: صدوق. تكلم بعض الأئمة في حفظه. ضعَّفه ابن مَعين، والنَّسائِي، وأَبو داؤد.

ووثَّقه آخرون. حديثه من قبيل الحسن[٦٨٩].



(٦٨٢) ٢/٤١٨.
(٦٨٣) ١٣/٣٤٨.
(٦٨٤) ١٠/٣٦٣.
(٦٨٥) ١٢/٨٥.
(٦٨٦) ١٣/١٩١، ١٩٢.
(٦٨٧) ١٠/٣٧٦، ١١/٢٣١، ١٣/٢٢٧.
(٦٨٨) ٩/٥١٨، ٥١٩.
(٦٨٩) ١/١٤٢، ٢/٤٧٢.

حرف القاف

٥٧٠ ـ القاسم: لم يدرك عمر[٦٩٠].

٥٧١ ـ القاسم بن أَبي بَزَّة: تابعي صغير. ثقة عندهم[٦٩١].

٥٧٢ ـ قاسم بن أَبي شَيْبَة: قال الإسماعيلي: ليس من شرط البخاري[٦٩٢].

٥٧٣ ـ القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود المَسْعُودِيُّ: وثَّقه العِجْلِيُّ. وقال ابن المديني: لم يلق من الصَّحابة إِلا جابراً[٦٩٣].

٥٧٤ ـ قتادة:

(١) حافظ، زيادته مقبولة[٦٩٤].

(٢) مدلِّس[٦٩٥].

(٣) معروف بالرواية عن سعيد بن المسيب[٦٩٦].

(٤) صحَّ سماعه من أَبي رافع[٦٩٧].

(٥) لم يسمع من ابن عمر، وعِمْرَان بن حصين. وابن عباس[٦٩٨].

(٦) قال شعبة: لم يسمع قتادة من أَبي العالية إِلا أَربعة أَحاديث. وفي رواية عنه «ثلاثة أَحاديث»[٦٩٩].

---

(٦٩٠) ٣٨٦/٩.
(٦٩١) ٤٩٤/٨.
(٦٩٢) ٩٨/٤.
(٦٩٣) ١٤٣/١٣.
(٦٩٤) ٢٠٠/١٢.
(٦٩٥) ٢٤١/١١، ١٠٩/١٣.
(٦٩٦) ٣٥٩/١٠.
(٦٩٧) ٣١/١١.
(٦٩٨) ٥٨١/٣، ١٥٦/٩، ٣٩٣/١٠.
(٦٩٩) ١٤٥/١١، ٥١٥/١٣.

٥٧٥ ـ قتيبة بن سعيد:

(١) لم يسمع من الثَّوريّ[٧٠٠].

(٢) لم يدرك حمَّاد بن سلمة[٧٠١].

٥٧٦ ـ قُرَيش بن أَنس البصري: ثقة، تغيَّر بأَخَرَة[٧٠٢].

٥٧٧ ـ قَطَن بن كعب القَطَعِيُّ: ثقة عندهم[٧٠٣].

٥٧٨ ـ قيس بن أَبي حازم: قال ابن مَعين: هو أَوثق من الزهري. فحمل عليه بعضهم فقال: له أَحاديث مناكير.

قال الحافظ ابن حجر: المعتمد عليه أَنَّه ثقة، ثبت، مقبول الرواية هو من كبار التابعين[٧٠٤].

٥٧٩ ـ قيس بن ثعلبة أَبو عِيَاض: ذكره ابن حِبَّان في «الثقات» وقال: إِنَّه يروي عن عمر، وعلي، وابن مسعود، وغيرهم[٧٠٥].

٥٨٠ ـ قيس بن الربيع: صدوق، ضُعِّف من قبَل حفظه[٧٠٦].

٥٨١ ـ قيس بن زيد: مختلف في صحبته[٧٠٧].

٥٨٢ ـ قيس بن سعد: ثقة[٧٠٨].

٥٨٣ ـ قيس بن عَبَّاد: تابعي كبير، ثقة، له إِدراك. وهم من عدَّة في الصَّحابة[٧٠٩].

---

(٧٠٠) ٦/٩٤.
(٧٠١) ١١/٦٠٤.
(٧٠٢) ٩/٥٩٣.
(٧٠٣) ٧/١٥٦.
(٧٠٤) ١٠/٤٢٠، ٤٢١.
(٧٠٥) ١٠/٥٩.
(٧٠٦) ١٣/٢٨٥.
(٧٠٧) ٩/٢٨٦.
(٧٠٨) ٥/٢٨٢.
(٧٠٩) ١٢/٣٩٧.

٥٨٤ ـ قيس بن مسلم الجَدَلِيُّ: ثقة، ثبت، نسب إلى الإرجاءِ[٧١٠].

٥٨٥ ـ قيس بن مسلم الشَّامِيُّ: غير مشهور[٧١١].



حرف الكاف

٥٨٦ ـ كامل أبو العَلاَء: فيه ضعف[٧١٢].

٥٨٧ ـ كثير بن الصلت بن معاوية الكِنْدِيُّ: تابعي كبير، صحَّ سماعه من عمر فمن بعده، وكان له شرف وذكر[٧١٣].

٥٨٨ ـ كثير بن عبدالله: ضعيف عند الأكثر، لكن البخاري ومن تبعه كالتِّرْمِذِيِّ، وابن خُزَيمَة يقوُّون أمره[٧١٤].

٥٨٩ ـ كثير بن مَرْوَان: متروك[٧١٥].

٥٩٠ ـ كُرَيب بن الحارث: وثَّقه ابن حِبَّان. ليس هو من رجال الصحيح[٧١٦].

٥٩١ ـ كُلَيب بن وائِل: ثقة عند الجميع، إلا أَنَّ أَبا زرعة ضعَّفه بغير قادح[٧١٧].



---

(٧١٠) ٢٤٦/١٣.
(٧١١) ٢٤٦/١٣.
(٧١٢) ١٦٦/٩.
(٧١٣) ٤٤٩/٢.
(٧١٤) ٤٥١/٤، ١٩/٥، ٢٨٠/٧.
(٧١٥) ٧٠/١١.
(٧١٦) ١٨٢/١٠.
(٧١٧) ٥٢٨/٦.

حرف اللام

٥٩٢ ـ لَيث بن أَبي سُلَيْم:

(١) ضعيف، سيىء الحفظ[٧١٨].

(٢) يعتبر ويستشهد بحديثه[٧١٩].

٥٩٣ ـ لَيث بن سعد المصري:

(١) إمام، ثقة[٧٢٠].

(٢) سماعه من نافع صحيح[٧٢١].

(٣) أَتقن الناس لحديث سعيد المَقْبُرِيِّ[٧٢٢].

(٤) كثير الرواية عن الزُّهْرِيِّ بواسطة وبغير واسطة[٧٢٣].

(٥) هو والأَوزَاعِيُّ في الزُّهْرِيِّ سواءٌ[٧٢٤].



حرف الميم

٥٩٤ ـ مالك بن أَبي عامر (جد الإمام مالك): قال الدِّمْياطِيُّ: في سماعه من طلحة بن عبيدالله نظر. فتعقِّب بأَنَّه صح سماعه من طلحة وعمر[٧٢٥].

---

(٧١٨) ٢/٢١٤، ٣٣٥، ٤١٧، ٣/٢٣٣، ٤٥٩، ٥٣٤، ٤/١٦٧، ١٦٩، ٣٦٣، ٥/٣٧٥، ١٠/١٣٨، ١١/٢٣٤، ٥٩٤، ١٣/٤٢٤، هدى: ١٩.

(٧١٩) ١/٢٥٨، هدى: ٣٤٩.

(٧٢٠) هدى: ٣٥٦، ٣٥٩.

(٧٢١) ٣/٣٧٢.

(٧٢٢) ٨/٨٧.

(٧٢٣) ١٢/٢٥٤.

(٧٢٤) هدى: ٣٥٦.

(٧٢٥) ١/١٠٦، ٤/١٠٣.

٥٩٥ ـ مالك بن أَنس الإمام: من كبار الحفَّاظ، لا سيَّما في حديث الزهري، وزيادته مقبولة[٧٢٦].

(١) هو أَتقن لحديث أَهل المدينة من غيره[٧٢٧].

(٢) هو أَتقن وأَحفظ من إِسماعيل بن جعفر[٧٢٨].

٥٩٦ ـ مالك بن سُعَيْر: ضعَّفه أَبو داؤد، وقال أَبو حاتم، وأَبو زرعة، والدَّارَقُطْنِيُّ: صدوق. ما له في «البخاري» سوى حديثين[٧٢٩].

٥٩٧ ـ مبارك بن فَضَالَة: لم يدرك الحسن بن علي[٧٣٠].

٥٩٨ ـ مجالد بن سعيد: ضعيف، ليِّن[٧٣١].

مختلف فيه[٧٣٢].

٥٩٩ ـ مجاهد:

(١) لم يُوصَف بالتدليس[٧٣٣].

(٢) سماعه من ابن عبَّاس صحيح في جملة من الأَحاديث[٧٣٤].

(٣) صح سماعه من عائِشة[٧٣٥].

(٤) سماعه من عبدالله بن عمرو بن العاص صحيح[٧٣٦].

---

(٧٢٦) ٣/٢٤٣، ٦/٦٠، ١٢/١٦٢.
(٧٢٧) ١/٩٩، هدى: ٣٧٥.
(٧٢٨) ٩/٤٠٥.
(٧٢٩) ٨/٢٧٥.
(٧٣٠) ١٣/٦٥.
(٧٣١) ٩/٤٨٠، ١٣/٣٣٤، ٥٢٥.
(٧٣٢) ٩/٣٣١.
(٧٣٣) ٦/٢٧٠، هدى: ٣٥٠.
(٧٣٤) هدى: ٣٥٠.
(٧٣٥) ١/٤١٣.
(٧٣٦) ٦/٢٧٠.

(٥) وجزم أَبو بكر البَرْزَنْجِيُّ في بيان المرسل أَنَّ مجاهداً لم يسمع من عبدالله بن عمرو بن العاص[٧٣٧].

٦٠٠ ـ مُجَمِّع بن يزيد: ليست له صحبة[٧٣٨].

٦٠١ ـ محبوب بن الحسن: مختلف في الاحتجاج به[٧٣٩].

٦٠٢ ـ محمد بن إِبراهيم التَّيمِيُّ: تابعي صغير، ثقة مشهور، لم يدرك أُسَيْد بن حُضَيْر؛ فروايته عنه منقطعة[٧٤٠].

٦٠٣ ـ محمد بن إِبراهيم الشَّامِيُّ: ضعيف[٧٤١].

٦٠٤ ـ محمد بن أَبي حُمَيد: ضعيف[٧٤٢].

٦٠٥ ـ محمد بن أَبي الزُّعَيزِعَة: قال أَبو حاتم: منكر الحديث[٧٤٣].

٦٠٦ ـ محمد بن أَبي القاسم: وثَّقه ابن مَعين، وأَبو حاتم، وتوقَّف فيه البخاري مع كونه أَخرج حديثه[٧٤٤].

٦٠٧ ـ محمد بن أَبي يعقوب: وثَّقه ابن مَعين وغيره، ولم يعرف أَبو حاتم حاله[٧٤٥].

٦٠٨ ـ محمد بن أَحمد بن زيد: ضعيف[٧٤٦].

---

(٧٣٧) ٢٥٩/١٢.

(٧٣٨) ١٩٤/٩.

(٧٣٩) ١٣٦/١٣.

(٧٤٠) ٦٣/٩، ٣١٩/١٣.

(٧٤١) ٤٤٦/٢.

(٧٤٢) ٥٤٥/١٣.

(٧٤٣) ٥٤/١٢.

(٧٤٤) ٤١٠/٥.

(٧٤٥) ٣٠١/٤.

(٧٤٦) ٤٣٥/٦.

٦٠٩ ـ محمد بن إِسحاق بن يسار المُطَّلَبِيُّ:

(١) إِمام أَهل المغازي، حجَّة في المغازي[٧٤٧].

(٢) مختلف فيه[٧٤٨].

(٣) ليس من شرط البخاري[٧٤٩].

(٤) حديثه في درجة الحسن، إلا أَنَّه لا يحتج به إِذا خولف[٧٥٠].

٦١٠ ـ محمد بن إِسماعيل البخاري:

(١) اتفقوا على أَنَّه كان أَعلم بهذا الفن من مسلم[٧٥١].

(٢) يعول غالباً في فنِّ الحديث على شيخه ابن المديني، خصوصاً في علل الحديث[٧٥٢].

(٣) لم يدرك إِبراهيم بن طَهْمَان فضلاً عن أَنْ يسمع منه؛ فإِنَّه مات قبل مولد البخاري بست وعشرين سنة[٧٥٣].

(٤) لم يسمع من حجَّاج بن محمد المِصِّيْصِيِّ[٧٥٤].

(٥) لم يلق يعقوب بن إِبراهيم بن سعد[٧٥٥].

(٦) لم يسمع من حُجَيْن بن المثنى، وهو من أَقران كبار شيوخ البخاري[٧٥٦].

---

(٧٤٧) هدى: ٣٧١.

(٧٤٨) ٣٦٢/٩.

(٧٤٩) ٤٤٦/٢.

(٧٥٠) ٣٢/٤، ٣٥٣/١٣.

(٧٥١) هدى: ١١.

(٧٥٢) ٤١٨/٩.

(٧٥٣) ١٦/١١.

(٧٥٤) ٤٤٥/١، ٢٣٢/٦، ٣٥٨/١١.

(٧٥٥) ٣٠٢/٥، ٣٠٨/٧.

(٧٥٦) ٣٦٨/٧.

(٧) لم يلق معنَ بن عيسى[٧٥٧].

(٨) لم يدرك حمَّادَ بن زيد[٧٥٨].

(٩) لم يدرك سفيانَ الثَّورِيَّ[٧٥٩].

(١٠) لم يدرك عبدَالله بن نُمَيْر[٧٦٠].

(١١) ليس من شيوخه أَحد يقال له محمد بن سالم[٧٦١].

٦١١ ـ محمد بن جعفر غُنْدر:

(١) أَثبت الناس في شعبة[٧٦٢].

(٢) ما له رواية عن عيسى بن يونس[٧٦٣].

٦١٢ ـ محمد بن الحسن المدني المَخْزُوْمِيُّ: ضعيف جداً، كذَّبه مالك[٧٦٤].

٦١٣ ـ محمد بن الحسن بن زَبَالَة: ضعيف، لا يحتجُّ به[٧٦٥].

متفق على ضعفه[٧٦٦].

٦١٤ ـ محمد بن حرب الخَولانِيُّ، الحِمْصِيُّ: ثقة عند الجميع[٧٦٧].

٦١٥ ـ محمد بن حُميد الرَّازِيُّ: فيه مقال[٧٦٨].

---

(٧٥٧) ١٠/٤٢.

(٧٥٨) ١١/٦١٤.

(٧٥٩) هدى: ٢٣٢.

(٧٦٠) ٣/٧٣.

(٧٦١) ٣/١٧.

(٧٦٢) ٤/٩٧، ١١/١١٤.

(٧٦٣) ٩/٢٧٣.

(٧٦٤) ٢/٣٧٧، ١٣/١٩١.

(٧٦٥) ٣/٤٥٩، ٥/٣٨١، ٧/٣٤٦.

(٧٦٦) ١١/٢٩٨.

(٧٦٧) ١٠/٢٠٢.

(٧٦٨) ١/٤٣٥، ٨/٧٤١.

٦١٦ ـ محمد بن حُمَير: وثَّقه ابن مَعين، ودُحَيم. وقال أَبو حاتم: لا يحتج به[٧٦٩].

٦١٧ ـ محمد بن ذَكْوَان: ضعيف[٧٧٠].

٦١٨ ـ محمد بن الزِبْرِقَان أَبو همام الأَهْوازِيُّ: وثَّقه ابن المديني والدَّارَقُطْنِيُّ، وغيرهما. قال أَبو حاتم: صدوق. ذكره ابن حِبَّان في «الثقات» وقال: ربما أخطأ[٧٧١].

٦١٩ ـ محمد بن سالم: ضعيف[٧٧٢].

٦٢٠ ـ محمد بن سعيد الخُزَاعِيُّ: ثقة من أَقران أَحمد[٧٧٣].

٦٢١ ـ محمد بن سلمة بن كُهَيْل: ضعيف[٧٧٤].

٦٢٢ ـ محمد بن سليم أَبو عثمان: قال ابن مَعين: ثقة. وقال أَبو حاتم: صالح. وذكره ابن حِبَّان في الطَّبَقَة الثالثة من الثقات[٧٧٥].

٦٢٣ ـ محمد بن سليم الرَّاسِبِيُّ أَبو هلال: صدوق، ضعِّف من قبل حفظه[٧٧٦].

٦٢٤ ـ محمد بن سليمان: موَثَّق[٧٧٧].

٦٢٥ ـ محمد بن سَوَاء أَبو الخطَّاب السَّدُوسِيُّ، البصري: ثقة[٧٧٨].

---

(٧٦٩) ٩/٦٥٩.
(٧٧٠) ٣/٣٣٤.
(٧٧١) ١١/٢٩٩.
(٧٧٢) ١٢/١٩، ٢١.
(٧٧٣) ٧/٤٧٥.
(٧٧٤) ٢/٢٥٩.
(٧٧٥) ١١/٤٠١.
(٧٧٦) ١٠/٣٥٩.
(٧٧٧) ١٠/٦٠٥.
(٧٧٨) ١٠/٤٥٣.

٦٢٦ ـ محمد بن سُوقَة: ثقة، عابد مشهور[٧٧٩].

٦٢٧ ـ محمد بن سِيرِين:

(١) كثير الإرسال، لا تحمل عنعنته على السماع[٧٨٠].

(٢) سماعه من أَبي هريرة صحيح[٧٨١].

(٣) لم يسمع من أَبي بكرة[٧٨٢].

(٤) صحَّ سماعه من أُم عطيَّة[٧٨٣].

(٥) قال ابن مَعين وأَحمد: لم يسمع ابن سِيْرِين من ابن عباس.
قال شعبة وخالد الحَذَّاء: كل شيء يقول ابن سِيْرِين «ثبت عن ابن عباس» سمعه من عكرمة.

قال ابن بطَّال: لا يصحُّ سماعه من ابن عباس، ولا من ابن عمر[٧٨٤].

٦٢٨ ـ محمد بن الصبَّاح الدُّولابِيُّ: متفق على توثيقه[٧٨٥].

٦٢٩ ـ محمد بن طلحة بن مصَرِّف: فيه مقال[٧٨٦].

٦٣٠ ـ محمد بن عباد المَكِّي: ثقة مشهور[٧٨٧].

٦٣١ ـ محمد بن عُبَادَة الوَاسِطِيُّ: ثقة[٧٨٨].

---

(٧٧٩) ٣٤٠/٤، ٢١٤/٦.
(٧٨٠) ١٠٩/١.
(٧٨١) ١٠٩/١، ٤٣٦/٦.
(٧٨٢) ١٩٩/١.
(٧٨٣) ٤٦٧/١
(٧٨٤) ٥٤٥/٩، ٥٤٦.
(٧٨٥) ٢٥٦/٧.
(٧٨٦) ٣٥٥/٧.
(٧٨٧) ٣١٨/٧.
(٧٨٨) ٢٥٥/١٣.

٦٣٢ ـ محمد بن عبدالرحمن السَّهْمِيُّ: ضعيف عند البخاري وغيره[٧٨٩].

٦٣٣ ـ محمد بن عبدالرحمن بن أَبي لَيْلى: سيىء الحفظ، صدوق، اتفقوا على ضعف حديثه من قِبل سوء حفظه[٧٩٠].

٦٣٤ ـ محمد بن عبدالرحيم الصاعقة: هو من كبار الحفَّاظ، ومن أَصاغر شيوخ البخاري، مات قبله بسنة واحدة[٧٩١].

٦٣٥ ـ محمد بن عبدالعزيز الرَّمَلِيُّ: وثَّقه العِجْلِيُّ، وليَّنه أبو زرعة، وأبو حاتم[٧٩٢].

٦٣٦ ـ محمد بن عبدالعزيز بن عمر الزُّهْرِيُّ: فيه ضعف[٧٩٣].

٦٣٧ ـ محمد بن عبدالله الأَنصاري: ثقة[٧٩٤].

٦٣٨ ـ محمد بن عبدالله بن أَبي يعقوب: ثقة عند الجميع[٧٩٥].

٦٣٩ ـ محمد بن عبدالله بن حَوْشَب: ثقة[٧٩٦].

٦٤٠ ـ محمد بن عبدالله بن عبيد بن عُمَيْر: ضعيف[٧٩٧].

٦٤١ ـ محمد بن عثمان العُثْمَانيُّ: لم يدرك هشام بن عروة وإِنَّما يروي عنه بواسطة[٧٩٨].

---

(٧٨٩) ٢/٤٢٦.
(٧٩٠) ٦/٤٨٧، ١٣/١٤٣.
(٧٩١) ٨/٢٥٠.
(٧٩٢) ١٢/٨٥.
(٧٩٣) ٤/١٥٧.
(٧٩٤) ١٠/١٣٧.
(٧٩٥) ٦/٥٤٥، ٧/٩٨.
(٧٩٦) ٣/١٧٦.
(٧٩٧) ١١/٦٠.
(٧٩٨) ٥/٢٠٨.

٦٤٢ ـ محمد بن عُقْبَة الشَّيْبَانِيُّ: قال أَبو حاتم: ليس بالمشهور. وتُعُقِّب بأَنَّه روى عنه مع البخاري يعقوب بن سفيان، وأَبو كريب، وآخرون. ووثَّقه مطيَّن وابن عَدِيٍّ وغيرهما[٧٩٩].

٦٤٣ ـ محمد بن عمر الحَنَفِيُّ: لا يعرف[٨٠٠].

٦٤٤ ـ محمد بن عِمْرَان الحَجَبِيُّ: مجهول[٨٠١].

٦٤٥ ـ محمد بن عمرو أَبو سَهْل: فيه مقال[٨٠٢].

٦٤٦ ـ محمد بن عيسى بن أَبي نَجِيْح: ثقة، عالم بحديث هشيم[٨٠٣].

٦٤٧ ـ محمد بن كثير: لا تعرف له رواية عن الوليد بن مسلم[٨٠٤].

٦٤٨ ـ محمد بن المُتَوَكِّل: صدوق، عارف بالحديث، عنده غرائب وأفراد[٨٠٥].

٦٤٩ ـ محمد بن مسلم الطائِفِيُّ: سِيىء الحِفْظ، لَيِّن[٨٠٦].

٦٥٠ ـ محمد بن معاذ: مجهول[٨٠٧].

٦٥١ ـ محمد بن مَعْن: موَثَّق، قليل الحديث[٨٠٨].

٦٥٢ ـ محمد بن منصور: هو من أَتقن أَصحاب ابن عيينة[٨٠٩].

---

(٧٩٩) ١٣/٣٣١.

(٨٠٠) هدى: ٤٤٦.

(٨٠١) ١٠/٥٧٤.

(٨٠٢) ١٠/٥٨٦.

(٨٠٣) ١٠/٤٩٠.

(٨٠٤) ٧/٤٠.

(٨٠٥) ١٣/٥١٤.

(٨٠٦) ٤/٣٦٣، ١٣/٢٢٩.

(٨٠٧) ٨/١٥٧.

(٨٠٨) ١٠/٤١٥.

(٨٠٩) ١٢/٨.

٦٥٣ ـ محمد بن المُنكَدِر: ثقة متفق عليه[٨١٠].

٦٥٤ ـ محمد بن موسى بن أَعْيَن: أَدركه البخاري لكن لم يرو عنه إِلا بواسطة، وكأَنَّه لم يلقه[٨١١].

٦٥٥ ـ محمد بن مَيْسَرَة أَبو حفصة: صدوق، ضعَّفه النَّسائي[٨١٢].

٦٥٦ ـ محمد بن وهب بن عطية السُّلَمِيُّ: أَدركه البخاري، وما أَدري لقيه أَم لا[٨١٣].

٦٥٧ ـ محمد بن يحيى الذُّهْلِيُّ:

(١) كان أَعلم أَهل عصره بعلل حديث الزُّهْرِيِّ[٨١٤].

(٢) لم يدرك عبدالوهاب الثَّقَفِيَّ[٨١٥].

٦٥٨ ـ محمد بن يزيد بن عبدالله النِّيْسَابُوْرِيُّ: ذكره ابن حِبَّان في الثقات[٨١٦].

٦٥٩ ـ محمود بن الربيع: موَثَّق عند الزهري، لم يذكر أَحد ممن صنَّف في الرجال الرواية له عن الحصين بن محمد الأَنصاريِّ[٨١٧].

٦٦٠ ـ محمود بن لَبِيْد: لم يثبت سماعه من النَّبي ﷺ[٨١٨].

٦٦١ ـ مخارق بن عبدالله البَجَلِيُّ، الأَحْمَسِيُّ: ثقة عند الجميع[٨١٩].

---

(٨١٠) ١١/١٨٤.
(٨١١) ٤/١٩٣.
(٨١٢) ٨/١٤.
(٨١٣) ١٠/٢٠١.
(٨١٤) هدى: ٣٤٧.
(٨١٥) ٦/٤٥٥.
(٨١٦) ١٠/٥٨٧.
(٨١٧) ٢/٣٢٤.
(٨١٨) ٩/٣٦٢، ١٠/١٠٨.
(٨١٩) ٧/٢٨٧.

٦٦٢ ـ مَخْرَمَة بن بُكَيْر: لم يسمع من أبيه. قاله أَحمد وابن المديني[٨٢٠].

٦٦٣ ـ مَرَّار بن حَمُّوْيَه أَبو أحمد: ثقة مشهور[٨٢١].

٦٦٤ ـ مُرَّة بن شَرَاحِيْل: مُخَضْرَم، ثقة من كبار التابعين[٨٢٢].

٦٦٥ ـ مُرَجَّأ بن رَجَاء: مختلف في الاحتجاج به[٨٢٣].

٦٦٦ ـ مرحوم بن عبدالعزيز: ثقة، توفي سنة ١٨٧هـ[٨٢٤].

٦٦٧ ـ مَرْوَان بن الحكم: لا يصح له سماع ولا صحبة بالنَّبي ﷺ[٨٢٥].

٦٦٨ ـ مَرْوَان بن سالم: متروك[٨٢٦].

٦٦٩ ـ مَرْوَان بن معاوية: هو أَثبت من عبدالواحد بن زياد[٨٢٧].

٦٧٠ ـ مُزَاحِم بن زُفَر: ثقة، أَخرج له مسلم[٨٢٨].

٦٧١ ـ المُسْتَوْرِد بن شَدَّاد: لم يخرج له البخاري[٨٢٩].

٦٧٢ ـ مُسَدَّد بن مُسَرْهَد: لم يسمع من حمَّاد بن سلمة، ولا من الثَّورِيِّ[٨٣٠].

٦٧٣ ـ مسروق:

(١) هو من الثقات الضابطين[٨٣١].

---

(٨٢٠) ٢/٤٢٢.

(٨٢١) ٥/٣٢٧.

(٨٢٢) ٦/٤٤٧.

(٨٢٣) ٢/٤٤٧.

(٨٢٤) ٩/١٧٥.

(٨٢٥) ٥/٣١٣، ٨/٢٦٠.

(٨٢٦) ٩/٦٣٦.

(٨٢٧) هدى: ٣٦٤.

(٨٢٨) ١٣/١٤٩.

(٨٢٩) ١١/٢٣٢.

(٨٣٠) ١/٣٠٤، ٣٧٤، ١٠/٥.

(٨٣١) ٨/١٣٥.

(٢) لم يلق معاذاً[٨٣٢].

(٣) تحقيق جيِّد لصحَّة سماعه من أُمِّ رُوْمَان، والرد على من أَنكره[٨٣٣].

٦٧٤ ـ مِسْعَر: هو أَحفظ من العَوَّام بن حَوْشَب بلا شك[٨٣٤].

٦٧٥ ـ مسلم بن أَبي مسلم الجَرْمِيّ: قال ابن حِبَّان: ربما أَخطأ[٨٣٥].

٦٧٦ ـ مسلم الأَعْوَر: ضعيف[٨٣٦].

٦٧٧ ـ مسلم بن خالد: ضعيف[٨٣٧].

٦٧٨ ـ مسلم بن عبدالله أَبو حَسَّان: ليس من شرط البخاري[٨٣٨].

٦٧٩ ـ مسلم بن عقيل: ذكره ابن حِبَّان في «الثقات»[٨٣٩].

٦٨٠ ـ مسلم بن كَيْسَان الأَعْوَر: ليس من رجال البخاري. ولا له رواية عن مسروق[٨٤٠].

٦٨١ ـ مَسْلَمَة بن عبدالملك بن مَرْوَان: صدوق، أَدرك بعض الصَّحابة[٨٤١].

٦٨٢ ـ مَسْلَمَة بن عَلْقَمَة المُزنِيُّ: لم يخرج له البخاري شيئاً، وهو دون سلمة بن علقمة في الطبقة والثقة[٨٤٢].

---

(٨٣٢) ٣/٣٢٤.

(٨٣٣) ٧/٤٣٨.

(٨٣٤) هدى: ٣٦٣.

(٨٣٥) ٥/٤.

(٨٣٦) ١٢/٣١٢.

(٨٣٧) ٤/٢٥٢.

(٨٣٨) ٣/٥٦٨.

(٨٣٩) ٧/٩٨.

(٨٤٠) ٩/٣٦٨.

(٨٤١) ١٠/٦١٣.

(٨٤٢) ٣/٩٨، ٩/٤٣٧.

٦٨٣ ـ مَسْلَمَة بن علي: متروك[٨٤٣].

٦٨٤ ـ مِسْوَر بن مَخْرَمَة: صحت صحبته للنَّبي ﷺ، والرد على من زعم أَنَّه لا صحبة له[٨٤٤].

٦٨٥ ـ مسيِّب بن رافع: ثقة[٨٤٥].

٦٨٦ ـ مسيِّب بن واضح: ضعيف[٨٤٦].

٦٨٧ ـ مصعب بن ثابت: ليس بالقويِّ[٨٤٧].

٦٨٨ ـ مصعب بن شَيْبَة: وثَّقه ابن مَعين، والعِجْلِيُّ، وغيرهما. وليَّنه أَحمد، وأَبو حاتم، وغيرهما؛ فحديثه حسن[٨٤٨].

٦٨٩ ـ مصعب بن عبدالله الزُّبَيْرِيُّ: لا يقاوم الحفَّاظ[٨٤٩].

٦٩٠ ـ مطر الوَرَّاق: ثقة[٨٥٠].

٦٩١ ـ مُطَرِّف بن طَرِيف: ثقة معروف[٨٥١].

٦٩٢ ـ معاذ بن أَسد: هو شيخ البخاري، معروف الرِّواية عن ابن المبارك، لا عن ابن وهب[٨٥٢].

٦٩٣ ـ معاذ بن معاذ: هو من الأَثبات[٨٥٣].

---

(٨٤٣) ١٠/١١٣.

(٨٤٤) ١٠/٢٧٠.

(٨٤٥) ٧/٤٥٠، ١١/١١٥.

(٨٤٦) ٦/٧٧، هدى: ٣٦٢.

(٨٤٧) ١٢/٩٩.

(٨٤٨) ١٠/٣٣٧.

(٨٤٩) ٤/١٣٧.

(٨٥٠) ٩/٣٨٤.

(٨٥١) ١٢/٢٤٦.

(٨٥٢) ١١/٤١٣.

(٨٥٣) ١١/١٩٧.

٦٩٤ ـ معاذ بن هشام: ثقة، صاحب غرائِب[٨٥٤].

٦٩٥ ـ معاوية بن عبدالكريم الضَّالّ: وثَّقه أَحمد، وابن مَعين، وأَبو داؤد، والنَّسائِي. أَدرك أَبا رَجاء العَطَارِدِيَّ. مات سنة (١٨٠هـ)[٨٥٥].

٦٩٦ ـ معاوية بن قُرَّة: روايته عن عثمان منقطعة[٨٥٦].

٦٩٧ ـ معاوية بن يحيى: ضعيف[٨٥٧].

٦٩٨ ـ مَعْبَد بن خالد الأَنصاريُّ: مجهول[٨٥٨].

٦٩٩ ـ مَعْبَد بن خالد الجَدَلِيُّ، الكوفي: ثقة[٨٥٩].

٧٠٠ ـ مَعْقِل النسَّابَة: هو من المُخَضْرَمِيْن، ولم تثبت له صحبة[٨٦٠].

٧٠١ ـ معلى بن منصور: قال الخَطَّابي: ليس بذاك الحافظ. وتعقبه ابن الجَوْزِيّ بأَنَّه لا يعرف أَحداً طعن فيه. وغفل عن قول أَحمد: إِنَّه كان يخطى كل يوم في حديثين أَو ثلاثة[٨٦١].

٧٠٢ ـ مَعْمَر بن راشد:

(١) ثقة، حافظ، لا يضرُّه التفرد[٨٦٢].

(٢) هو أَوثق وأَتقن من محمد بن أَبي حفصة[٨٦٣].

(٣) في رواية البصريين عنه مقال: لأَنَّه حدَّثهم من حفظه[٨٦٤].

---

(٨٥٤) ٧/٤٢٣.

(٨٥٥) ١٣/١٤١.

(٨٥٦) ٤/٤٦٤.

(٨٥٧) ١٠/٥٣١.

(٨٥٨) ١١/٤٧٥.

(٨٥٩) ٨/٦٦٣، ١١/٤٧٥.

(٨٦٠) ٨/١٧٨.

(٨٦١) ٤/١٧٠.

(٨٦٢) ٤/٩.

(٨٦٣) ٨/١٥.

(٨٦٤) ٣/٥٤٩.

٧٠٣ ـ مَعْمَر أَبو شعبة الواسطي: ضعيف[٨٦٥].

٧٠٤ ـ مَعْمَر بن بكار: ليس بالحافظ[٨٦٦].

٧٠٥ ـ معن بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود: ما له في «البخاري» سوى حديث واحد[٨٦٧].

٧٠٦ ـ معن بن محمد: ثقة، قليل الحديث[٨٦٨].

٧٠٧ ـ المغيرة بن جميل: مجهول[٨٦٩].

٧٠٨ ـ مغيرة بن سلمة أَبو هشام: وثَّقه ابن المديني. والنَّسائي، وغيرهما، واحتج به مسلم، وأَخرج له البخاري تعليقاً[٨٧٠].

٧٠٩ ـ مغيرة بن عبدالرحمن المَخْزُومِيُّ: صدوق. كان فقيه أَهل المدينة بعد مالك[٨٧١].

٧١٠ ـ مغيرة بن عبدالرحمن الحِزامِيُّ: هو أَوثق من المغيرة المَخْزُوْمِيِّ[٨٧٢].

٧١١ ـ المُفَضَّل بن فَضَالَة المصري: ثقة[٨٧٣].

٧١٢ ـ مقاتل: متروك الحديث[٨٧٤].

٧١٣ ـ مكحول: لم يسمع من معاذ، ولا من أَبي هريرة، ولا من عائشة[٨٧٥].

---

(٨٦٥) ١/٢٥٧.
(٨٦٦) ٩/٣٨٣.
(٨٦٧) ٧/١٧٢.
(٨٦٨) ١/٩٤.
(٨٦٩) ١٢/٤٤.
(٨٧٠) ٩/٥٩١.
(٨٧١) ٧/٥١١.
(٨٧٢) ٧/٥١١.
(٨٧٣) ٢/٥٨٢.
(٨٧٤) ١٣/٣٥٩.
(٨٧٥) ٢/٣٩٥، ٦/٥٦، ٦١.

٧١٤ ـ مِنْدَل بن علي: ضعيف[٨٧٦].

٧١٥ ـ منذر (والد ربيع): متفق على توثيقه، والتخريج منه[٨٧٧].

٧١٦ ـ منذر بن الوليد بن عبدالرحمن: ثقة[٨٧٨].

٧١٧ ـ منصور:

(١) ثقة، حافظ[٨٧٩].

(٢) هو أَتقن من الأَعْمَش[٨٨٠].

٧١٨ ـ مُنقِذ مولى ابن سراقة: مجهول الحال[٨٨١].

٧١٩ ـ المُنكَدِر بن محمد بن المُنكَدِر: ضعيف[٨٨٢].

٧٢٠ ـ المِنهَال بن عمرو الأَسدي: صدوق من طبقة الأَعْمَش. وثَّقه ابن مَعين، والنَّسائي، والعِجلِيُّ، وغيرهم. وتركه شعبة لأَمر لا يوجب فيه قدحاً[٨٨٣].

٧٢١ ـ مُوَرِّق: ثقة[٨٨٤].

٧٢٢ ـ موسى بن أَعين: ثقة متفق عليه[٨٨٥].

٧٢٣ ـ موسى بن أَنس: ثقة، حديثه في الكتب الستة[٨٨٦].

---

(٨٧٦) ٥/٢٢٧.
(٨٧٧) ١١/٣٠٦.
(٨٧٨) ٨/٢٨١.
(٨٧٩) ٤/٤٧.
(٨٨٠) هدى: ٣٥٠.
(٨٨١) ٤/٣٤٤.
(٨٨٢) ١١/٢٣٦.
(٨٨٣) ٨/٥٥٧.
(٨٨٤) ٣/٥٢.
(٨٨٥) ٢/١٦٠.
(٨٨٦) ١٣/١٤٣.

٧٢٤ ـ موسى بن أَيوب النَّصِيْبِيُّ: ثقة[٨٨٧].

٧٢٥ ـ موسى بن حزام: وثقه النَّسائِيُّ وغيره. ما له في «البخاري» سوى حديث واحد[٨٨٨].

٧٢٦ ـ موسى بن عبيدة الربزي: شديد الضعف، ولا حجَّة فيما تفرد به[٨٨٩].

٧٢٧ ـ موسى بن عقبة:

(١) ثقة، ثبت[٨٩٠].

(٢) قال البخاري: لا أَعلم له سماعاً من سهيل بن أَبي صالح[٨٩١].

(٣) قال ابن حجر: أَصح المغازي لموسى بن عقبة[٨٩٢].

٧٢٨ ـ موسى بن محمد بن إِبراهيم التَّيْمِيُّ: قال ابن القَطَّان: هو مضعَّف عند البخاري، وأَبي حاتم وأَبي داؤد[٨٩٣].

٧٢٩ ـ موسى بن مطير: متروك[٨٩٤].

٧٣٠ ـ مؤمل بن إِسماعيل: فيه مقال. قال أَبو حاتم: صدوق، كثير الخطأ. في حديثه عن الثوري ضعف[٨٩٥].

٧٣١ ـ مَيْسَرَة بن عَمَّار: ثقة[٨٩٦].

٧٣٢ ـ مَيْسَرَة الطَّهْوِيُّ: ليست له صحبة اتفاقاً. ولم يلق عمر[٨٩٧].



(٨٨٧) ٢١٥/١١.
(٨٨٨) ٣٦٨/٦.
(٨٨٩) ١٠٢/١، ٢٢/٣، ٥٢٧/٦، ٩٢/٨، ٥٣٨/٩، ٤٢٠/١٢.
(٨٩٠) ٥٢٧/٦، ٣٢٦/١٠.
(٨٩١) ٥٤٤/١٣، ٥٤٥.
(٨٩٢) ٥١٣/٧، ٥١٤.
(٨٩٣) ٤٦٦/١.
(٨٩٤) ٥٩٦/٨.
(٨٩٥) ١٧٠/٩، ٢٣٩، ٣٣/١٣.
(٨٩٦) ٢٢٥/٨.
(٨٩٧) ٢٧٤/٥، ٢٧٥.

حرف النون

٧٣٣ ـ ناصح بن عبدالله: ضعيف جداً[٨٩٨].

٧٣٤ ـ نافع بن عمر: هو أَحفظ من عثمان بن خُثَيْم[٨٩٩].

٧٣٥ ـ نافع مولى ابن عمر:

(١) لم يلحق عمر بن الخَطَّاب[٩٠٠].

(٢) لا صحبة له[٩٠١].

(٣) هو أَثبت من أَبي الزبير[٩٠٢].

(٤) قدم نافع على سالم في بعض الأَحاديث عن ابن عمر، وسالم مقدَّم على نافع في الثبت[٩٠٣].

٧٣٦ ـ نَجِيْح أَبو مَعشَر المدني: فيه ضعف[٩٠٤].

٧٣٧ ـ نُجَيّ الحَضْرَمِيُّ: ما روى عنه غير ابنه عبدالله؛ فهو مجهول. لكن وثَّقه العِجْلِيُّ، وصحح حديثه ابن حِبَّان والحاكم[٩٠٥].

٧٣٨ ـ النضر أَبو عمر: ضعيف[٩٠٦].

٧٣٩ ـ النضر بن محمد الجُرَشِيُّ: ثقة متفق عليه[٩٠٧].

---

(٨٩٨) ٢٤٣/١١.

(٨٩٩) ٤٧٠/١١.

(٩٠٠) ٢٥٣/٧.

(٩٠١) ١٠/٨.

(٩٠٢) ٣٥٤/٩.

(٩٠٣) ٨٤/١٠.

(٩٠٤) ٣٧١/٢، ٣٧٥/٣، ١١٣/٤، ١٩٧/٥، ٢٧٨، ١٦/٨، ٤٠٥/٩، ٥٥/١٣.

(٩٠٥) ٣٩٢/١.

(٩٠٦) ٤٤١/٣.

(٩٠٧) ٤٥٦/٧.

٧٤٠ ـ النعمان بن أَبي عيَّاش الزُّرَقِيُّ: تابعي ثقة[٩٠٨].

٧٤١ ـ نعمان بن بشير: صحَّ سماعه من النَّبي [٩٠٩].

٧٤٢ ـ نُعَيْم المُجَمِّر: ثقة، تقبل زيادته[٩١٠].

٧٤٣ ـ نوف البكالي: تابعي صدوق[٩١١].

٧٤٤ ـ نوفل بن معاوية: صحابي قليل الحديث من مسلمة الفتح[٩١٢].

***

حرف الواو

٧٤٥ ـ واصل بن حَيَّان الأَحدَب: ثقة مشهور من طبقة الأَعمَش[٩١٣].

٧٤٦ ـ وَبْرَة بن عبدالرحمن المُسْلِي: ثقة[٩١٤].

٧٤٧ ـ وليد بن سلمة الأردني: واهٍ[٩١٥].

٧٤٨ ـ الوليد بن صالح الجَزَرِيُّ النحاس: وثَّقه أَبو حاتم، وغيره. لم يكتب عنه أَحمد؛ لأَنَّه كان من أصحاب الرأي[٩١٦].

٧٤٩ ـ الوليد بن مسلم: مدلِّس. قال الحاكم: لا أَعلم خلافاً عند أَهل الحديث في أَنَّ الوليد أَوثق وأَحفظ وأَجل وأَعلم من بشر بن شعيب، وعلي بن عياش وغيرهما من أَصحاب شعيب بن أَبي حمزة[٩١٧].

---

(٩٠٨) ١١/٤٢٤.

(٩٠٩) ١/١٢٦.

(٩١٠) ٢/٢٦٧.

(٩١١) ٨/٤١٣.

(٩١٢) ٦/٦١٥.

(٩١٣) ٥/١٧٤، ٨/٤٩٣.

(٩١٤) ٣/٥٨٠.

(٩١٥) ٩/٣٨٣.

(٩١٦) ٧/٣٩.

(٩١٧) ١١/٢١٥.

قال الحافظ ابن حجر: هو أوثق من عبدالملك بن محمد الصَّنْعَانِيِّ[٩١٨].

٧٥٠ ـ وهب بن حفص: لا يعتمد عليه[٩١٩].

٧٥١ ـ وهب بن كَيْسَان: صحَّ سماعه من عمر بن أَبي سلمة[٩٢٠].

٧٥٢ ـ وهب الله بن راشد: مختلف فيه، وليس من رجال الصحيح[٩٢١].

٧٥٣ ـ وهب: ثقة[٩٢٢].



حرف الهاء

٧٥٤ ـ هارون بن إِسماعيل الخَزَّاز: صدوق، ليس له في «البخاري» سوى حديث واحد[٩٢٣].

٧٥٥ ـ هُزَيْل بن شرَحْبِيل: تابعي كبير من ثقات أَهل الكوفة[٩٢٤].

٧٥٦ ـ هشام بن أَبي عبدالله الدَّسْتَوَائِيُّ:

(١) ثقة[٩٢٥].

(٢) من أَحفظ أَصحاب قتادة ومن المكثرين عنه[٩٢٦].

(٣) هو أَثبت في قتادة من همام[٩٢٧].

---

(٩١٨) ٢١٦/١١.

(٩١٩) ٤٢٠/١٠.

(٩٢٠) ٥٢٤/٩.

(٩٢١) ٥٥/١١.

(٩٢٢) ٤١٢/٣، ٥٥٥.

(٩٢٣) ٢١٧/٤.

(٩٢٤) ٣٦١/٥.

(٩٢٥) ٢٥٣/١.

(٩٢٦) ٥٣١/٩، هدى: ٣٦١، ٤٠٦.

(٩٢٧) ١٥٨/٥.

٧٥٧ ـ هشام بن حسان:

(١) ثقة[٩٢٨].

(٢) تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه، لكن لم يضعِّفه أَحد بذلك مطلقاً، بل بقيد بعض شيوخه.

واتفقوا على أَنَّه ثبت وثقة في ابن سِيرِين، صرَّح به ابن أَبي عَرُوبَة، ويحيى القَطَّان، وابن المديني، وابن مَعين.

قال ابن مَعين: كان يحيى القَطَّان يضعِّف حديثه عن عطاء، وكان أَصحابنا يثبتونه. وقال: كان ينفي حديثه عن عطاء، وعكرمة، والحسن. قال ابن عدي: أَحاديثه مستقيمة، ولم أَر فيها شيئاً منكراً[٩٢٩].

٧٥٨ ـ هشام بن سعد:

(١) صدوق، في حفظه مقال[٩٣٠].

(٢) مختلف فيه، غير ضابط، فيه ضعف[٩٣١].

(٣) لا يحتج بما تفرد به[٩٣٢].

(٤) أَخرجا له في المتابعات[٩٣٣].

٧٥٩ ـ هشام بن عروة: ثقة حافظ[٩٣٤].

٧٦٠ ـ هشيم: مذكور بتدليس الإسناد، لم يخرج له البخاري في «الصحيح» من حديثه إِلا ما صرَّح فيه بالتحديث[٩٣٥].

---

(٩٢٨) ٢٥٣/١.

(٩٢٩) ١٩٥/١١.

(٩٣٠) ٢٩٥/٣، ٥٤١/٦، ١٨٤/١٠.

(٩٣١) ٥٨٣/٢، ٣٨٣/٩، هدى: ٣٥٩.

(٩٣٢) ٢٤١/١.

(٩٣٣) ٣٨٣/٩.

(٩٣٤) ١٩١/٥.

(٩٣٥) ٤٤٦/٢، ٦٠٥/٨.

٧٦١ ـ هلال بن أَبي هلال: شيخ يروي عن أنس. قال الخطيب: في «المتفق»: مجهول[٩٣٦].

٧٦٢ ـ هلال بن أَبي هلال المدني: تابعي صغير، موثق[٩٣٧].

٧٦٣ ـ همام: هو على شرط البخاري في الأُصول[٩٣٨].

٧٦٤ ـ هَيَّاج بن عِمْرَان البصري: وثَّقه ابن سعد، وابن حِبَّان[٩٣٩].

٧٦٥ ـ هيثم بن جميل: ثقة، حافظ[٩٤٠].

٧٦٦ ـ هيثم بن خارجة: ثقة ثبت[٩٤١].



حرف الياء

٧٦٧ ـ يحيى بن أَبي كثير:

(١) مدلِّس، قليل التدليس[٩٤٢].

(٢) تابعي صغير من رجال الصحيح[٩٤٣].

٧٦٨ ـ يحيى بن إِسحاق بن أَبي طلحة: وثَّقه ابن معين[٩٤٤].

٧٦٩ ـ يحيى أَبو بلج: وثَّقه ابن معين، والنسائي، وجماعة. وضعَّفه

---

(٩٣٦) ١٠/١٠٧.

(٩٣٧) ١٠/١٠٧.

(٩٣٨) ٢/٢٧٢.

(٩٣٩) ٧/٤٥٩.

(٩٤٠) ٩/١٤٦، ٥٩٥.

(٩٤١) ٨/١٩.

(٩٤٢) ٥/١٠٥، ١٠/٥١٥، هدى: ٣٧٩.

(٩٤٣) ٦/٤٨٧، ١٠/٤٨٢.

(٩٤٤) ١٠/٦٠٦.

جماعة بسبب التشيُّع، وذلك لا يقدح في قبول الرواية عند الجمهور[٩٤٥].

٧٧٠ ـ يحيى أَبو هاشم الواسطي، الرُّمَّانِيُّ: ثقة[٩٤٦].

٧٧١ ـ يحيى أَبو طالب القاص، الأَنصاري: قال البخاري: منكر الحديث[٩٤٧].

٧٧٢ ـ يحيى بن أَيوب:

(١) فيه مقال[٩٤٨].

(٢) ليس على شرط البخاري في الأُصول[٩٤٩].

٧٧٣ ـ يحيى البَكَّاء: متروك الحديث[٩٥٠].

٧٧٤ ـ يحيى بن بكير: هو من كبار الحفَّاظ، وهو أَثبت الناس في الليث بن سعد المصري[٩٥١].

٧٧٥ ـ يحيى بن حبيب أَبو عقيل: قال ابن أَبي حاتم: سمع منه أَبِي وهو صدوق. وذكره ابن حِبَّان في «الثقات» وقال: ربما أَخطأَ وأغرب[٩٥٢].

٧٧٦ ـ يحيي بن راشد: ضعيف[٩٥٣].

٧٧٧ ـ يحيي بن السباق: مجهول[٩٥٤].

---

(٩٤٥) ١٠/١٨٢.

(٩٤٦) ٩/٣٦٦.

(٩٤٧) ١١/٣٥٠.

(٩٤٨) ٣/٣٧٠.

(٩٤٩) ٢/١٤٠، ٦/٣٧٠.

(٩٥٠) هدى: ٤٢٧.

(٩٥١) ١/٢٢.

(٩٥٢) ١٠/٤٩٩.

(٩٥٣) ٢/٣٤٤.

(٩٥٤) ١١/١٥٨، ١٥٩.

٧٧٨ - يحيى بن سعيد العَطَّار: ضعيف جداً[٩٥٥].

٧٧٩ - يحيى بن سعيد القَطَّان:

(١) حافظ، جبل من جبال الحفظ[٩٥٦].

(٢) شديد التعنُّت في الرجال، لا سيَّما من كان من أَقرانه[٩٥٧].

(٣) قال الإسماعيلي: لا يحمل عن شيوخه المدلِّسين إِلا ما كان مسموعاً لهم.

ولا يرضى أَنْ يأخذ من زهير ما ليس بسماع لأَبي إِسحاق[٩٥٨].

(٤) لم يسمع من الزهري ولا لقيه[٩٥٩].

(٥) لم يدرك أَبا سلمة[٩٦٠].

٧٨٠ - يحيى بن سلام: ليس بالقوي[٩٦١].

٧٨١ - يحيى بن سليم: صدوق، وصفوه بسوء الحفظ. وقال النَّسائي: ليس بالقوي. وقال يعقوب بن سفيان: إِذا حدَّث من كتابه فحديثه حسن، وإِذا حدَّث من حفظه يعرف وينكر. وقال أَبو حازم: لم يكن بالحافظ.

وقال ابن حِبَّان في «الثقات»: كان يخطىء[٩٦٢].

قال الحافظ: هو ضعيف في عبيدالله بن عمر[٩٦٣].

---

(٩٥٥) ١٣/١٠٦.
(٩٥٦) ١/١٠٥، ٩/٦٥٤.
(٩٥٧) ١١/٤٤١، هدى: ٤٢٤.
(٩٥٨) ١/٢٥٨، ٣٠٩.
(٩٥٩) ١/٢١٠.
(٩٦٠) ٤/١٩١.
(٩٦١) ٤/٢٤٣، ١١/٤٣٩.
(٩٦٢) ٩/٤١٨.
(٩٦٣) ٤/٩٣.

٧٨٢ ـ يحيى بن صالح الوُحَاظِيُّ: ثقة[٩٦٤].

٧٨٣ ـ يحيى بن عبدالحميد الحِمَّانِيُّ: ضعيف[٩٦٥].

٧٨٤ ـ يحيى بن عبدالله بن الضحاك: يقال: إنَّه لم يسمع من الزهري. ويقال: إنَّ الأَوْزَاعِيَّ كان زوج أُمِّه. ليس له في «البخاري» سوى حديث واحد[٩٦٦].

٧٨٥ ـ يحيى بن عبيد: ثقة[٩٦٧].

٧٨٦ ـ يحيى بن عبيدالله: ضعيف جداً[٩٦٨].

٧٨٧ ـ يحيى بن ميمون: ضعيف[٩٦٩].

٧٨٨ ـ يحيى بن يَعْلى المُحَارِبِيُّ: ثقة من قدماء شيوخ البخاري توفي سنة ٢١٦هـ[٩٧٠].

٧٨٩ ـ يحيى بن اليَمَان: ضعيف[٩٧١].

٧٩٠ ـ يزيد بن أَبِي حَبِيْب: لم يسمع من عطاء بن أَبي رباح[٩٧٢].

٧٩١ ـ يزيد بن أَبي زياد.

(١) ضعيف لا يحتج بنقله[٩٧٣].

(٢) استشهد به مسلم[٩٧٤].

---

(٩٦٤) ٩/٥٢٤.

(٩٦٥) ٣/٤٠٤، ٨/٢٣٥.

(٩٦٦) ٣/٤٥٣.

(٩٦٧) ١٠/٦٦.

(٩٦٨) ١١/٦١٧.

(٩٦٩) ١١/٢٣٩.

(٩٧٠) ٧/٤٥٠.

(٩٧١) ٩/٢٣٨، ١٠/٤١.

(٩٧٢) ٤/٤٢٤.

(٩٧٣) ٣/٣٩٠، ١٣/٤٢٤، هدى: ٤٢٧.

(٩٧٤) ١١/١٥٧.

٧٩٢ - يزيد بن أَبي كبشة: ثقة. ولِّي خراج السِّنْد لسليمان بن عبدالملك وتوفي في خلافته[٩٧٥].

٧٩٣ - يزيد بن الأَصَمِّ: ثقة[٩٧٦].

٧٩٤ - يزيد بن حَوْشَب: مجهول[٩٧٧].

٧٩٥ - يزيد بن ربيعة: متروك[٩٧٨].

٧٩٦ - يزيد بن الرِّشْك: تابعي ثقة[٩٧٩].

٧٩٧ - يزيد الرقاشي: ضعيف[٩٨٠].

٧٩٨ - يزيد بن زريع: هو من أَثبت الناس في سعيد بن أَبي عَرُوْبة، وسمع منه قبل الاختلاط[٩٨١].

٧٩٩ - يزيد بن عبدالرحمن أَبو خالد الدَّالاَنِيُّ: صدوق في حفظه شيء[٩٨٢].

٨٠٠ - يزيد بن عبدالله المُزنِيُّ: لا صحبة له[٩٨٣].

٨٠١ - يزيد بن معاوية: تابعي ثقة[٩٨٤].

٨٠٢ - يزيد بن يزيد بن جابر الشامي: ثقة من صغار التابعين[٩٨٥].

٨٠٣ - يسار بن نُمَيْر: موَثَّق[٩٨٦].

---

(٩٧٥) ١٣٦/٦.

(٩٧٦) ٦٦٦/٩.

(٩٧٧) ٧٨/٣.

(٩٧٨) ١٧٨/٤.

(٩٧٩) ٤٩٢/١١.

(٩٨٠) ٥٩/٤، ٤٦٨/١١، ٤٣٢/١٢.

(٩٨١) ١٥٨/٥.

(٩٨٢) ٦٠٦/١٠.

(٩٨٣) ٥٩٤/٩.

(٩٨٤) ٢٢٨/١١.

(٩٨٥) ٣٤٥/٦.

(٩٨٦) ٣٨٣/١٠.

٨٠٤ ـ يعقوب بن حميد: قال البَرْقَانِيُّ: ليس من شرط البخاري[٩٨٧].

٨٠٥ ـ يعقوب بن عاصم بن عروة بن مسعود الثَّقَفِيُّ: ثقة[٩٨٨].

٨٠٦ ـ يَعْلى بن الحارث المُحَارِبِيُّ: ثقة. مات سنة **٢٦٨هـ**[٩٨٩].

٨٠٧ ـ يَمَان بن حذيفة: لا يعرف[٩٩٠].

٨٠٨ ـ يَمَان بن المغيرة: ضعيف عندهم[٩٩١].

٨٠٩ ـ يوسف مولى آل الزبير: قال البيهقي: غير معروف. فتعقَّبه الحافظ ابن حجر بأَنَّه معروف في موالي آل الزبير[٩٩٢].

٨١٠ ـ يوسف بن ماهك: لم يدرك زمان إِرسال عثمان المصاحفَ إِلى الآفاق. قال المِزِّي: روايته عن أُبيّ بن كعب مرسلة[٩٩٣].

٨١١ ـ يوسف بن محمد بن المُنْكَدِر: ضعيف[٩٩٤].

٨١٢ ـ يوسف بن يزيد أَبو مَعْشَر البَرَّاء: ضعَّفه ابن معين، وأَبو داؤد، ووثَّقه المُقَدَّمِيُّ. وقال أَبو حاتم: يكتب حديثه. واتفق الشيخان على التخريج له[٩٩٥].

٨١٣ ـ يوسف بن يعقوب الصَّفَّار: ثقة[٩٩٦].

٨١٤ ـ يونس بن زياد البصري: ضعيف[٩٩٧].

---

(٩٨٧) ٥/٣٠٢، ٧/٣٠٨.

(٩٨٨) ٨/٤٢٢.

(٩٨٩) ٧/٤٥٠.

(٩٩٠) ١١/٢٣٦.

(٩٩١) ٩/٦٢.

(٩٩٢) ١٢/٣٧.

(٩٩٣) ٩/٣٩.

(٩٩٤) ٧/١٦٦.

(٩٩٥) ١٠/٣٩، ١٩٨، ١٩٩.

(٩٩٦) ٦/١٧.

(٩٩٧) ١٠/٢٧٣.

٨١٥ - يونس بن عبيد البصري: ثقة، مكثر[٩٩٨].

٨١٦ - يونس بن القاسم اليَمَامِيُّ: وثَّقه ابن مَعين وغيره، وهو قليل الحديث[٩٩٩].

٨١٧ - يونس بن يزيد الأَيْلِيُّ:

(١) ثقة، حافظ[١٠٠٠].

(٢) كان من خواص الزهري، الملازمين له[١٠٠١].

(٣) هو أَحفظ لرواية الزهري من الأَوزاعي[١٠٠٢].

(٤) هو أَرفع درجةً في حديث الزهري من ابن أَخي الزهري[١٠٠٣].



الكنى

٨١٨ - أَبو إِسحاق السَّبِيْعِيُّ: تابعي، ثقة. قال أَحمد: سماع زهير منه بعد أَن بدأَ تغيُّره[١٠٠٤].

٨١٩ - أَبو الأَسْوَد الدُّؤَلِيُّ: سماعه عن معاذ ممكن[١٠٠٥].

٨٢٠ - أَبو أُمامة بن سهل: مختلف في صحبته، ولم يصح له سماع، وإِنَّما ذكر في الصحابة لشرف الرؤية[١٠٠٦].

---

(٩٩٨) ٥٣١/٩.
(٩٩٩) ٤٠٤/٤.
(١٠٠٠) ٥٥١/٣.
(١٠٠١) ٣٦٨/١٣.
(١٠٠٢) ٨٠/١٢.
(١٠٠٣) ٩١/١٢.
(١٠٠٤) ٩٦/١، ١٠٤/١٣.
(١٠٠٥) ٥٠/١٢.
(١٠٠٦) ٧٣/١.

٨٢١ ـ أَبو أُمَيَّة بن يعلى: ضعيف[١٠٠٧].

٨٢٢ ـ أَبو أُوَيْس: فيه لين[١٠٠٨].

٨٢٣ ـ أَبو البَخْتري الطائي: لا يوثق به[١٠٠٩].

٨٢٤ ـ أَبو البَخْتَرِي القاضي: ضعيف، متروك[١٠١٠].

٨٢٥ ـ أَبو بِشْر الدُّوْلاَبِيُّ: كان شديداً على أَهل الرأي[١٠١١].

٨٢٦ ـ أَبو بكر الخَيَّاط: هو أَحد الحفَّاظ المشهورين في الحديث، والقُرَّاء المذكورين في القراءة، وأَحد الرُّواة عن عاصم. وله اختيار[١٠١٢].

٨٢٧ ـ أَبو بكر بن سالم: وثَّقه العِجْلِيُّ. ولا يعرف له راوٍ إِلا عبيدالله بن عمر العُمَرِيَّ[١٠١٣].

٨٢٨ ـ أَبو بكر الهُذَلِيُّ: ضعيف[١٠١٤].

٨٢٩ ـ أَبو بكر بن عمر: ثقة، ليس له شيء في الصحيحين سوى حديث واحد في «البخاري»[١٠١٥].

٨٣٠ ـ أَبو بكر بن عَيَّاش: سيىء الحفظ. تغيَّر حفظه بأَخَرَة[١٠١٦].

٨٣١ ـ أَبو ثَوْر: إِمام، ثقة[١٠١٧].

(١٠٠٧) ١٠/٣٦٧.

(١٠٠٨) ١١/٨٩.

(١٠٠٩) ٨/٦٣٢.

(١٠١٠) ٧/١٢٠.

(١٠١١) هدى: ٤٤٧.

(١٠١٢) ٩/١٢٧.

(١٠١٣) ٧/٤٦.

(١٠١٤) ١٠/٣٠٦.

(١٠١٥) ٢/٤٨٨.

(١٠١٦) ١/٩٧، ٢/٢٢٠، ٥/٢٥.

(١٠١٧) ١/٤٤٥.

٨٣٢ ـ أَبو جَمْرَة الضُّبَعِيُّ: أَجمع العلماء على توثيقه والاحتجاج به[١٠١٨].

٨٣٣ ـ أَبو حاتم: متعنِّت[١٠١٩].

٨٣٤ ـ أَبو حَمْزَة الثُّمَالِيُّ: ضعيف[١٠٢٠].

٨٣٥ ـ أَبو الحُويْرِث: فيه ضعف[١٠٢١].

٨٣٦ ـ أَبو خالد الواسطي: واهٍ[١٠٢٢].

٨٣٧ ـ أَبو خليفة: لم يدرك أَبا داؤد الطَّيَّالِسِيَّ، وإِنَّما يروي عن أبي الوليد هشام بن عبدالملك الطَّيَّالِسِيِّ[١٠٢٣].

٨٣٨ ـ أَبو ذُبْيَان: وثَّقه النَّسائي[١٠٢٤].

٨٣٩ ـ أَبو رَزِيْن: لا صحبة له[١٠٢٥].

٨٤٠ ـ أَبو الزبير: نافع أَثبت منه، وصحَّ سماعه من جابر[١٠٢٦].

٨٤١ ـ أَبو الزناد: لا يثبت أَنَّه رأى عشرين من الصَّحابة[١٠٢٧].

٨٤٢ ـ أَبو زياد الطَّحان (مولى الحسن بن علي): وثَّقه ابن معين[١٠٢٨].

٨٤٣ ـ أَبو سعيد البَقَّال: ضعيف[١٠٢٩].

(١٠١٨) ٣/٥٣٥.

(١٠١٩) هدى: ٤٦١، ٤٦٢، ٤٦٣.

(١٠٢٠) ١٣/٥٢٦.

(١٠٢١) ١/٤٤٣، ٨/١٣٩.

(١٠٢٢) ٩/٣٨٣.

(١٠٢٣) ٩/٦٤٤.

(١٠٢٤) ١٠/٢٨٩.

(١٠٢٥) ٩/٣٦٦.

(١٠٢٦) ٩/٣٥٤، ٣٥٦.

(١٠٢٧) ١٢/٢٣٥.

(١٠٢٨) ١٠/٨٢.

(١٠٢٩) ٨/٥٥٨.

٨٤٤ ـ أَبو سفيان: ليس على شرط البخاري[١٠٣٠].

٨٤٥ ـ أَبو سفيان الحِمْيَرِيُّ: أَدركه البخاري بالسن ولم يلقه[١٠٣١].

٨٤٦ ـ أَبو سلمة بن عبدالرحمن:

(١) لم يوصف بالتدليس، وسماعه عن عمرو بن أُمَيَّة ممكن[١٠٣٢].

(٢) لم يسمع من أَبيه[١٠٣٣].

(٣) روايته عن ابن مسعود منقطعة[١٠٣٤].

٨٤٧ ـ أَبو شهاب: حافظ، متقن من ثقات المسلمين[١٠٣٥].

٨٤٨ ـ أَبو صالح:

(١) فيه ضعف[١٠٣٦].

(٢) ليس من شرط البخاري، وإِنَّما يورد له في الشواهد والتتمَّات[١٠٣٧].

(٣) لم يدرك جابر بن عبدالله[١٠٣٨].

٨٤٩ ـ أَبو صالح الخُوزِيُّ: مختلف فيه؛ ضعَّفه ابن مَعين، وقوَّاه أَبو زرعة[١٠٣٩].

٨٥٠ ـ أَبو صالح السَّمَّان: متفق على تخريج حديثه في الصَّحيح[١٠٤٠].

(١٠٣٠) ٥٣٥/٩، ٥٣٦.

(١٠٣١) ٥٩٧/٨.

(١٠٣٢) ٣٠٨/١.

(١٠٣٣) ١٨٢/٤.

(١٠٣٤) ٢٩/٩.

(١٠٣٥) ٤٢٧/١٣.

(١٠٣٦) ٤٤٣/١.

(١٠٣٧) ٣٧٠/٦، ٣٠٨/١٣.

(١٠٣٨) ٥٢٣/١٣.

(١٠٣٩) ٩٥/١١.

(١٠٤٠) ٥٤٩/١٠.

٨٥١ ـ أَبو الضُّحى: روايته عن عبدالله بن مسعود منقطعة[١٠٤١].

٨٥٢ ـ أَبو الطُّفَيْل: أَجمع أَهل الحديث على أَنَّه كان آخر الصَّحابة موتاً. مات سنة ١١٠هـ[١٠٤٢].

٨٥٣ ـ أَبو ظلال بن هلال: ضعيف عند الجميع. إِلا أَنَّ البخاري قال: إِنَّه مقارب الحديث. وليس له في «البخاري» سوى موضع واحد متابعاً[١٠٤٣].

٨٥٤ ـ أَبو عامر الخزَّاز: ضعيف[١٠٤٤].

٨٥٥ ـ أَبو عبدالرحمن السُّلَمِيُّ: لم يوصف بالتدليس وصحَّ سماعه من عثمان بن عفَّان[١٠٤٥].

٨٥٦ ـ أَبو عبدالله (مولى أَبي بردة بن أَبي موسى): لا يعرف[١٠٤٦].

٨٥٧ ـ أَبو عبدالله (مولى محمد بن مروان بن الحكم): قوَّاه أَحمد وغيره.

قال أَبو حاتم الرازي: يكتب حديثه، وليس بالقويّ[١٠٤٧].

٨٥٨ ـ أَبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود: لم يسمع من أَبيه[١٠٤٨].

٨٥٩ ـ أَبو عقيل (مولى بَهِيَّة): متروك[١٠٤٩].

٨٦٠ ـ أَبو عَوَانَة الوَضَّاح: كان إِذا حدَّث من كتابه أَتقن ممَّا حدَّث من حفظه[١٠٥٠].

(١٠٤١) ٩/٩٩.

(١٠٤٢) ٢/٧٥، ١١/٣٦٣، ٧/٥.

(١٠٤٣) ١٠/١١٧.

(١٠٤٤) ٣/٦٠٧.

(١٠٤٥) ٩/٧٥، ٧٦.

(١٠٤٦) ١١/٦٣.

(١٠٤٧) ١٠/١٣٧.

(١٠٤٨) ١/٢٥٧، ٢/٣١٤، هدى: ٣٤٨، ٣٤٩.

(١٠٤٩) ٣/٢٤٦.

(١٠٥٠) ١/٢٩، ٤٣٠، ٧/٣٦.

٨٦١ ـ أَبو عِيَاض: مجهول[١٠٥١].

٨٦٢ ـ أَبو عيسى: غير مشهور[١٠٥٢].

٨٦٣ ـ أَبو غَزِيَّة: ضعَّفه ابن مَعين وغيره[١٠٥٣].

٨٦٤ ـ أَبو غَسَّان: ثقة، حافظ[١٠٥٤].

٨٦٥ ـ أَبو الفَتْح الأَزْدِيُّ: ضعيف، غير مرضيٍّ، لا يعتبر بتجريحه لضعفه هو[١٠٥٥].

٨٦٦ ـ أَبو فَرْوَة: صح سماعه من الشَّعْبِيِّ[١٠٥٦].

٨٦٧ ـ أَبو قِلاَبَة:

(١) تغيَّر حفظه في آخر عمره[١٠٥٧].

(٢) لم يسمع من أَبي الدَّرْدَاءِ[١٠٥٨].

(٣) لم يدرك عمر بن الخَطَّاب[١٠٥٩].

٨٦٨ ـ أَبو القَمُوص: لم يدرك أَبا بكر[١٠٦٠].

٨٦٩ ـ أَبو كثير: ليس من رجال الصحيح، فقد روى عنه جماعة ولم أَجد فيه تصريحاً بتعديل[١٠٦١].

(١٠٥١) ٤/١٤٤.

(١٠٥٢) ١٠/٨٣.

(١٠٥٣) ١١/٦٦.

(١٠٥٤) هدى: ٣٨٠.

(١٠٥٥) ١١/٢٦٨، هدى: ٣٨٦، ٣٩٠، ٣٩٢، ٣٩٣، ٣٩٩، ٤٠٠، ٤٠٢، ٤٣٠، ٤٦٠، ٤٦١.

(١٠٥٦) ٤/٢٩١.

(١٠٥٧) ١/١٣٤.

(١٠٥٨) ٢/٣٠، ٨/١٥٦.

(١٠٥٩) ١٢/٢٤٢.

(١٠٦٠) ٧/٢٥٨.

(١٠٦١) ١/٤٧٩.

٨٧٠ ـ أبو مالك الغِفَارِيُّ: تابعي ثقة[١٠٦٢].

٨٧١ ـ أَبو المُتَوَكِّل (أَو المُتوَكِل): مجهول[١٠٦٣].

٨٧٢ ـ أَبو المُتَوَكِّل الناجي: ثقة، تابعي إِجماعاً[١٠٦٤].

٨٧٣ ـ أَبو مسلم الكوفي: ضعَّفه جماعة. قال البخاري: في حديثه نظر. وقال العُقَيْلِيُّ: يكتب حديثه وينظر فيه[١٠٦٥].

٨٧٤ ـ أَبو المطوس: مجهول الحال[١٠٦٦].

٨٧٥ ـ أَبو معاوية:

(١) حافظ، متقن لكن في حديثه عن غير الأَعْمَش مقال. قال أَحمد: أَبو معاوية مضطَرِب الحديث في عبيدالله[١٠٦٧].

(٢) هو أَضبط أَصحاب الأَعْمَش[١٠٦٨].

٨٧٦ ـ أَبو معقل: لا يعرف حاله[١٠٦٩].

٨٧٧ ـ أَبو المُنِيْب الأَحْدَب البصري:

(١) فيه ضعف[١٠٧٠].

(٢) وثَّقه العِجْلِيُّ وابن حِبَّان[١٠٧١].

(١٠٦٢) ٨/٦٢١.
(١٠٦٣) ١١/٥٥٧.
(١٠٦٤) ٨/٦٣٢، ١١/٥٥٧.
(١٠٦٥) ١١/١٠٧.
(١٠٦٦) ٤/١٦١.
(١٠٦٧) ٣/٣٢٩، ٤٠٤.
(١٠٦٨) ٤/٢٠٩، ٦/١٧٨.
(١٠٦٩) ١/٢٩٣.
(١٠٧٠) ٢/٤٨٦.
(١٠٧١) ١٠/١٨٧.

(٣) أَثبت البخاري سماعه من معاذ بن جبل[١٠٧٢].

٨٧٨ ـ أَبو المُهَزِّم: ضعيف[١٠٧٣].

٨٧٩ ـ أَبو نصر: قال البخاري: لم يعرف بسماعه من ابن عباس. وثَّقه أَبو زرعة[١٠٧٤].

٨٨٠ ـ أَبو النضر: لم يسمع من ابن أَبي أَوفى[١٠٧٥].

٨٨١ ـ أَبو نضرة: ليس على شرط البخاري لضعف فيه[١٠٧٦].

٨٨٢ ـ أَبو نعيم: معروف بالرواية عن الثَّورِيِّ، مشهور بملازمته، وروايته عن ابن عيينة قليلة[١٠٧٧].

٨٨٣ ـ أَبو هارون العبدي: ضعيف جداً[١٠٧٨].

٨٨٤ ـ أَبو هريرة:

(١) مجموع ما أَخرج له البخاري من المتون المستقلة «٤٤٦» حديثاً[١٠٧٩].

(٢) كان في المدينة متصدِّياً للحديث والفتوى إِلى أَن مات[١٠٨٠].

(٣) من قال: «إِنَّه ليس من فقهاء الصحابة» فقد آذى نفسه بقوله[١٠٨١].

(١٠٧٢) ١٠/١٨٧.
(١٠٧٣) ٤/١٤٧.
(١٠٧٤) ٩/١٥٣، ١٥٦.
(١٠٧٥) ٦/٣٤، هدى: ٣٦١.
(١٠٧٦) ٢/٢٠٥، ٣/٢١٥.
(١٠٧٧) ١٠/٨٥.
(١٠٧٨) ٣/٤٦٢.
(١٠٧٩) ١/٥١.
(١٠٨٠) ١/٢٠٧.
(١٠٨١) ٤/٣٦٤.

٨٨٥ ـ أَبو يحيى الحِمَّاني: أَدركه البخاري بالسن، لكن لم يلقه[١٠٨٢].

٨٨٦ ـ أَبو يحيى القَتَّات:

(١) ضعيف[١٠٨٣].

(٢) مختلف فيه[١٠٨٤].

(٣) صدوق، فيه كلام[١٠٨٥].

٨٨٧ ـ أَبو يعفُور العَبْدي، الأَكبر: ثقة[١٠٨٦].

٨٨٨ ـ أَبو اليمان: لم يلحق صالح بن كيسان، ولا سمع من يونس[١٠٨٧].

٨٨٩ ـ أَبو يوسف القاضي: هو أَعلم بأَبي حنيفة من غيره[١٠٨٨].



«من نسب إِلى أَبيه، أَو أُمه، أَو جده، أَو مولاه وغير ذلك»

٨٩٠ ـ ابن أَبي حازم: هو ممن يحتج به البخاري[١٠٨٩].

٨٩١ ـ ابن أَبي عمر: ثقة[١٠٩٠].

٨٩٢ ـ ابن أَبي مجالد: وثَّقه ابن حِبَّان، وابن مَعين وغيرهما[١٠٩١].

(١٠٨٢) ٩/٩٢.

(١٠٨٣) ١/٤٧٨، ١١/٢٣٤.

(١٠٨٤) ١٠/٣٠٦.

(١٠٨٥) ١١/١١٠.

(١٠٨٦) ٩/٦٢١.

(١٠٨٧) ١/٤٥.

(١٠٨٨) ٥/٤٠٣.

(١٠٨٩) ١١/١٦٥.

(١٠٩٠) ٨/٦٠٣.

(١٠٩١) ٤/٤٣٠.

٨٩٣ ـ ابن أَبي مليكة: تابعي، صحَّ سماعه من عائشة، وابن عباس، والمِسوَر بن مَخْرَمَة[١٠٩٢].

٨٩٤ ـ ابن أَخي الزُّهرِيِّ: هو ممن لا يقتدى بحفظه[١٠٩٣].

٨٩٥ ـ ابن أَخي زينب: لا يعرف حاله[١٠٩٤].

٨٩٦ ـ ابن جريج:

(١) كان ربما دلَّس[١٠٩٥].

(٢) أَعلم الناس بحديث عطاء[١٠٩٦].

(٣) سمع الكثير من نافع ولكن قد يروي عنه بواسطة، وهو يدل على قلة تدليسه[١٠٩٧].

(٤) لم يسمع التفسير من عطاء الخُرَاسَانِيِّ، وإِنَّما أَخذ الكتاب من ابنه عثمان ونظر فيه[١٠٩٨].

(٥) روايته عن طاؤس، وعكرمة، ومجاهد منقطعة[١٠٩٩].

(٦) لم يسمع من أَبي الزبير[١١٠٠].

٨٩٧ ـ ابن حِبَّان:

(١) من أَوهامه تضعيف راوٍ والآفة فيمن دونه[١١٠١].

(١٠٩٢) ٥٩٠/٨، ٥٩١، ٤٠١/١١، هدى: ٣٦٧.

(١٠٩٣) ٩١/١٢.

(١٠٩٤) ٣٢٩/٣.

(١٠٩٥) ٢٣٣/٤، هدى: ٣٥٨.

(١٠٩٦) هدى: ٣٥٧.

(١٠٩٧) ٤٣٣/٢، ٤١٢/٣، ٤٠٩/٤، ٥٢/٥، ٣٦٤/١٠.

(١٠٩٨) ٦٦٨/٨، هدى: ٣٧٥.

(١٠٩٩) ١٣٨/٥.

(١١٠٠) ٩١/١٢.

(١١٠١) هدى: ٤٣٤، ٤٦٣.

(٢) عادته إِيراد كل من لم يجرح في كتابه «الثقات»[١١٠٢].

٨٩٨ - ابن خِرَاش: مذكور بالرفض، والبدعة فلا يلتفت إليه[١١٠٣].

٨٩٩ - ابن خُثَيْم: صدوق فيه ضعف[١١٠٤].

٩٠٠ - ابن سعد: في الاعتماد على تضعيفه الرجال نظر؛ لأَنَّه يعتمد على الواقدي، ومادته في «الطَّبَقَات» منه في الغالب، والواقدي ليس بمعتمد[١١٠٥].

٩٠١ - ابن سَمْعَان: مشهور بالضعف، متروك الحديث، كذَّبه مالك، وأَحمد وغيرهما[١١٠٦].

٩٠٢ - ابن شاهين: ليس من شيوخه أَحد من أَهل الكوفة[١١٠٧].

٩٠٣ - ابن عَجْلاَن: سيىء الحفظ، لا يقارب ابن أَبي ذئب في الحفظ[١١٠٨].

٩٠٤ - ابن عَدِيٍّ: من أَوهامه في «الكامل» تضعيف أَحاديث شيخ والآفة فيمن يروي عنه[١١٠٩].

٩٠٥ - ابن العربي: يبالغ في توهيم الرجال[١١١٠].

٩٠٦ - ابن قانع: ليس بمعتمد، وهو أَضعف من مبَشَّر بن إِسماعيل[١١١١].

٩٠٧ - ابن الكَلْبِيِّ: واهي الحديث[١١١٢].

(١١٠٢) ٩/١٥٦.

(١١٠٣) هدى: ٤٣١.

(١١٠٤) ١١/٢٣٩.

(١١٠٥) هدى: ٤١٧، ٤٤٣، ٤٤٧.

(١١٠٦) ٥/١٨٢.

(١١٠٧) ٢/١٠٥.

(١١٠٨) ٢/٣٧١، هدى: ٣٥٣.

(١١٠٩) هدى: ٤٣٤، ٤٤٤، ٤٦٣.

(١١١٠) ٨/٤٧٢.

(١١١١) هدى: ٤٤٣، ٤٦٣.

(١١١٢) ١٠/٥٤٩.

٩٠٨ ـ أُمُّ رُوْمَان: قال أَبو نُعَيْم الأَصْبَهَانِيُّ: عاشت أُمُّ رُوْمَان بعد النَّبي ﷺ دهراً.

وجزم إِبراهيم الحربي الحافظ بأَنَّ مسروقاً إِنَّما سمع من أُمِّ رُوْمَان في خلافة عمر بن الخَطَّاب.

وذكرها البخاري في من مات في خلافة عثمان. وأَما ما نقله علي بن زيد بن جدعان بأَنَّها ماتت سنة ست والنَّبي ﷺ حضر دفنها، فقد نبَّه البخاري في تاريخيه الأوسط والصغير على أَنَّها رواية ضعيفة. وهو الذي اختاره الحافظ ابن حجر وانتصر له(١١١٣).

٩٠٩ ـ مولى أُمِّ سلمة: مجهول(١١١٤).



الأنساب

٩١٠ ـ الأَوْزَاعِيُّ: صح سماعه من نافع، وليس له عن نافع عن ابن عمر موصولاً في «الصحيح» غير حديث واحد(١١١٥).

٩١١ ـ الجُوْزَجَانِيُّ: غالٍ في النصب، منحرف عن عليٍّ؛ فلا يقبل جرحه في أَهل الكوفة لشدَّة انحرافه ونصبه(١١١٦).

٩١٢ ـ الخَطَّابِيُّ: قال الحافظ ابن حجر: وقعت عندي منه نفرة لإِقدامه على تخطئة الروايات الثابتة، خصوصاً ما في الصحيحين(١١١٧).

٩١٣ ـ الدَّاوُدِيُّ: له عجائب في شرحه(١١١٨).

(١١١٣) ٤٣٨/٧، هدى: ٣٧٣.
(١١١٤) ١٧٦/٤.
(١١١٥) ٤٦٣/٢، ٥١٩.
(١١١٦) هدى: ٣٩٠، ٤٠٦، ٤٤٦.
(١١١٧) ٤٠/٨.
(١١١٨) ٣٤٣/١٢.

٩١٤ ـ الدِّمْيَاطِيُّ:

(١) هو كثير الإِقدام على تغليط ما في الصحيح بمجرد التوهم[١١١٩].

(٢) عادته ترجيح ما في السِّيَر على ما في الصحيح[١١٢٠].

٩١٥ ـ الدُّوْرِيُّ: ضابط، متقن[١١٢١].

٩١٦ ـ الزُّبَيْدِيُّ: هو من كبار الحفَّاظ المتقنين عن الزُّهْرِيِّ، حتى قال الوليد بن مسلم: كان الأَوْزَاعِيُّ يفضِّله على جميع من سمع من الزهري. قال أَبو داؤد: ليس في حديثه خطأ[١١٢٢].

٩١٧ ـ الزَّمخشَرِيُّ: لا علم له بالرجال. وعادته المبالغة في إِنكار الأَحاديث الثابتة[١١٢٣].

٩١٨ ـ الزهري:

(١) هو أَبو بكر محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب بن عبدالله بن الحارث بن زهرة. نسب إِلى جدِّ جدِّه لشهرته. الزهري نسب إِلى جدِّه الأَعلى «زهرة بن كلاب» وهو من رهط «آمنة» أُمِّ النَّبي ﷺ[١١٢٤].

(٢) هو من كبار الحفَّاظ، الفقهاء. اتفقوا على إِتقانه وإِمامته[١١٢٥].

(٣) إِمام، صاحب حديث، مكثر، لا يضرُّه التفرُّد[١١٢٦].

(١١١٩) ٢/٢١٥.
(١١٢٠) ٧/٢٤٣.
(١١٢١) ٩/٣١.
(١١٢٢) ١/١٧٢.
(١١٢٣) ٨/٣٧٣.
(١١٢٤) ١/٢٢.
(١١٢٥) ١/٢٢، ١١/٥٠٩.
(١١٢٦) ٢/٢٦٣، ٣/٤٢.

(٤) قال صالح الجزرة: كانت عادته إِذا لم يسمع الحديث يقول: كان فلان يحدث[١١٢٧].

(٥) كثير الرواية عن عروة، وقد يروى عنه بواسطة فهذا يدل على قلّة تدليسه[١١٢٨].

(٦) متقن، كثير المعرفة بحديث سالم[١١٢٩].

(٧) هو أَحفظ من عبدالحميد بن جبير بن شيبة[١١٣٠].

(٨) قال الدَّارَقُطْنِيُّ: هو أَحفظ من هشام[١١٣١].

(٩) هو أَحفظ من صفوان بن سليم[١١٣٢].

(١٠) لم يسمع من محمد بن عمرو بن حزم[١١٣٣].

(١١) مختلف في لقيه لابن عمر، والصحيح أَنَّه لم يلقه[١١٣٤].

(١٢) لم يسمع من جابر[١١٣٥].

(١٣) لم يسمع من أَبي هريرة[١١٣٦].

(١٤) روايته عن عمر منقطعة[١١٣٧].

(١٥) روايته عن ابن عباس منقطعة[١١٣٨].

(١١٢٧) ١٣/١١٤.

(١١٢٨) ١٠/٢١٩، ٤٢٧.

(١١٢٩) ١٠/٢٦١.

(١١٣٠) ١٠/٥٧٧.

(١١٣١) ١٣/١٧٤.

(١١٣٢) هدى: ٣٨١.

(١١٣٣) ١/٤٦٢.

(١١٣٤) ٣/٣٤٣، ٥١١.

(١١٣٥) ٣/٢١٣، ٧/٤٩٧.

(١١٣٦) ٥/٣٣٤، ٨/٢٤.

(١١٣٧) ٥/٣٤٦، ٤٠٢.

(١١٣٨) ٩/٥٠٩.

(١٦) صحَّ سماعه من عبدالله بن كعب[١١٣٩].

٩١٩ ـ السُّدِّيُّ: ليس له عن ابن أبي نجيح رواية[١١٤٠].

٩٢٠ ـ السُّوْسِيُّ: ضابط، متقن[١١٤١].

٩٢١ ـ الشَّاذكُوْنِيُّ: فيه مقال[١١٤٢].

٩٢٢ ـ الشَّعْبِيُّ: لم يلق عمر. وروايته عن أَبي بكر منقطعة[١١٤٣].

٩٢٣ ـ العَرْزَمِيُّ: ضعيف جداً[١١٤٤].

٩٢٤ ـ العَوْفِيُّ: ضعيف[١١٤٥].

٩٢٥ ـ الفِرْيَابِيُّ: ليست له رواية عن أَبي مسهر[١١٤٦].

٩٢٦ ـ الكُدَيمِيُّ: ضعيف، واهٍ[١١٤٧].

٩٢٧ ـ الكَرْمَانِيُّ: قليل الاكتراث بمراعاة اصطلاحات المحدِّثين[١١٤٨].

٩٢٨ ـ الكَلْبِيُّ: متروك، واهٍ، ضعيف جداً، لا تجوز الرواية عنه لقوة ضعفه[١١٤٩].

٩٢٩ ـ المَسْعُوْدِيُّ:

(١) ضعِّف لاختلاطه[١١٥٠].

(١١٣٩) ١٤٢/٧.

(١١٤٠) ٣٠٠/١١.

(١١٤١) ٣١/٩.

(١١٤٢) هدى: ٣٩٥.

(١١٤٣) ٢٠٥/٨، ١٩/١٢.

(١١٤٤) ٣٥٨/٩، ٤٢٣.

(١١٤٥) ٣٠/١٢.

(١١٤٦) ١٧٢/١.

(١١٤٧) هدى: ٤٠١، ٤٦٠.

(١١٤٨) ٢٥١/٨.

(١١٤٩) ٢٢٠/٣، ٣٥٦/٨، ٤٣٩، ٥٦٤، ٣٠٩/١١، ٣٨٧، ٤٣٩، ٣٥٩/١٣، ٥٢٣.

(١١٥٠) ٥٨٢/٣، ٥٤٦/١١، ١٠١/١٣.

(٢) ليس من شرط البخاري، ولا يعدُّه أَحد من رجاله[١١٥١].

٩٣٠ ـ المِنْقَرِيُّ: لا نعرف له عن إِسماعيل بن جعفر شيئاً[١١٥٢].

٩٣١ ـ الواقدي:

(١) متروك، شديد الضعف، ليس بمعتمَد، لا يحتجُّ به[١١٥٣].

(٢) هو على طريقة أَهل المدينة في الانحراف على أَهل العراق[١١٥٤].

(٣) يستشهد به في التاريخ[١١٥٥].

(٤) لا يتعقَّب الأَسانيد الصَّحيحة بما يأْتي عن الواقدي[١١٥٦].



(١١٥١) ٢/٤٩٨، ٥١٥.

(١١٥٢) ٩/٦٠.

(١١٥٣) ٢/٣٩٨، ٤/٧٣، ٥/١٦٦، ٧/٤٧٢، ٥١٣، ٨/٤٨، ١٣٩، ١٥٨، ٩/١١٣، ١٣/٥٤٥، هدى: ٤١٧.

(١١٥٤) هدى: ٤٤٣.

(١١٥٥) ٣/١٤٧.

(١١٥٦) ٧/٤٣٨.



فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

